الاتجار في العطش

مؤسسات التمويـل الدوليـة ..
والحق في المياه بالمنطقة العربية

تحرير: عبدالمولى إسماعيل



الاتجار في العطش

مؤسســـات التمويـــل الدوليـــة ..

والحق في المياه بالمنطقة العربية

....

الإنجار في العطش

مراجعة لغوية: رفعت فرج

الطبعة الأولى 2018

رقم الإيـــــداع: 2018/11558

الناشر

محمد البعلي

إخراج فني

علاء النويهي

الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبِّر بالضرورة عن رأي دار صفصافة.



منتدى الحق في المياه بالمنطقة العربية
Right to Water Forum in the Arab Region



دار صفصافة للنشر والتوزيع والدراسات

5 ش المسجد الأقصى - من ش المنشية - الجيزة - ج م ع.

الاتجار في العطش

مؤسسات التمويل الدولية ..

والحق في المياه بالمنطقة العربية

إعداد

- أحمد منصور – أحمد عوض – جمال صدوق- جمال طلب
- حبيب معلوف - حنان الكسواني - ربيع وهبة
- عبد المولى إسماعيل- محمد عبد المولاه
- اتحاد لجان العمل الزراعى

تحرير

عبد المولى إسماعيل

بطاقة فهرسة

إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية،
إدارة الشئون الفنية

الاتجار في العطش: تحرير / عبدالمولى إسماعيل
الجيزة، دار صفصافة للنشر والتوزيع والدراسات، ٢٠١٨
١٩٨ص، ٢٤سم

١- المياة
أ- اسماعيل، عبدالمولى (محرر)

٥٥٣,٧

رقم الإيداع: ٢٠١٨/١١٥٥٨

المحتويات

توطئة

إلـى روح الرفيـق «محمـد عبدالمـولاه» الـذي وافتـه المنيـة أثنـاء إعـداد هـذا التقريـر والذي شـاركنا بالإسـهام فيـه كتابـة، وكان واحـداً مـن دعائـم «منتـدى الحـق فـي الميـاه بالمنطقـة العربيـة» مؤسسـا لرؤيـة ورسـالة هـذا المنتـدى فـي جمعيتـه العموميـة التـي عقـدت بتونـس فـي ربيـع 2017، وكنـا بانتظـار أن يشـاركنا معاركنـا ونضالاتنـا مـن أجـل حقنـا جميعـا فـي حيـاة أكثـر رحابـة وقـدرة علـى الصمـود فـى مواجهـة كل مـا يعتـرى واقعنـا بالمنطقـة العربيـة مـن تحديـات، ولكنـه باغتنـا بالرحيـل، ومثلـه لا يعـرف الرحيـل .

مقدّمةٌ

لا يـزالُ النضـالُ ممكنًـا لمقاومـة تسـليع مـورد المياه، بـل هـو ضـرورةٌ ملحّـةُ ومصيريـة. لـم يعُـد تقنيـن اسـتخدام هـذا المـورد مـن كافـة الأطـراف مجـرّد موضـوع للتحذيـر والربـح، بـل صـار مرادفًـا لاسـتمرار الحيـاة علـى هـذا الكوكـب بـكلّ مفرداتهـا وأنواعهـا. ولعـلَّ أولَ خطـوة فـي هـذا الطريـق هـو الكـفّ عـن المتاجـرة فـي هـذا المـورد، والتعامـل معـه كسـلعةٍ لا حـقّ مـن حقـوق الأجيـال الحاضـرة والمسـتقبلية؛ لـولاه يـؤولُ الكوكـبُ كلُّـه إلـى خـراب.

فـي هـذا السـياق يأتـي التقريـر الثانـي الـذي يصـدره منتـدى الحـقّ فـي الميـاه بالمنطقـة العربيـة، والـذي يأتـي موضوعـه حـول مؤسّسـات التمويـل الدوليـة والحـقّ فـي الوصـول للميـاه بالمنطقــة العربية.

وقـد جـاء اختيارنـا موضـوعَ تقريـرِ هـذا العـام لمـا يتضمّنـه مـن أبعـادٍ ذاتِ تأثيـرٍ كبيـر على الحـقّ فـي الميـاه بصفـة عامّـة، وعلـى حقـوق النـاس فـي المـاء بالمنطقـة العربيـة بصفـة خاصّـة.

فقـد بـات يُنظـر للميـاه كسـوق رائجـة يمكـن أن تـدرُّ المزيـد مـن الأربـاح للشـركات عابـرة القوميـة فـي هـذا المجـال مثـال شـركات فيوليـا، وشـركات فيفانـدي ...إلـخ، ويكفـي الإشـارة إلــى حجـم صفقـات الاتّجـار في الميـاه سـيصل إلى 660 مليـار دولار بحلـول 2020، في المقابـل تشـير بيانـات منظمـة الأمـم المتحـدة إلـى أنـه بحلـول عـام 2030 يقـدر أنّ يقيـم زهـاء 4 مليـارات نسـمة فـي مناطـق تقاسـي مـن نقـص حـادّ فـي الميـاه، خاصّـة جنوبَـي آسـيا والصيـن.

ونظـرًا لتلـك الأربـاحِ التـي يمكـن أن تدرّهـا المـوارد الطبيعيـة ومنهـا المـاء، فقـد

تحرّكت وبقوة مؤسّسات التمويل الدولية وعلى رأسها البنك الدولي، وبنك الاستثمار الأوربي، وبنك التنمية والإعمار الأوربي وغيرها من بنوك وصناديق مالية أخرى مع الشركات عابرة القومية في محاولات مستميتة للسيطرة على تلك الموارد والعمل على احتكارها بهدف إحكام السيطرة عليها، لتكتمل دوائر الاحتكار لصالح تلك المؤسّسات والشركات على الموارد الاقتصادية.

وفى سبيل إحكام هذه السيطرة لجأت تلك المؤسّسات والشركات إلى ترويج خطابات تتناول فيها القيمة الاقتصادية لتلك الموارد الطبيعية ولجأت في سبيل ذلك إلى تعميم خطابات تركز على استعادة التكاليف كمبدأ أساسيّ للانتقال بالماء من الملك العام إلى الخاص.

ففي تقرير نشرته هيئة الإذاعة البريطانية BBC في أبريل/نيسان 2017، تحت عنوان: «هل تنفد المياه العذبة من عالمنا؟ يخاطبنا تيم سميدلي Tim Smedley مُعدّ التقرير، قائلاً: "عندما تفتح علبة المشروبات الغازية المرة القادمة، لتسأل نفسك، من أين جاء هذا الماء. المياه المستخدمة لإنتاج مشروب الكوكاكولا يختلف مصدرها من منطقة إلى أخرى، فهي في الهند من مياه الأمطار المعالجة، وفي المالديف من مياه البحر المعالجة أيضًا. والسبب في اللجوء إلى هذه المصادر المختلفة بسيط للغاية، هو أنّنا نعاني أزمة عالمية في المياه العذبة". [1]

على الجانب الآخر، يتزايد الطلب على المياه العذبة وفق القياسات الرصدية بمعدّل 55% في الفترة من 2000 إلى 2050. قدر كبير من هذا الطلب يذهب للزراعة التي تشكّل 70% من إجمالي استهلاك المياه العذبة على مستوى العالم، كما أنّ الحاجة إلى الإنتاج الغذائي ستزيد بنسبة 69% بحلول 2035 بناءً على التزايد في عدد سكّان الكوكب. كذلك استخدام المياه في الطاقة، وتبريد محطّات الكهرباء من المتوقّع أن يزداد أيضًا بنسبة 20%. بمعنى آخر يمثّل المستقبل القريب إهدارًا للمياه العذبة واحدًا تلو الآخر.[2]

1- BBC, Is the World Running Out of Fresh Water? Tim Smedley, 12 April 2017, at: http://www.bbc.com/future/story/20170412-is-the-world-running-out-of-fresh-water.

2- المرجع السابق.

فـي هـذا السـياق يأتـي اسـتخدام آليـات التمويـل الدوليـة «صنـدوق النقـد الدولـي» فـي فـرض سياسـات تسـتهدف تعظيـم دور السـوق فـي إدارة المـوارد المائيـة، والضغـط علـى حكومـات المنطقـة مـن خـلال العمـل علـى تغييـر البنيـة التشـريعية والمؤسسـاتية الراميـة إلـي تعميـق الاتجـار فـي الميـاه، وذلـك مـن خـلال القـروض المقدَّمـة مـن البنـك الدولـي ومؤسّسـات التمويـل الدوليـة الأخـرى التـي تمضـى فـي الـركاب نفسـه.

وتعـدُّ المنطقـة العربيـة واحـدة مـن أكثـر المناطـق فـي العالـم التـي يتـمّ فيهـا اختبـار سياسـات الاتجـار فـي الميـاه وذلـك رغـم مـا يكتنفهـا مـن مشـكلات جمّـة فيمـا يتعلّـق بحقـوق المواطنيـن فـي الوصـول للميـاه، ففـي الوقـت الـذي يشـير فيـه البنـك الدولـي إلـى أنّـه عندمـا طـرح المنتـدى الاقتصـادي العالمـي عـام 2015 علـى خبـراء وقـادة مـن المنطقـة السـؤال التالـي: «أيّ المخاطـر العالميـة تعتبـر منطقتكـم أقـل اسـتعدادًا لهـا؟» فحـدّدت غالبية المجيبيـن عـن السـؤال أزمـات الميـاه باعتبارهـا أعظـم تهديـد يواجـه المنطقـة، بـل هـو أعظـم مـن عـدم الاسـتقرار السياسـي أو البطالـة.

إنّ منطقـة الشـرق الأوسـط وشـمال أفريقيـا هـي المنطقـة الأشـدّ نـدرةً للميـاه فـي العالـم حيـث حـدّد خبـراء البنـك الدولـي نسـبة السـكّان المعرّضيـن لإجهـاد مائـي مرتفـع بــ61 % في المنطقـة مقارنـة بــ 36% بباقـي دول العالـم وبنسـبة مـن الناتـج المحلّـي الإجمالـي المعـرّض للإجهـاد المائـي تقـدّر بــ71% مقارنـة بــ22% فـي باقـي دول العالم

بإمـكان التحدّيـات المائيـة أن تفاقـم أوجـه عـدم الاسـتقرار الحاليـة والناشـئة، ويمكنهـا المسـاهمة فـي القلاقـل والصراعـات. ويمكـن أن يفضـي الإخفـاق فـي التصـدي للتحديـات المائيـة فـي الشـرق الأوسـط وشـمال أفريقيـا إلـى انتشـار آثـار سـلبية كبيـرة غيـر مباشـرة داخـل المنطقـة وخارجهـا علـى السـواء.

وتشـهد المنطقـة أكبـر خسـائر اقتصاديـة متوقّعـة مـن نـدرة الميـاه المرتبـط بالمنـاخ، والتـي تقـدّر بــ6% إلـى 14 % مـن الناتـج المحلّـي الإجمالـي بحلـول 2050.

وعلـى الرغـم مـن قيـام العديـد مـن المـدن فـي المنطقـة العربيـة مـن تطبيـق روشـتة

البنك الدولي في مجال استرداد تكاليف المياه حيث بلغت فاتورة المتر مكعّب الواحد من المياه ما يقرب من الدولار الواحد مثال مدينتي «الدار البيضاء، والرباط، ومسقط» إلا أنّ تلك الإجراءات لم تساعد في حلّ مشكلات الوصول للمياه بدرجة من العدالة والكفاءة المطلوبة.

ولكن يبدو أنّ ماكينة الأرباح لا تبصر أيّ خطورة وسط هذا القدر الهائل من التعدّي على الموارد الطبيعية وعلى رأسها المياه وعلى حقوق التمتّع به حاضرًا ومستقبلًا. لا سيما مع اقتران الأرباح منذ عقود طويلة في الخطاب الغربي بالتقدّم والحضارة، حيث تلعب المؤسّسات المالية الدولية، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، دورًا كبيرًا في تقنين سياسات شديدة التأثير في بلدان كثيرة فيما يتعلّق بخصخصة المياه، بوصفها الطريقة الناجعة في التعامل مع هذا المورد، رغم ما أسفر عنه في مناطق كثيرة من انتهاكات جمّة وجسيمة لحق الإنسان في الحياة وفي المياه. ولا شكّ أنّ هذا الدور لا يضفي شرعية على هذه السياسات فحسب، بل يدعمها أيضًا بكلّ الإمكانات لتصبح منافسًا خطيرًا لأيّ طرق أخرى يمكن أن يثبت نجاحها في توفير الحق في المياه وفي الوقت نفسه المحافظة على هذا المورد وتقنين استخدامه لتحقيق الاستدامة البيئية وحفظ حقوق الأجيال القادمة في الحياة.

على هذه الخلفية تشكّل منتدى الحق في المياه في المنطقة العربية، مخصّصًا تقاريره وإنتاجه الأساسي في إظهار طبيعة مشكلة المياه في المنطقة العربية وكيفية التعامل مع هذا المورد بوصفه حقًّا، أمام سياسات الخصخصة والفساد، وغيرها ممّا يضع معظم المنطقة في حزام الفقر المائي، هذا بالطبع فضلًا عن الأسباب الطبيعية، وغيرها ممّا ينبئ بصراعات طاحنة في المستقبل القريب على المياه.

في هذه الدورة من منتدى الحقّ في المياه بالمنطقة العربية، اجتمع المساهمون على ضرورة تسليط الضوء على مصادر الدعم للسياسات الجائرة التي تطبقها الدول، وكيف تسهم المؤسسات المالية الكبرى في تعزيز سياسات تسفر عن

انتهاكات مختلفة للحق في المياه.

في هذا السياق يسعى الباحثون في هذا الكتاب إلى إبراز أهمّ المشكلات المرتبطة بحقوق المياه، في مسارات اتخاذ القرارات الدولية التي تؤثّر أكثر ما تؤثر في موارد المياه في العالم المفقر وضمن فئات اجتماعية محرومة من المياه النظيفة بما يكرّس ويوطن أمراضًا كثيرة تأتي على حياة مئات الآلاف من الناس بلا رحمة أو التفات إلى الأسباب الحقيقية.

ترى هل تكتفي المؤسسات الدولية بتحذير المواطنين هنا وهناك من الإسراف في استخدام المياه العذبة، دون أن تلقي بالًا لمصادر أخطر لإهدار المياه في تصنيع المياه الغازية وغيرها من سلع تدرُّ الربح على الشركات الكبرى فيما حرم ملايين من الحق في مياه شرب نظيفة وفقًا للمواصفات المذكورة في المواثيق الدولية ذات الصلة.[1]

إلى ذلك يستعرض التقرير عددًا من القراءات المتعددة التي تتناول أبعاد تلك القضية محور التقرير، حيث نتناول حقّ الإنسان في المياه في إطار التزامات الدول خارج نطاق ولايتها الإقليمية، ثم نعرج في قراءات أخرى لاستعراض تجارب عدد من البلدان العربية منها مصر، وتونس، والأردن، وفلسطين، ولبنان في كيفية إنفاذ وتطبيق سياسات مؤسسات التمويل الدولية وما يرتبط بذلك انتهاكات ومشكلات تطال حقّ المواطنين بالمنطقة العربية في الوصول للمياه، وفي السياق ذاته يتناول التقرير إحدى التجارب التي تقوم بالتصدّي لتلك السياسات من خلال استعراض التجربة المغربية والتي تعرض لصور وأشكال للمقاومة يمكن أن تتخذ كنموذج يساهم في طرح استراتيجيات وسياسات مغايرة تضمن حقوق الناس في حرية الوصول والتمتّع بالحقّ في المياه، ضمن إطار عمل «منتدى الحقّ في المياه بالمنطقة العربية» الذي يسعى إلى استثارة مختلف الهمم وتفعيل أسس التفاعل الجادّ بين أصحاب المصالح كافة لما يحقّق مستقبل، مجرد مستقبل للأجيال

1-- يعدُّ التعليق العام رقم 15 من أهمّ التعليقات التي قدّمتها لجنة الأمم المتّحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لتقنن المياه حقًا من حقوق الإنسان لا سلعة. انظر التعليق عبر هذه الوصلة: http://hrlibrary.umn.edu/arabic/cescr-gc15.html.

القادمـة علـى هـذا الكوكـب الـذي يشـهد بالفعـل أزمـة كبيـرة فـي الميـاه العذبـة، والأسـوأ مـن ذلـك فـي مصادرهـا وإدارتهـا، تحـت مسـمع ومـرأى أصحـاب القـرار والسـلطات المختلفـة.

بقـي أن نشـير إلـي أنّنـا مازلنـا نعانـي مـن عـدم قدرتنـا علـى شـمول العديـد مـن بلـدان المنطقـة العربيـة فـي تضميـن تجاربهـا فـي إدارة المـوارد المائيـة ضمـن هـذا التقريـر وأيضـا التقريـر الأول وبخاصـة السـودان، والعـراق، وسـورية، وأيضـا بلـدان الخليـج نأمـل أن نتناولهـا فـي تقاريـر لاحقـة.

حقُّ الإنسانِ في المياه في إطـارِ
التزاماتُ الدول خارج نطاق ولايتِها الإقليمية

أحمد منصور[1]

شبكة حقوق الأرض والسكن-التحالف الدولي للموئل

علـى الرغـم مـن النضـال مـن أجـل إقـرار الحـقّ فـي الميـاه كحـقّ عالمـي، وأنّـه أصبح شـرطًا سـابقا يحميهـا القانـون الدولـي لحقـوق الإنسـان، إلا أنّ المشـاريع والأنشـطة التـي تنفذهـا الائتلافـات المشـكّلة مـن حكومـات الـدول والشـركات العابـرة للأوطـان ومؤسّسـات التمويـل الدوليـة، عملـت علـى تقويـض الإعمـال الحقيقـي لنطـاق الالتـزام بحـقّ الإنسـان فـي الميـاه، وأصبـح دفـع حكومـات الـدول الفقيـرة القطـاع الخـاص فـي توفيـر الخدمـات والمرافـق العامـة يمكـن أن يأتـي علـى حسـاب التزامـات الـدول الـواردة فـي المعاهـدات الدوليـة لحقـوق الإنسـان.

ففـي عالـم يشـهد ترابطًـا اقتصاديًـا عالميـا قويـا، مـن المهـمّ ملاحظـة أن مضمـون الحـق في الميـاه قـد تضمّـن التزامـات للـدول خـارج نطـاق ولايتهـا الإقليميـة بمـا فـي ذلـك المسـاعدة والتعـاون الدولـي فـي احتـرام التمتّـع بذلـك الحـقّ فـي الـدول الأخـرى عنـد وضـع سياسـتها الخاصـة بهـا، وعـدم الإضـرار بحقـوق الأشـخاص الخاضعيـن لولايـة دول أخـرى فـي التمتـع بحقّهـم فـي الميـاه.

وقـد وضـع التعليـق العـام رقـم (15)، توجيهًـا شـاملًا وواضحًـا للـدول الأطـراف فـي العهـد الدولـي للحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة، متعلّقـة بالتزاماتهـم فـي إدراك حـقّ الإنسـان فـي الميـاه فـي نطـاق دول أخـرى. حيـث يغطّـي المسـتويات

1- محامى وباحث قانونى بشبكة حقوق الأرض والسكن – حاصل على درجة الماجستيرفى القانون الدولي العام- جامعة القاهرة .

الثلاثة للالتزامات وهي الاحترام، والحماية، والإعمال للحقّ في المياه. وقد أوضح التعليق العام رقم (15)، بأنّ على الدول الأطراف أن تتخذ خطوات من شأنها أن تمنع مواطنيها أو الشركات التابعة لجنسيتها من انتهاك الحق في المياه للأفراد والمجتمعات في دول أخرى وإذا حدثت مثل تلك الانتهاكات ينبغي على الدولة الطرف أن توفّر سبل الإنصاف للضحايا من تلك الانتهاكات.[1]

فالأساسُ القانونيُّ لمبادئ الالتزامات الخارجية قد نبع من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويمكن إرجاعها إلى مواد الميثاق العالمي لحقوق الإنسان[2]، وكذلك وضعت لجنة القانون الدولي، مبادئ بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليّا، حيث تستند تلك المواد إلى مصادر القانون الدولي العام، والتي لا تعترف بشرط أو الاحتجاج بالولاية الإقليمية الوطنية للدولة المتورّطة في أفعال غير مشروعة دوليًا، ومنها انتهاك مبادئ حقوق الإنسان الأساسية، ومن بينها تلويث المياه العابرة للحدود أو تحويل مجاري الأنهار.[3]

كما أنّ العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قد نصّ أنّه ينبغي على الدول الأطراف من أجل الإعمال التدريجي الكامل لضمان التمتّع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعترف بها في ذلك العهد، "*أن تتخذ، بمفردها وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين*".[4]

فوفقًا، للتفسير الرسمي الوارد بخصوص المادة (2/1) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية ولاجتماعية والثقافية، بأنّ إعمال تلك الحقوق الوارد في العهد هو "التزام يقع على عاتق جميع الدول، وفقًا لمبادئ القانون الدولي الثابتة، ويقع بوجه خاصّ على الدول التي تستطيع المساعدة لغيرها من الدول،....... وهو ما

1- أنظر الفقرة 30 من التعليق العام رقم (15)، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 2002.

2- أنظر المادتين (55)، (56) من الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، قرار (1948) ،(A-217).

3- تقرير لجنة القانون الدولي، بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً،الجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسين، A/56/10، نوفمبر 2001.

4- المادة (2/1) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مجلس حقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، 2200A (XXI)، 1966.

تؤكّده أيضًا النصوص الواردة في المواد 22،15،11، 23 من العهد".[1]

وقد وضع التعليق العام رقم (15) الأبعاد النظرية والعملية المتعلّقة بتطوير إعمال حقّ الإنسان في المياه، والتأكيد بشكل واضح على أنّ حقَّ الإنسان في المياه هو حقٌّ مستقلٌّ (قائمٌ بذاته) بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيّما العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أنّ التعليق العام رقم (15)، قد وضع المضمون المعياري للحقّ في المياه وتحديد أنماط ومدى الالتزامات المفصّلة للدول الأطراف في إعمال حقّ الإنسان في المياه.[2]

فالالتزاماتُ الخارجيةُ للدول في احترام مبادئ حقوق الإنسان خارج نطاق ولايتها الإقليمية أمرٌ جوهريٌّ وأساسيٌّ في حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولاسيّما حقّ الإنسان في المياه، خصوصًا مع سيطرة نهج العولمة الاقتصادية وتقلّص دور حدود الدول، وخلق آليّات تجارية عابرة للحدود مكنت بعض الدول من انتهاك حقوق أفراد وجماعات تقع في نطاق دول أخرى، وتأثيرها في مصير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك الحقّ في المياه.

فانتهاك حقّ الإنسان في المياه أصبح لا يحتاج إلى أن تسيطر دولًا أجنبية على أقاليم دولٍ أراضيها بطريقة تسبّب ضرر أو ممتلكات الأشخاص الخاضعين لولايتها، أو في حالة تخفيض دولة ما لحجم المياه أو نوعيتها في نهر مشترك مع دول أخرى دون مراعاة لحقوق شعوب تلك الدول في المياه يتسبب بالضرورة أن تحتل أراضي تلك الدولة أو تسيطر على مواردها. وتعتبر الآثار المقلقة والمتزايدة لتغيّر المناخ، هي مثال واضح على استخدام الدول لأراضيها بطريقة تسبب ضررًا جسيمًا للأقاليم والمجتمعات في دولة ثالثة، حيث أثّرت في نوعية المياه المتاحة وكميتها . وقد هناك تحذيرات جدّية من العواقب الجسيمة لتأثير تغير المناخ على موارد المياه خاصة في القارة الإفريقية.

وقد أكد أحد تقارير المفوّض السامي لحقوق الإنسان بشأن تغيّر المناخ وحق

1- التعليق العام رقم (3) بشأن طبيعة التزامات الدول، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الخامسة، 1990.

2- أنظر التعليق العام رقم (15)، مصدر سبق ذكره.

الإنسـان فـي الميـاه، بـأنّ " *آثـار تغـيّر المنـاخ تشـكّل العقبـة الخطـيرة أمـام إعـمال الحـق في الميـاه والـصرف الصحـي، لأن الميـاه هـي الوسـيلة الأساسـية التـي مـن خلالهـا تظهـر آثـار تغـير المنـاخ عـلى السـكّان والنظـم الإيكولوجيـة، خاصـة بسـبب التغـيرات التـي تطـرأ عـلى نوعيـة الميـاه وكميتهـا. فتأثـيرات تغـير المنـاخ تحتـاج إلى أن يتـم رؤيتهـا في ضـوء آثارهـا المبـاشرة عـلى مـوارد الميـاه وكذلـك، تأثيرهـا غـير المبـاشر عـلى العوامـل الخارجيـة الأخـرى للتغـير، خاصـة تزايـد الضغـوط السـكانية، وتغـير أنمـاط الاسـتهلاك*".[1]

أيضـا فـي ظـلّ سياسـات تحريـر التجـارة العالميـة والعولمـة الاقتصاديـة أصبـح حـقّ الإنسـان فـي الميـاه مهـدّدًا بشـكل كبيـر، مـن حيـث الالتزامـات التـي تتعهّـد بهـا حكومـات الـدول فـي تنفيـذ تلـك السياسـات العالميـة ومنهـا الاتفـاق العـام بشـأن تحريـر التجـارة فـي الخدمـات التـي تؤثـر فـي الحصـول علـى الميـاه، ومـدى احترامهـم وعـدم إخفاقهـم لالتزاماتهـم فـي ضمـان الإعمـال الكامـل للحـق فـي الميـاه بموجـب العهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة، والحـد مـن إمكانيتهـا وقدراتهـا التنظيميـة فـي إعمالهـا التدريجـي لحـق الإنسـان فـي الميـاه، نتيجـة دخولهـا فـي اتفاقـات ثنائيـة أو دوليـة بشـأن تحريـر التجـارة فـي الخدمـات، ومـدى قيـام حكومـات الـدول بواجبهـم فـي حمايـة تعهداتهـم بإعمـال حقـوق الإنسـان ومـن بينهـا الحـق فـي الميـاه، مـن تدخـل الأطـراف الفاعلـة مـن غيـر الـدول مثـل الشـركات العابـرة للأوطـان ومؤسسـات التمويـل الدوليـة.

وقـد تناولـت ذلـك بشـكل واضـح المبـادئ التوجيهـة بشـأن الأعمـال التجاريـة وحقـوق الإنسـان، والتـي تـم اعتمادهـا بالإجمـاع فـي مجلـس حقـوق الإنسـان فـي 2011، حيـث ترتكـز تلـك المبـادئ علـى ثـلاث ركائـز أساسـية، أولهـا، هـو وجـوب الدولـة فـي الحمايـة مـن انتهـاكات الأطـراف الثالثـة لحقـوق الإنسـان، بمـا فيهـا المؤسسـات التجاريـة، مـن خـلال سياسـات وأنظمـة وأحـكام قضائيـة مناسـبة، فالـدول بجانـب واجبهـا فـي احتـرام حقـوق الإنسـان، عليهـا أن تحمـي مواطنـي الـدول الأخـرى ومنـع مواطنيهـم والشـركات التابعـة لجنسـياتهم مـن الاشـتراك فـي أيـة انتهـاكات خاصـة بالحـق فـي الميـاه سـواء كانـت انتهـاكات ضـد أفـراد أو ضـد مجتمعـات فـي دول أخـرى. ثانيهـا، وهـي مسـؤولية

1- Climate Change and the Human Rights to Water and Sanitation, position Paper, OHCHR, 2009.

الشركات أنفسها في احترام حقوق الإنسان، وأنه ينبغي لها أن تتصرف بالعناية الواجبة لتجنب انتهاك حقوق الآخرين ومعالجة الآثار السلبية التي شاركت فيها، ثالثها، أهمية تعزيز وصول الضحايا إلى الانتصاف الفعال، سواء في الشقّ القضائي منه وغير القضائي.[1]

وأكّدت محكمة العدل الدولية تطبيق الالتزامات الخارجية للدول بموجب العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، في إصدار فتوتها الاستشارية بشأن الآثار القانونية لبناء الجدار العازل في الأراضي الفلسطينية المحتلّة، ومن ضمنها انتهاك حقّ الإنسان في المياه، حيث أكّدت المحكمة أنّ هناك تداعياتٍ خطيرةً على خصوبة الأراضي الزراعية وزيادة معاناة السكّان المتضرّرين من بناء الجدار في الوصول إلى الخدمات الصحية والمصادر الرئيسة للمياه والتي تعتبر من أهمّ الموارد المائية في الإقليم.[2]

لذلك من المهمّ تعزيز وإعمال الالتزامات الخارجية للدول في احترام مبادئ حقوق الإنسان خارج الولاية الإقليمية الوطنية للدولة، ولذلك تمّ إقرار مبادئ ماستريخت بشأن الالتزامات الخارجية للدول في عام 2011، من خلال مجموعة من خبراء دوليين في مجال حقوق الإنسان إعادة صياغة مختصرة لمصادر القانون الدولي العرفية والتعاقدية القائمة في نطاق التزامات حقوق الإنسان خارج الولاية الإقليمية للدول. فقد أوضحت المادة (3) من مجموعة المبادئ "*بأنه يقع على جميع الدول التزامات باحترام، وحماية، وإعمال حقوق الإنسان، ومن ضمنها الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، والسياسية، سواء داخل ولايتها الإقليمية أو خارجها*".[3] كما أوضحت المبادئ، بأنّ الالتزامات خارج الولاية الإقليمية للحماية تتضمّن "بأن يجب على جميع الدول أن تتخذ التدابير الضرورية لضمان أنّ الأطراف من غير الدول كالأفراد والمنظّمات الخاصّة وغيرها من الشركات العابرة

1- المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون «الحماية والاحترام والإنصاف، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2011.

2- الفتوى الاستشارية بشأن أثار القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، محكمة العدل الدولية، 9 يوليو، 2004.

3- مبادئ ماستريخيت بشأن الالتزامات الخارجية للدول في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ائتلاف الالتزامات الخارجية للدول، مؤسسة فيان (FIAN)، يناير 2013.

للأوطـان، ومؤسّسـات الأعمـال التجاريـة، لا تقـوم بأفعـال مـن شـأنها إبطـال أو إضعـاف التمتـع بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة".[1]

كمـا حـدّدت المبـادئ أنّـه يجـب علـى الـدول اعتمـاد تدابيـر لحمايـة الحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة ومـن بينهـا الحـقّ فـي الميـاه مـن خـلال الوسـائل القانونيـة، ومـن بينهـا الوسـائل الدبلوماسـية بشـأن مجموعـة مـن الظـروف مـن بينهـا، *".....(ب) عندمـا تحمـل الأطـراف الفاعلـة غـير الحكوميـة جنسـية الدولـة المعنيـة، (ج) فيـما يتعلـق بمؤسسـات الأعـمال، عندمـا تكـون الشركـة أو حتـى الشركـة الأصليـة أو المسـتحوذة، لهـا مركـز نشـاط مسـجل أو موجـود، أو حتـى مـكان أعمالهـا الرئيـس أو أنشـطتها التجاريـة الرئيسـة في الدولـة المعنيـة".*[2]

وقـد منحـت العولمـة الاقتصاديـة وتحريـر وسـائل التجـارة القطـاع الخـاصّ المزيـد مـن القـوة خاصّـة فـي حالـة الدخـول فـي تكتّـلات اقتصاديـة عابـرة للأوطـان لتعزيـز كفاءتهـا الاقتصاديـة، ولكـن ذلـك أوقعـه فـي تزايـد حـالات ارتـكاب انتهـاكات لحقـوق الإنسـان. لذلـك هنـاك واجـبٌ علـى الـدول فـي أن تشـجّع القطـاع الخـاص وتلزمـه بشـكل ملائـم فـي أن يبـذل العنايـة الواجبـة فـي مجـال حقـوق الإنسـان، وفـي حالـة التعاقـد مـع شـركات القطـاع الخـاصّ علـى تقديـم الخدمـات أو إدارة المرافـق (مثـل الميـاه، أو الصحّـة، أو إدارة النفايـات) أو فـي حالـة إجـراء معامـلات تجاريـة مـع شـركة مـا، ينبغـي علـى الـدول أن تقـوم بتفعيـل الرقابـة الكافيـة علـى أنشـطة تلـك الشـركة لضمـان لوفـاء بالتزاماتهـا فـي احتـرام حقـوق الإنسـان.

ويلاحـظ بشـكل كبيـر بـأنّ أغلـب حـالات انتهـاك حقـوق الإنسـان تحـدث فـي البلـدان التـي تغـرق فـي الصراعـات والفسـاد والفقـر أو يغيـب عنهـا مبـدأ سـيادة القانـون ولا تقـوى علـى حمايـة حقـوق الإنسـان لمواطنيهـا أو غيـر قـادرة علـى احترامهـا. لذلـك، فـإن اضطـلاع الـدول بالتزاماتهـا خـارج نطـاق ولايتهـا الإقليميـة فـي مجـال حقـوق الإنسـان يمكـن أن يُسـهم فـي توفيـر قـدر مـن الحمايـة لتفعيـل حقـوق الإنسـان فـي ظـلّ العولمـة الاقتصاديـة، واستشـراء الفقـر والتفاوتـات الاجتماعيـة والاقتصاديـة التـي لا تـزال قائمـة

1- المصدر نفسه.

2- المصدر نفسه.

في أرجاء العالم.

في الخطوط التوجيهية للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الوثائق الخاصة بالعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي ستقدّمها الدول الأطراف بشأن الخطوات التي تمّ اتخاذها لتنفيذ مبادئ العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اشترطت اللجنة من الدول أن توضّح "*آثار المساعدة والتعاون الاقتصادي والتقني الدوليين، سواء كانت الدولة الطرف متلقية لهذه المساعدة وهذا التعاون أو مقدمة لهما، على الإعمال الكامل لكل حق من الحقوق المنصوص عليها في العهد، في الدولة الطرف أو، وفقًا للحالة في بلدان أخرى، ولاسيّما البلدان النامية*".[1]

إلا أنّ غالبية الدول الممولة لمشاريع تنموية تقدم تقارير حول تكلفة توفير المساعدة لكل دولة طرف تلقت منها تمويل، ولكن دون توضيح أو تقرير عن آثار مثل تلك المساعدات على الإعمال الكامل لكل حقّ من حقوق العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ لأن ذلك يتطلّب منها أن تقدّم تقييمًا منهجيًّا لنتائج وآثار مساعداتهم في إطار مبادئ حقوق الإنسان، خاصة فيما يتعلّق بمستوى مشاركتهم في القرارات المتعلقة بالسياسات التي تؤثّر في الحق في المياه، والتي ستؤثّر بدورها في مستوى مسؤوليتها عن أيّ انتهاكات لهذا الحق، سواء كانت تقوم بتنفيذ مشاريع بشكل مباشر، أو تنفذ مشاريع بشكل غير مباشر، أو تقوم بالتمويل الرئيسي لمشروع ما دون تنفيذه، أو تقوم بتمويل جزئي للمشروع في أقاليم دول أخرى.[2]

فهناك مسؤولية سياسية على الدول ألا تمتنع فقط عن دعم التدخّلات في انتهاك حقّ الإنسان في المياه، ولكن أيضًا في معارضة السياسات والبرامج التي من شأنها أن تتدخّل في الإخلال بمضمون حق الإنسان في المياه، وأن تشجّع

1- المبادئ التوجيهية بشأن الوثائق المتعلقة بمعاهدة محدّدة التي ينبغي أن تقدّمها الدول الأطراف بموجب المادتين (16، 17) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، E/C.12/2008/2، مارس 2009.

2- Ashfaq Khalfan, Development Cooperation and Extraterritorial Obligations, the Right to Water theory, Practice and Prospects, M.Langford, A. Russell, eds. Cambridge Univ. August 2011.

المنظّمات الدولية المانحة على اتخاذ التدابير لبذل العناية الواجبة لمنع مثل تلك التدخّلات. منها على سبيل المثال أن تكون السياسات المقترحة للحكومات متوافقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، أو مراجعة معايير الأداء ذات الصلة بتنفيذ المشاريع لضمان توافقها مع معايير حقوق الإنسان وأن تلك المشاريع هي فقط التي سيتم دعمها من مؤسسة التمويل.[1]

في عام 2013، أصدرت جمعية أصدقاء الأرض الدولية تقريراً دولياً، يتضمن 12 دراسة حالة شملت كل من الأرجنتين، أستراليا، كولومبيا، السلفادور، انجلترا، المكسيك، موزمبيق، فلسطين، سريلانكا، سويسرا، الولايات المتحدة، والأرجواي، حول "العوامل المحركة اقتصادياً لأمولة موارد المياه"، حيث يكشف التقرير عن كيفية استراتيجيات الاستثمار والتجارة لعدد من الشركات، ومؤسسات التمويل الدولية، والاتفاقيات الدولية والشراكات الاستراتيجية، من شأنها أن تمهد الطريق إلى خصخصة موارد المياه وتحويلها لسلعة تخضع للمداولة في الأسواق المالية العالمية؛ وكيف أن مثل تلك العمليات قد تسببت في الكثير من الصراعات الإقليمية خاصة في المجتمعات الفقيرة، فيما توفر نوعا من الإفلات من العقاب ومزيداً من الأرباح للشركات ومؤسسات التمويل الدولية.[2]

كما أوضح التقرير بشكل خاص، عن وضع المياه في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والمعاناة التي يواجهها الشعب الفلسطيني بسبب ندرة المياه الناجم عن التوزيع غير العادل للموارد المالية والتي تسيطر عليها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، كما أن الكثير من الفلاحين الفلسطينيين مجبرون على شراء المياه بأسعار مرتفعة من شركة المياه الإسرائيلية، مما يتسبب في زيادة تكاليف الانتاج للمحاصيل الزراعية.[3]

1- المصدر نفسه.

2- economic drivers ofwater financialization, economic justice resisting neoliberalism (EJRN) programfriends of the earth international (FoEI), November 2013, at: http://www.foei.org/wp-content/uploads/2013/12/Economic-drivers-of-water-financialization.pdf

3- المصدر نفسه.

فـي عـام 2014، قـدّم المقـرّر الأممـيّ الخـاصّ المعنـيّ بحـقّ الإنسـان فـي الحصـول علـى مياه الشـرب المأمونـة وخدمـات الصـرف الصحـي، تقريـرًا حـول الانتهـاكات الشـائعة لحقـوق الإنسـان فـي المياه خدمـات الصـرف الصحـي، وتوضيـح فهـم شـامل لانتهـاكات حقوق الإنسـان الناتجـة عـن عـدم وفـاء الـدول بـأيّ التـزام مـن الالتزامـات فـي مجـال حقـوق الإنسـان، وقـد تناولـت فصـل فيـه عـن الانتهـاكات الخاصـة بالتزامـات الـدول خـارج ولايتهـا الإقليميـة.[1] وقـد أوضـح التقريـر أنّ انتهـاكات الحـقّ فـي الميـاه كثيـرًا مـا ترتبـط بنهـج الإقصـاء وعلاقـات القـوة غيـر المتكافئـة، ودائمـا مـا ترتبـط بهـا انتهـاكات أخـرى منهـا انتهـاكات الحقـوق فـي الحيـاة والصحـة والغـذاء والسـكن والتعليـم والبيئـة الصحيـة، وأنـه يعـرض للخطـر الحـق فـي الخصوصيـة والكرامـة الإنسـانية.[2]

ففيمـا يتعلّـق بالانتهـاكات الخاصّـة بالالتـزام بالحمايـة وتجـاوزات الأطـراف الفاعلـة مـن غيـر الـدول، أوضـح المقـرر، أن الـدول ملتزمـة بوضـع الأطـر المؤسسـية اللازمـة لحماية حقّ الإنسـان فـي الميـاه وخدمـات الصـرف الصحـي، مـن تجـاوزات أطـراف ثالثـة، بمـا فيهـا القطـاع الخـاصّ، أو المنظّمـات الدوليـة، حيـث إنّ أفعالهـا أو امتناعهـا عـن القيـام بفعـل يمكـن أن يـؤدّي إلـى تجـاوزات لحقـوق الإنسـان، أثنـاء مشـاركتها فـي تقديـم خدمـات الميـاه والصـرف الصحـي، أو مـن خـلال التأثيـرات الناتجـة عـن أنشـطتها الصناعيـة أو الزراعيـة التـي مـن شـأنها أن تؤثّـر فـي الحـقّ فـي الميـاه وخدمـات الصـرف الصحي."*ويمكـن تصنيـف مثـل تلـك الانتهـاكات إلى: (أ)* عـدم *توفـير الحمايـة في سـياق تقديـم الخدمـات، (ب)* عـدم *حمايـة المـوارد أو البنيـة التحتيـة الضروريـة مـن التلـوّث أو التدخّـل، (ج)*، عـدم *امتثـال الأطـراف الفاعلـة مـن غـير الدولـة لمسـؤوليتها المتعلّقـة* بحقوق *الإنســان*".[3]

كمـا تنـاول التقريـر بشـكل واضـح انتهـاكات الالتزامـات التـي تتجـاوز الحـدود الوطنيـة، وأنّهـا أصبحـت مصـدر قلـق متزايـد خاصـة فيمـا يتعلّـق بالحـق فـي الميـاه والصـرف الصحـي، خاصـة فيمـا يتعلـق بمـوارد الميـاه العابـرة للحـدود، أو بأنشـطة

1- الانتهاكات الشائعة لحقوق الإنسان في المياه والصرف الصحي، تقرير المقرّرة الخاصّة المعنية بحقّ الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، مجلس حقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة A/HRC/27/55، يونيو2014.

2- المصدر نفسه.

3- المصدر نفسه.

الشـركات العابـرة للأوطـان أو مؤسسـات التمويـل الدوليـة. وصنفـت الانتهـاكات الخاصّـة بالالتزامـات خـارج حـدود الولايـة الإقليميـة للـدول إلـى عـدّة أمثلـة منهـا، "*(أ) عـدم تنظيـم الـدول أنشـطة الـشركات التابعـة لجنسـيتها وتقـع ضمـن نطـاق ولايتهـا الإقليميـة، وتتسـبّب تلـك الـشركات في وقـوع انتهـاكات في الخـارج، (ب) مسـاهمة الـدول بشـكل مبـاشر في انتهـاكات حقـوق الإنسـان في سـياق أنشـطة التعـاون الإنمـائي، وفـرض شروط تقـوض الحقـوق، (ج) فـرض عقوبـات تؤثّـر سـلبًا في إعـمال حقـوق الإنسـان في بلـدان أخـرى، (د) عـدم احـترام الـدول لحقـوق الإنسـان أو تقيـد قـدرة آخريـن عـلى الوفـاء بالتزاماتهـم بحقـوق الإنسـان ضمـن عمليـات عقـد اتفاقـات تجاريـة أو اسـتثمارية دوليـة، وتطبيقهـا وتفسـيرها، (ه) عـدم منـع الـضرر الناتـج عـن انبعاثـات غـازات دفيئـة التـي مـن شـأنها أن تسـاهم في تغـيّر المنـاخ وتؤثّـر سـلبًا في إعـمال حقـوق الإنسـان، (و) تلويـث الميـاه أو اسـتخدامها بشـكل يـؤدّي إلى انتهـاكات لحقـوق الإنسـان في بلـدان مجـاورة*".[1]

كذلـك، أفـادت المقـرّرة الأمميـة الخاصّـة المعنيّـة بالحـقّ فـي الغـذاء فـي تقريرهـا الصـادر فـي 2015، بـأنّ البلـدان الناميـة أصبحـت عرضـة بشـكل متزايـد لإجـراءات منازعـات ترفعهـا شـركات خاصّـة ضدّهـا، ومنهـا علـى سـبيل المثـال ارتفـاع أسـعار الميـاه وتدنّـي نوعيتهـا بعـد خصخصـة إمـدادات الميـاه فـي مدينـة كوتشـابامبا فـي بوليفيـا، ممـا أدى إلـى نشـوب احتجاجـات ضـد الشـركة والتـي تتبـع شـركة بيشـتل الأمريكيـة، ممـا اضطـرت الحكومـة إلـى إلغـاء قـرار الخصخصـة، ولجـأت الشـركة إلـى التحكيـم الدولـي أمـام المركـز الدولـي للتسـوية فـي منازعـات الاسـتثمار، ممـا أثـار تسـأولاً جوهريـاً حـول مـدى مزايـدة الشـركة بحقـوق ملكيتهـا علـى الحـق فـي الغـذاء وإمـدادات الميـاه، ونتـج عـن تلـك الحادثـة تعديـل القوانيـن البوليفيـة المتعلقـة بمـوارد الميـاه، والنـص فـي الدسـتور علـى ضمـان الحـق فـي الحصـول علـى الميـاه.[2]

وفـي قضيـة أخـرى، أصـدرت محكمـة هولنديـة فـي عـام 2013، حكمًـا لصالـح أربعـة فلاحيـن نيجيرييـن ضـد شـركة شـل للبتـرول بسـبب تلويثهـا لمـورد الميـاه وتهديـد حقّهـم فـي الميـاه والصحّـة والحيـاة، وأوضحـت المحكمـة فـي قرارهـا بـأنّ شـركة شـل، قـد

1- المصدر نفسه.

2- الاحتكام إلى القضاء والحق في الغذاء: الطريق إلى الأمام، تقرير المقررة الخاصّة المعنية بالحقّ في الغذاء، مجلس حقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، A/HRC/28/65، يناير 2015.

نقضت واجبها في الرعاية وبذل الجهد، وتقاعسها عن اتخاذ إجراءات معقولة لمنع تلويث مورد المياه للمزارعين، وحكمت بدفع تعويض للمزارعين المتضرّرين.[1]

وفيما يخصّ أمثلة من تلك الانتهاكات الخاصّة بالالتزامات خارج حدود الولاية الإقليمية للدولة في إقليم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، فقد أبدت للجنة المعنية بحقوق الإنسان في ملاحظاتها الختامية الصادرة في عام 2010، قلقها من النقص الحادّ للموارد المياه الناجم عن منع بناء وصيانة الهياكل الأساسية للتزويد بالمياه ومنع حفر الآبار، ممّا يهدّد ويضرّ بحياة السكّان الفلسطينيين في الضفّة الغربية، وتلوّث الأراضي الفلسطينية بمياه الصرف، الآتية من المستوطنات.[2]

كما أوضحت كذلك اللجنة المعنيّة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ملاحظاتها الختامية الواردة الصادرة في عام 2011، بأنّ اللجنة يساورها القلق لعدم استطاعة السكّان الفلسطينيين الذين يعيشون في الأراضي الفلسطينية المحتلّة الوصول إلى الماء الكافي والصالح للشرب ومرافق الصرف الصحّي الملائمة. وحثّت الدولة الطرف (إسرائيل) بالالتزام بمسؤولياتها الدولية في ضمان توافر المياه الكافية والصالحة للشرب ومرافق الصرف الصحي للأراضي الفلسطينية، واتخاذ تدابير فورية لإصلاح الهياكل الأساسية والبنية التحتية لمرافق المياه والصرف الصحّي لضفّة الغربية، وقطاع غزّة التي دمرت في إطار العمليات العسكرية والاستيطانية منذ عام 1967، وأشارت اللجنة إلى التعليق العام قم (15) بشأن إعمال وحماية الحق في المياه.[3]

وقد أوضحت منظّمة بتسليم في أحد تقاريرها الصادر في 2011، بأنّ إسرائيل تسيطر على معظم موارد المياه في المنطقة وتخصّصها بشكل حصري لأنشطة

1- Audrey Gaughran, Shell's Niger Delta pollution: the good, the bad and the ongoing quest for justice, Amnesty International, 1 February 2014. https://www.amnesty.org/en/latest/campaigns/2013/02/shell-s-niger-delta-pollution-the-good-the-bad-and-the-ongoing-quest-for-justice/

2- الملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان في التقرير الدوري الثالث لإسرائيل، الدورة 99، يوليو 2010، CCPR/C/ISR/CO/3.

3- الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في التقرير الدوري الثالث لإسرائيل، الدورة 47، نوفمبر-ديسمبر 2011، E/C.12/ISR/CO/3.

المستوطنات، حيث تبلغ كمّية المياه التي تنهبها من عمليات التنقيب في غور الأردن إلى حوالي 32 مليون متر مكعب سنويًّا، معظمها مخصّص لاستعمال المستوطنات، كما أنّ كمّية نهب المياه من نهر الأردن ومن مجمّعات المياه الاصطناعية يصل إلى حوالي 45 مليون متر مكعب سنويًّا، والمخصّص معظمها لتطوير الزراعة في المستوطنات وتصدير منتجاتها، مما أدّى إلى جفاف الآبار الفلسطينية وتقليص كمّيات المياه التي يستخرجها الفلسطينيون، والتأثير في التوزيع العادل لموارد المياه بين البلدات الفلسطينية المختلفة.[1]

فهناك حاجة ملحّة لدعم الالتزامات الخارجية للدول وتعزيزها فيما يتعلّق باحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لاسيّما الحقّ في المياه، خاصّة وأنّ الفساد في مشاريع قطاع المياه أصبح متزايدًا بشكل ملاحظ، وأصبح يؤثّر في جهود التنمية والحدّ من الفقر، خاصة هناك لا يزالُ مليارا شخص في العالم لا يمكنهم الحصول على المياه، فضلاً عن 2,6 مليار شخص يفتقرون إلى خدمة الصرف الصحي، حيث يرجع ذلك بشكل كبير إلى استشراء الفساد في العقود العامة والتي تتطلّب قرارات سياسية عامّة لتنفي تلك العقود، ومن أنشطة التعاقد العام، الشراء، الخصخصة، الترخيص، الامتيازات وغيرها من أشكال التعاقد، وهذه هي أنشطة وبرامج إدارة قطاع المياه، سواء كانت متصلة بمشاريع من أجل إنتاج الطاقة، أو الغذاء (الري)، أو للاستهلاك والصرف الصحي.[2] فالخسائر التي يتمّ تكبدها من خلال المشتريات العامة للسلع والخدمات الأخرى في قطاع المياه يتراوح مابين 15، 30 % من إجمالي الناتج المحلي في بعض البلدان.[3]

1- Eyal Hareuveni, Dispossession and Exploitation Israel's Policy in the Jordan Valley and Northern Dead Sea, B'Tselem, May 2011. at: http://www.btselem.org/sites/default/files/201105_dispossession_and_exploitation_eng.pdf

2- Joseph Schechla, Extraterritorial Human Rights Obligations of Local Government, Housing and Land Rights Network – Habitat International Coalition, 2015. at: http://www.hlrn.org/img/documents/ETOs-LGs.pdf

3- Ibid.

المياه .. من حقّ الجميع إلى مَوردٍ في أيدي المُهيمِنين

دورُ الشركات عابرة القوميات والمؤسّسات المالية الدولية

ربيع وهبة[1]

ملخَّصٌ:

صارت الخصخصة عند شعوب كثيرة واقعًا كابوسيًّا يلمُّ بمفردات حياة الفئات العريضة من هذه الشعوب التي تتكالب عليها عواملُ التسلّط والحرمان من الداخل والخارج. نراها تزحفُ على حقوق الإنسان، متنقّلةً في مراحلها من مشاريع إلى موارد إلى حقوق لا تنفصلُ عن حياة الإنسان وبقائه. بات من الواقع امتلاكُ الشركات عابرة القوميّات مصير الإنسان وحقّه في الحياة، وهو ما يحدث حاليًا عبر مفردات هذا الحقّ وأشكاله من مياه وغذاء وسكن، وغيرها. والخصخصةُ جزءٌ لا يتجزّأُ من سياسةٍ أوسعَ هي العولمة التي ترتبطُ بالتوسُّع المتزايد في حركة رأس المال النقدي والاستثماري، وكذلك حركة السلع والخدمات والشعوب والمعلومات. الهدفُ كلُّه هو تحقيقُ الربح لشركاتٍ وجماعات مصالح على حساب جماهير وشعوب صارت تعاني من هذا الصراع بين منظومة حقوقية بلا أسلحةٍ ولا قوةٍ حقيقية، ومنظومة ربحية تجنّد جميع أشكال القوة لصالحها حاضرًا ومستقبلًا، تدعمُها منظومةٌ دوليةٌ جائرةٌ حتّى على مقوّمات البيئة التي يحيا فيها الإنسان، وحكومات محلّية فاسدة ومتسلّطة لا تعبأُ إلا ببقائها في السلطة.

اتّسعت الأسواق العالمية بمستوياتٍ دالّةٍ وخطيرة في العقود الأخيرة مستندةً

1- باحث ومترجم حرّ، يعمل حاليًا استشاري في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. *

رأسًا إلى اتفاقات التجارة، وتحرير السوق، والخصخصة. لعبت الشركات الكبرى عابرة القوميات/القارات/الجنسيات Transnational corporations (TNCs) دورًا مهمًّا ومحوريًّا في هذا التوسُّع. إذ في سعيها إلى تحقيق «التنمية»، اضطلعت بأعمال كان يؤدّيها سلفًا القطاع العام، فأصبحت من ثم مرتبطةً في مسعاها ارتباطًا وثيقًا بالمؤسّسات المالية الدولية International Financial Institutions (IFIs)، وانطلقت تفرض تكاليفَ على الشعوب والمجتمعات – انطوت على انتهاكات لحقوق الإنسان – ومدعّمة أيضًا للحكومات في ارتكاب مثل هذه الانتهاكات. وهذا، بالطبع، ما فرض شبكةً معقّدَةً من النفوذ بين الشركات عابرة القوميات، والدول، والمؤسّسات المالية الدولية.

نسعى في هذه الورقة إلى تحديد مجموعة مفاهيم أساسية، نتبعُها بتحليل الأدوار والأطراف الرئيسة في هذه الشبكة المعقّدَة والخطيرة، ونخلُص من ذلك إلى مجموعةِ توصياتٍ تستندُ إلى تجارب نجاح متحقّقة في بلدان مختلفة قوامُها الفهمُ الدقيقُ وتحرّك الأطراف المعنية الجماعي، خاصةً المضارّين منهم.

المفاهيمُ الأساسية:

التحرّك الجماعي collective action: هو التحرُّك الذي تتخذه مجموعة من الناس هدفُها تعزيزُ مكانتهم وتحقيق هدف مشترك.[1] ويكون تفعيل هذا التحرّك عبر ممثّلي هذه الجماعة. ولهذا المصطلح صيغٌ ونظرياتٌ مختلفةٌ في كثير من مجالات العلوم الاجتماعية تشملُ علم النفس والاجتماع والسياسة والاقتصاد. كما أنّه المصطلحُ الجوهريُّ الذي انبثقت منه تعريفاتُ الحركات الاجتماعية ومظاهرها، والتي لا شكّ ترتبطُ ارتباطًا وثيقًا بموضوعنا هنا بوصفها من سبل مقاومة السياسات الجائرة من الشركات والحكومات، ويفترض أن يكون هذا المنتدى

1- Collective Action Problem - Collective Action. Encyclopedia Britannica.

شكلًا من أشكال التحرُّك الجماعي، والحركات الاجتماعية.[1]

التزامـاتُ الدولـة State Obligations: تلتـزم الحكومـات الوطنيـة بمعاييـر حقـوق الإنسـان الدوليـة، وأوجـه هـذه الالتزامـات هـي: الاحـترام، أي إحجـام الدولـة عـن أيّ تدخُّـل مـن شـأنه منـع التمتّـع بحقـوق الإنسـان، والحمايـة، أي حمايـة الفـرد والجماعـات ضـدَّ أيٍّ انتهـاكٍ لحقـوق الإنسـان، والتطبيـق أي اتخـاذ تحـرُّكات إيجابيـة لتيسـير التمتّـع بحقـوق الإنسـان.[2]

الحـقُّ في الميـاه Right to Water: «المـاء مـورد طبيعـي محـدود، ... وهـو حـقٌّ مـن حقـوق الإنسـان لا يمكـن الاسـتغناءُ عنـه للعيـش عيشـةً كريمـةً، وهـو شـرطٌ سـابق لإعمـال حقـوق الإنسـان الأخـرى، ويجـب حصـول جميـع النـاس علـى هـذا الحـقّ بكمّيـة كافيـة ومأمونـة ومقبولـة وقابلـة لتحمّـل تكلفتهـا للاسـتخدام فـي الغـرض الشـخصي والمنزلـي».[3] ولـم يتوقّـف الأمـرُ عنـد ميـاه الشـرب للاسـتخدام المنزلـي والشـخصي بـل تطـرّق العهـد الدولـي الخـاصّ بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة إلـى ضـرورة «إيـلاء اعتبـار لضمـان وصـول المزارعيـن المحروميـن والمهمّيـن، بمـن فيهـم المزارعـات، وصـولًا منصفًـا إلـى مـوارد الميـاه ونظـم إدارتهـا، بمـا فـي ذلـك التكنولوجيـا المسـتدامة لجمـع ميـاه الأمطـار والـري».[4]

خصخصة/خوصصـة privatization: «أي تحويـل للملكيـة أو الإدارة مـن القطـاع العـام إلـى الخـاص، بشـرط تحقّـق السـيطرة الكاملـة للقطـاع الخـاص»[5]، كذلـك تعنـي الخصخصـة تعهيـد أو إسـناد الحكومـة outsourcing لوظائـف أو خدمـات إلـى شـركات

1- انظر، تعريف التحرّك الجماعي، ومظاهره من حركات اجتماعية، في كتاب تشارلز تيلي الحركات الاجتماعية 1768 – 2004، طبعة عربية، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2007.

2- لمزيد من التفاصيل، انظر:

History of International Human Rights Standards, at: http://humanrightshistory.umich.edu/accountability/obligationr-of-governments/.

يمكن الرجوع أيضًا إلى التعليق العام رقم 15 حول الحقّ في المياه، للاطّلاع على ملابسات هذه الالتزامات فيما يتعلّق بالحقّ موضوع المناقشة هنا، وذلك عبر هذا الرابط: http://hrlibrary.umn.edu/arabic/cescr-gc15.html.

3- للمزيد حول الحق، تعريفه والأسس القانونية ومواصفات تحقّقه، انظر التعليق العام رقم 15، عبر هذا الرابط: http://hrlibrary.umn.edu/arabic/cescr-gc15.html.

4- المرجع السابق.

5- حسين عمر، «الجات والخصخصة (الكيانات الاقتصادية الكبرى، التكاثر البشرى والرفاهية)»، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 1997.

خاصّـة، مثـل جمـع الإيـرادات، وإنفـاذ القانـون، بـل وإدارة السـجون»[1]، وهي أبعـادٌ للخصخصة تعـود إلـى المظاهـر الأولـى منهـا فـي الثلاثينيـات مـن القـرن العشـرين عندمـا أطلقتهـا مجلـة إيمكونوميسـت Economist علـى السياسـة الاقتصاديـة لألمانيـا النازيـة.[2] وهـي الأبعـاد نفسُـها التـي تطـوّرت إلـى حـدٍّ كبيـر مـع مظاهـر العولمـة والخصخصـة المقترنـة بنظـم حكـم سياسـية بعينهـا فـي البلـدان الناميـة، مثلمـا نحـاول توضيحـه فـي هـذه الورقـة.

شركات عابـرة القوميـات TNCs: يعنـي العمـل بـلا حـدود. وقـد اسـتقرّ المجتمعـون فـي مؤتمـر الأمـم المتحـدة للتجـارة والتنميـة UNCTAD علـى تعريـف هـذا النـوع مـن الشـركات علـى أنـه «كيـانٌ، أو مشـروعٌ، أو شـركة، بصـرف النظـر عـن بلدهـا أو أصلهـا وملكيتهـا سـواء الخاصـة أو العامـة أو المختلطـة، تتألّـف مـن كيانـات تقـع فـي بلدَيـن أو أكثـر ترتبـط بعضهـا ببعـض عبـر الملكيـة أو غيرهـا، يمكـن لكيـان منهـا أو آخـر ممارسـةُ تأثيـر دالّ علـى الآخريـن، لا سـيما مشـاركة المعلومـات والمـوارد والمسـؤوليات مـع الكيانـات الأخـرى».[3]

مسـؤولية اجتماعيـة Social Responsibility: إطـارٌ أخلاقيٌّ يشـير إلى التـزام أيّ كيان، منظّمة أو فرد، بالتصـرّف لمنفعـة المجتمـع كافـة. وهـو واجـبٌ علـى الجميـع أن يؤدّيَـه لتحقيـق التـوازن بيـن الاقتصـاد والنظـام البيئـي ecosystem، وقـد تكـون ثمـة مفاضلـة a trade-off بين التنميـة الاقتصادية بالمعنـى المـادي، ورفاهـة المجتمـع والبيئـة، وهنـا قـد تشـمل المسـؤولية الاجتماعيـة الموقف السـلبي مـن الإحجـام عـن المشـاركة فـي أي نشـاط يضـرّ بالمجتمـع و/أو البيئـة، والموقـف الإيجابـي، المتمثّـل فـي ممارسـة أنشـطة تدفـع مباشـرة فـي صالـح المجتمـع، وهـي لا بـدَّ أن تكـون مسـتدامة أي تراعـي العَلاقـة بيـن الأجيـال؛ نظـرًا لأنّ مـا يمارسـه جيـلٌ يؤثّـرُ لا شـكَّ علـى الأجيـال اللاحقـة، لا سـيما فـي اسـتغلال مـوارد مثل الميـاه، وهي مـن مرادفات الحيـاة على هذا

1- Cowan, L. G., Privatization in the Developing World, Greenwood Press, N.Y, 1990

2- Edwards, Ruth Dudley (1995). The Pursuit of Reason: The Economist 1843–1993. Harvard Business School Press. p. 946. ISBN 0-87584-608-4.

3- TNCs, UNCTAD, at: http://unctad.org/en/Pages/DIAE/Transnational-corporations-(TNC).aspx.

الكوكب.[1]

مؤسسات مالية دولية IFIs: مؤسّسة دولية أنشأت أو صدر ميثاق حولها من طرف دولتين أو أكثر، ومن ثم فهي تخضع للقانون الدولي. تتشكّل هيئة المشاركون فيها أو المالكون من حكومات وطنية، على الرغم من وجود مؤسّسات مالية ومنظّمات أخرى تعرف بأنها أطراف معنيّة. وقد أُسِّست أشهر المؤسّسات المالية الدولية بعد الحرب العالمية الثانية للمساعدة في إعادة إعمار أوربّا وتوفير الآليّات للتعاون الدولي في إدارة النظام المالي العالمي. ويعدّ بنك الاستثمار الأوربي أكبر مؤسسة مالية دولية، إذ وصلت موازنته العمومية في 2013 إلى 512 مليار يورو، مقارنة بمكوني البنك الدولي الرئيسين: البنك الدولي للإنشاء والتعبير IBRD الذي تقدر أصوله في 2014 بـ 358 مليار دولار، ومؤسسة التنمية الدولية IDA تقدر أصولها بـ 183 مليار دولار. وهذا بالطبع فضلاً عن صندوق النقد الدولي، ومؤسّسة التمويل الدولية والمركز الدولي لتسوية المنازعات الاستثمارية، وغيرها.[2]

التنمية الاقتصادية – سياسات الإفقار:

طالما جرت سياسة المؤسّسات الدولية تحت راية التنمية الاقتصادية وبالًا على شعوب كثيرة، أودت بها إلى مزيدٍ من الإفقار والعوز، ومن ثم توفير التربة الخصبة لتدخل الشركات عابرة القوميات لإصلاح ما أفسدته هذه المؤسّسات والحكومات الموالسة من أضرار كرّستها سياسات اقتصادية وسياسية واجتماعية فاشلة من الحكومات المحلّية. في أغلب الأوقات كانت التحرّكات التي يمليها صندوق النقد

1- انظر:

Palmer, Karen (1 September 1995). "Tightening Environmental Standards: The Benefit-Cost or the No-Cost Paradigm?". The Journal of Economic Perspectives, at: https://www.aeaweb.org/journals/jep.

ويمكن الرجوع أيضًا إلى:

Preston, Lee E (1 December 1997). "The Social-Financial Performance Relationship", Business and Society, at: http://journals.sagepub.com/doi/abs/10.1177/000765039703600406.

2- لمزيد من التفاصيل ودور هذه المؤسسات وغيرها من معلومات عامة ومتخصّصة، يمكن النظر في موقع مركز معلومات البنك، باللّغتين الإنجليزية والعربية في بعض المعلومات: عبر هذا الرابط: http://www.bankinformationcenter.org/.

الدولـي علـى الحكومـات فـي الشـرق والـدول الناميـة تسـفر عـن احتجاجـات تحسّـبًا لمـا تمثّلـه هـذه الإمـلاءات مـن أضـرار بالغـة لمقوّمـات العيـش المتواضعـة عنـد أغلـب فئـات المجتمـع، خاصـة الأكثـر فقـرًا.[1] ولـم يكـن الأمـر يتوقـف عنـد هـذه الاحتجاجـات والتخوّفـات، بـل تجـاوز الأمـر ذلـك لنجـد فـي النهايـة إقـرارًا لتلـك السياسـات وترديًّـا حقيقيًّـا فـي الأوضـاع الاقتصاديـة ومقومـات التنميـة، وذلـك علـى خلفيـة مـن أرقـام خادعـة حـول «نمـو اقتصـادي» يجمـل وجـه الحكومـات دون أن يصنـع تنميـة حقيقيـة.

توالـت النظريـاتُ التـي روّجـت لسياسـات المؤسّسـات الدوليـة الماليـة وعلـى رأسـها صنـدوقُ النقـد الدولـي والبنـك الدولـي فيمـا يتعلّـق بالتنميـة الاقتصاديـة فـي البلـدان الناميـة. فتـارةً نسـمع عـن تحـرّر السـوق لصالـح التنميـة، وتـارة أخـرى يروجـون لنظريـة التنقيـط، أو التدفّـق الهابـط، أو نقـل فوائـد الاسـتثمارات الخاصـةtrickle-down theory. وكلُّهـا فـي الواقـع لـم تفعـل سـوى التسـبّب فـي اسـتفحال الفقـر ومظاهـره مـن حرمـان وإعاقـة المواطنيـن المفقريـن مـن الوصـول إلـى حقوقهـم، وهـو مـا زحـف مؤخّـرًا علـى أمـسِّ الحقـوق، مثـل الحـقّ فـي الميـاه. وهـذه كلُّهـا تصـوّرات تكـرِّس نظـرةً أحاديـةً فـي اتجـاه واحـد نحـو نمـوٍّ اقتصـاديٍّ و'تقـدّم' خطّـي «فـي طريـق الحداثـة وعـادة نمـط الحيـاة الغربيـة». ومـن ثَـم، فـإنّ نجـاحَ هـذا النـوع مـن التنميـة لا يقـاسُ إلا بمؤشّـرات ترتبـط بزيـادة فـي إجمـال الناتـج المحلّـي GDP، أو متوسّـط الدخـل، أو الاسـتثمار فـي الصناعـة. وهـي طريقـةٌ نـادرًا مـا تأخـذ فـي الاعتبـار الأبعـاد السياسـية والاجتماعيـة، أو تكشـف عـن عوامـل أخـرى مهمّـة مثـل التبايـن بيـن فئـات اجتماعيـة مختلفـة فـي المجتمـع الواحـد. فضـلاً عـن إغفـال تلـك النظريـات الخصوصيـة الثقافيـة والاجتماعيـة التـي قـد تحـدّد ملاءمـة هـذه السياسـات مـن عدمـه فيمـا يخلـص المجتمعـات المختلفـة.

حتّـى أهـمّ البيانـات التـي اقترنـت بدعـم الحقـوق والتنميـة لـم تخـلُ مـن الانحيـاز لطريقـة بعينهـا فـي التنميـة وهـي سـيطرة الـدول الغنيـة علـى مسـارات التنميـة وتصديـر الأفـكار والتكنولوجيـا، والأهـم مـن هـذا وذاك، فتـح الأسـواق:

1- تعدّ انتفاضة الخبز 19-18 يناير/كانون الثاني 1977 من أشهر ردود الأفعال التي ارتبطت بإملاءات صندوق النقد الدولي فيما يخصّ السلع الأساسية، لا في مصر وحدها، بل في العالم الثالث عمومًا. حول هذه الانتفاضة وربطها بما جرى من سياسات اقتصادية في مصر تحت إملاءات الصندوق والبنك الدولي، انظر: رياض حسن محرم، ذكرى انتفاضة الخبرز 19-18 يناير، الحوار المتمدن، يناير/كانون الثاني 2011، على: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=241223.

سنعملُ معًا ليساعدَ بعضُنا بعضًا على الوصول إلى الموارد المالية والاستفادة من فتح الأسواق وكفالة بناء القدرات واستخدام التكنولوجيا الحديثة لتحقيق التنمية وضمان نقل التكنولوجيا، وتنمية الموارد البشرية والتعليم والتدريب للقضاء نهائيًّا على التخلّف.[1]

كان من ضمن الانتقادات التي وجّهت لتعبير «التنمية المستدامة» على سبيل المثال، أنّ ثمّة استعدادًا وأريحيةً من الحكومات والمؤسّسات المالية الدولية وكذلك المنظّمات غير الحكومية للتنمية لتبنّي هذه اللغة بحكم ما تحمله من غموض للمصطلح ومن ثم تعدّد تفسيراته واختلافها.[2] حتّى بعد أكثر من ثلاثين سنة على صدور الإعلان بشأن الحقّ في التنمية نجدُ أنّ الغالب على المشهد العالمي هو مزيدٌ من النساء والأطفال والرجال – هم محورُ التنمية الأساسي – يعيشون في حاجة ماسّة إلى التمتّع بحقّهم في حياة كريمة وحرية وتكافؤ الفرص.[3]

ظلّت المؤسّسات الدولية وهيئات التنمية سادرة في غيّها بحثًا عن تركيبة تضمن تحقيق الأربح والوجه الكريم متمثّلاً في مساعدة الفقراء، وهو ما تمثّل في عدّة مظاهر من بينها ظهورُ النهج الحقوقي للتنمية في التسعينيات من القرن الماضي، وهو التطورُ الناجم عن الانتقادات التي وجّهت لمنظّمات التنمية الفاشلة في تحقيق تقدّم حقيقي في مسيرة حقوق الإنسان، خاصةً الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن هنا ظهرت آليّات حقوق الإنسان من محاسبة ومعايير دولية على العمل في التنمية. وانتشرت دزينة جديدة من المصطلحات والقضايا مثل التمكين، ومحاربة الفقر، وتنمية المجتمعات المحلية، والمشاركة، ومحاسبة الحكومات، وعدم التمييز، ..إلخ. ولكنّ هيهات ظلّ الغموض واقعًا محقّقًا عند محاولة تطبيق هذه القيم والأنشطة التي تجسّد هذه المصطلحات على أرض الواقع مع حكومات

1- مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، أغسطس/آب – سبتمبر/أيلول 2002. نسخة إلكترونية: ftp://pogar.org/LocalUser/pogarp/other/un/conferences/wssd/aconf-199-l6-02a.pdf. التشديد من عندي.

2- Barraclough, S., “Towards Integrated and Sustainable Development?” UNRISD Overarching Corners: Paper No. 1, United Nations Institute for Social Development, February 2001.

3- الإعلان بشأن الحق في التنمية في عامه الـ 25، الأمم المتحدة، على: http://www.un.org/ar/events/righttodevelopment/index.shtml.

الـدول الفقيـرة والغنيّـة علـى حـدٍّ سـواء؛ حتـى إنّ التفريـق بيـن الحـقّ فـي التنميـة والنهـج الحقوقـي للتنميـة ظـلّ موضـوع جـدل بيزنطـي طويـل لـم يفـد منـه لا فقيـر ولا محـروم مـن أفـراد أو جماعـات.[1]

التطـوّرُ النسـبيُّ الـذي طـرأ فـي رؤيـة إمكانـات الشـعوب وقدرتهـا علـى إيجـاد حلولهـا الملائمـة لثقافتهـا وحياتهـا، هـو مـا انعكـس فـي بيانـات البرنامـج الإنمائـي للأمـم المتحـدة UNDP الـذي أشـار إلـى أنّ «التنميـة هـي خلـق بيئـة يسـتطيع النـاس فيهـا تطويـر كامـل قدراتهـم، وعيـش حيـاة منتجـة وإبداعيـة، تتّفـق واحتياجاتهـم ومصالحهـم واهتماماتهـم، ومـن ثـم توسـيع الخيـارات التـي تمكـن النـاس مـن تبنّـي طريقـة العيـش التـي تناسـبهم.[2]

كان هـذه الـروح التـي جـاءت نتيجـة الانتقـادات والتجـارب الفاشـلة، هـي مـا أفعمـت حـركات اجتماعيـة كثيـرة للنضـال مـن أجـل حقـوق شـعوبها ومجتمعاتهـا للحصـول علـى حقوقهـا الأساسـية فـي هـذا الإطـار الملتبـس المسـمّى بالتنميـة علـى أسـنّة سـيوف الأربـاح، ومـن أهـمّ هـذه الحقـوق: الحـقّ فـي الميـاه.

تناقضُ الشعارات يحسمُه القوة/السلطة

هكـذا إذًا، دأبـت المؤسّسـات الحقوقيـة والتنمويـة سـواء فـي إطـار الأمـم المتحـدة، أو غيرهـا مـن المنظّمـات غيـر الحكوميـة الدوليـة ذات التأثيـر فـي مجتمعـات مختلفـة حـول العالـم، علـى التفنّـن فـي خلـق آليّـات تحفـظ بهـا حـقّ الإنسـان فـي البقـاء والتطـوّر وعيـش حيـاة كريمـة. وقـد كانـت هـذه هـي الخلفيـة المعروفـة جيّـدًا لوجـود الأهـداف الإنمائيـة للألفيـة MDGs التـي تطـوّرت لاحقًـا بعـد مراحـل الفشـل المتواصلـة إلـى أهـداف التنميـة المسـتدامة التـي يـدور الهـدف السـادس منهـا حـول الميـاه النظيفـة

1- انظر على سبيل المثال:

Overseas Development Institute, ‘What Can We Do with a Rights-Based Approach to Development?’, September 1999. Retrieved in Marks, Human Rights and Development, Kumarian Bloomfield, 2004.

2- Human Development Reports, UNDP, at: http://hdr.undp.org/en/hd.

والنظافـة الصحيـة.[1] وذلـك لمـا يمثّلـه توافـر ميـاه للجميـع مـن أسـاس لحيـاة النـاس، وهـو مـا لا يمكـن تحقيقـه إلـى باحتـرام الحـقّ وتطبيقـه و»دعـم مشـاركة المجتمعـات المحليـة وتعزيزهـا فـي تحسـين إدارة الميـاه والصـرف الصحـي».[2]

ولكـن أيـن هـذه الأهـداف مـن سياسـات الإصـلاح الاقتصـادي التـي يمليهـا صنـدوق النقـد الدولـي والتـي أفضـت مؤخّـرًا إلـى ارتفـاع تكلفـة السـلع الأساسـية مـن ميـاه وكهربـاء إلـى حـدود فلكيـة فيمـا يتعلّـق بإمكانـات ودخـل فئـات عريضـة فـي المجتمـع المصـري علـى سـبيل المثـال؟ إذ تظهـر عينـة عشـوائية مـن مراجعـة قـروض صنـدوق النقـد الدولـي فـي أربعيـن سـنة أنّ «اتفاقـات القـروض فـي اثنتـا عشـرة دولـةً شـملت شـروطًا لفـرض خصخصـة الميـاه أو تحميـل كامـل التكلفـة علـى المواطـن».[3] والمفارقـة دائمًـا أنّ هـذه القـروض تتـمّ تحـت رايـة تخفيـف الفقـر والنمـوّ Poverty Reduction and Growth Facility (PRGF)، وهـو الاسـم الـذي أطلـق أيضًـا علـى أحـد صناديـق المؤسّسـة الدوليـة فـي 1999، ومنـذ ذلـك الحيـن وقـروض الصنـدوق للحكومـات المتعثّـرة فـي إدارة مواردهـا تأتـي بتدهـور شـديد وتـردي حقيقـي فـي حقـوق الإنسـان الاقتصاديـة والاجتماعيـة، سـيّما الحـقّ فـي الميـاه. فقـد أصـدر الرئيـس الأسـبق حسـني مبـارك قـرارات بخصخصـة الميـاه تماشـيًا مـع نهـج البنـك الدولـي الـذي يـرى الخصخصـة وسـيلة ناجعـة للكفـاءة ومـن ثـمّ الحصـول علـى قـروض. وبالفعـل تحوّلـت الهيئـات فـي أربـع عشـرة محافظـة مـن محافظـات مصـر السـبع وعشـرين إلـى شـركات قابضـة وتحـول تركيزهـا إلـى الربـح وتغطيـة الكلفـة.[4] فقـد أدّت الزيـادة فـي الأسـعار إلـى احتجاجـات واسـعة فـي السـنوات اللاحقـة، حتـى إنّـه بيـن النصـف الثانـي مـن 2007 إلـى يناير/كانـون الثانـي 2008 شـهدت مصـرُ حوالـي أربعيـن احتجاجًـا

1- راجع الأهداف السبعة عشر على موقع الأمم المتحدة أهداف التنمية المستدامة، 17 هدفًا لتحويل عالمنا، عبر هذه الوصلة: http://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/sustainable-development-goals/.

2- مقاصد الهدف السادس من أهداف التنمية المستدامة، لمزيد من التفاصيل انظر: http://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/water-and-sanitation/.

3- IMF forces Water Privatization on Poor Countries, by Sara Grusky, Globalization Challenge Initiative, Februrary 2001, at: https://ratical.org/co-globalize/waterIMF.html.

4- انظر أطلس العدالة البيئية Environmental Atlas Justice، مصر وخصحصة المياه، باللغة الإنجليزية، عبر هذا الرابط: https://ejatlas.org/conflict/water-privatisation-egypt.

حـول غيـاب الحقـوق الأساسـية المرتبطـة بميـاه الشـرب، الأمـر الـذي دفـع ببعـض المعلّقيـن إلـى تسـمية ثـورة ينايـر 2011 بثـورة العطشـى. وقـد زاد الطيـن بِلّـة أن هبطـت مصـر تحـت خـطّ الفقـر المائـي الـذي يقـدّر بــ 1000 متـر مكعب سـنويًّا للفـرد إلـى 700 متر مكعّـب فقط. وهـو بالطبـع مـا دفـع النـاس إلـى اللجـوء إلـى مصـادر ميـاه ملوّثـة بمـا تجـرّه مـن تبعـات صحّيـة مكلّفـة علـى النـاس مباشـرة والدولـة، إن افترضنـا أنّهـا تعبـأ فـي الأصـل بمواطنيهـا.

وخصخصـة الميـاه فـي مصـر صـار مشـروعًا نافـذًا عـن طريقـة الشـركة القابضـة للميـاه والصـرف الصحـي، بدعـم مـن البنـك الدولـي (الولايـات المتحـدة والاتحـاد الأوربـي) وهيئـة المعونـة الأمريكيـة USAID. وقـد تفاقمـت المشـكلة أيضًـا مـع تطـوّرات إقليميـة مـن بنـاء سـدود فـي أثيوبيـا ومـا يشـكّله هـذا مـن خطـورة نقـص حصّـة مصر مـن الميـاه إلـى جانـب الأضـرار البيئيـة التـي تشـكّلها السـدود عمومًـا وهـذا السـدُّ بالأخـصّ. إذ يشـكّل سـدُّ النهضـة (Grand Ethiopian Renaissance Dam (GERD، مشـكلة مركّبـة علـى الصعيديـن المحلّـي والإقليمـي وكذلـك علـى المسـتوى البيئـي: التسـبّب فـي تهجيـر فئـات كثيـرة، الإضـرار بالبيئـة الحيويـة، التـي تنعكـس فـي النهايـة علـى التغيّـر المناخـي، وهـي آثـار غيـر مباشـرة تضـاف إلـى الآثـار المباشـرة لـه علـى مواطنـي أثيوبيـا والسـودان ومصـر.[1] وهـو مـا أكّـده رأي الخبـراء مـن آثـار مباشـرة علـى مصـر مـن نقـص تدفّـق الميـاه، وزيـادة ملوحـة التربـة فـي منطقـة الدلتـا، ونقـص الغـذاء، فضـلًا عـن مخاطـر الصحـة العامـة.[2]

إذًا علـى الرغـم مـن كلّ التحذيـرات المرتبطـة بالأبعـاد البيئيـة والتنمويـة، التـي تطلقهـا مؤسّسـات دوليـة مشـهود لهـا بالثقـة، يظـلّ حسـم القـرار فـي النهايـة متوقّـف علـى كِفّـة القـوة الأرجـح، اقتصاديًـا، وسياسـيًا، وماليًـا. فهنـاك أضـرارٌ بيئيـةٌ مختلفـة،

1- 5 Myths Surround the Grand Ethiopian Renaissance Dam (GERD), International Rivers. People, Water, Life. January 2017, at: https://www.internationalrivers.org/blogs/732/5-myths-surround-the-grand-ethiopian-renaissance-dam-gerd.

2- انظر أيضًا:

Ethiopia's Renaissance Dam: Five Sticking Key Issues into 2016, Ahram Online: http://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/177677/Egypt/Politics-/Ethiopias-Renaissance-Dam-Five-sticking-key-issues.aspx.

علـى مسـتوى إقليمـي مـن بنـاء سـدّ النهضـة، رغـم مـا ارتبـط بـه مـن أسـاطير تنميـة وغيرهـا، ولكـن أصبـح سـدُّ النهضـة حقيقـةً واقعـة، تكـرّس منظومـة اتخـاذ القـرارات الدوليـة حتّـى فيمـا يتعلّـق بمصيـر شـعوب بأكملهـا، وأجيـال قادمـة فـي إقليـم بطـول حـوض النيـل وعرضـه. إذ تـردّدت أقاويـلُ وقـت احتـدام الجـدل حـول بنـاء السـدّ أنّ البنـك الدولـي مـن أهـمّ مموّلـي المشـروع إلـى جانـب الصيـن وإيطاليـا.[1] وهـي مشـكلة تتضاعـف فـي حالـة إصـرار إثيوبيـا، علـى سـبيل المثـال، اتخـاذ قـرار تخزيـن الميـاه علـى ثـلاث سـنوات، مـن طـرف واحـد، والـذي يطيـح بأسـس القانـون الدولـي، لا سـيما فيمـا يخـصّ اسـتخدام الميـاه المنزلـي الـذي حتمًـا سـيتأثّر، فضـلًا عـن التأثيـر فـي الأراضـي الزراعيـة وانعـكاس ذلـك فـي النهايـة علـى الإنتـاج الزراعـي والغذائـي.[2] وممّـا يشـكّل خطـورة أكبـر، أنّ موقـف الحكومـة المصـري الرسـميَّ جـاء هزيـلًا، ومتقاعسًـا متحجّجًـا فـي الإعـلام الرسـمي أنّـه يفضـل حـلّ المشـكلة عـن طريـق «التـزام مصـر بالقانـون الدولـي فـي تداولهـا لقضيـة السـد وفقًـا لمبـادئ سـنّ النيّـة والثقـة».[3]

تـرى أيكـون دعـم الفقـراء دائمًـا سـبيلًا لقتلهـم؟ مـاذا تصنـع المؤسّسـات الماليـة الدوليـة صاحبـة السـلطان فـي تحديـد السياسـات الاقتصاديـة فـي البلـدان الناميـة مـع هـذه المظاهـر مـن حرمـان ملاييـن مـن الحـقّ فـي الميـاه الآمنـة؟ علمًـا بـأنّ السـدود عمومًـا مـن الكـوارث المسـتدامة التـي فـي إمكانهـا الإطاحـة بـأيّ أهـداف تنميـة مسـتدامة، علـى مـدى الأجيـال القادمـة، لا سـيما أنّ أسـبابها تمثّـل خطـورة بيئيـة شـديدة تأتـي علـى الأخضـر واليابـس، بسـبب التغيّـر المناخـي.

البنـك الدولـي يدعـم خصخصـة الميـاه داخليًّـا، ويدعـم أيضًـا التحكُّـم فيهـا بـل والتأثيـر فـي هـذا المـورد خارجيًّـا، وهـو أمـرٌ يأتـي علـى حسـاب مئـات الآلاف مـن المزارعيـن، وملاييـن المواطنيـن فـي مصـر ممّـن يعانـون بالفعـل مـن نقـص الميـاه، لا سـيما فـي

1- «رغم نفي البنك الدولي أكثر من مرة دعمه لهذا السد، إلا أن السفير محمد إدريس سفير مصر بإثيوبيا في 2013، أكد أن البنك الدولي هو الممول الرئيسي للسد، نافيًا أي دور لإسرائيل من ناحية التمويل». فيتو، الموقع الإلكتروني: http://www.vetogate.com/1960382 .

2- «إثيوبيا تخزن المياه في سد النهضة .. ونهر النيل في مهب الريح،» تقرير خاص، الخليج أونلاين، أبريل/نيسان 2017، نسخة إلكترونية: http://klj.onl/oUQ12.

3- «الحكومة المصرية: الحق في المياه سيكون وفقًا لمبادئ القانون الدولي»، المحور المصري: http://mehwarmasr.com/?p=32839.

عشرة مناطق هي الأكثر معاناة من ندرة المياه في مصر، وهي «مدينة الإسماعيلية، ومحافظة الدقهلية، وكفر الشيخ، والشرقية، ومدينة الفيوم، ودمياط، ومرسى مطروح، والمنيا، وبني سويف، والإسكندرية».[1]

ولا شكّ أنّ الفساد يأخذ نصيبًا لا بأس به من الموارد المخصّصة لتوفير المياه بجودة ملائمة للاستخدام الآدمي، إذ تبيّن أنّ 10% من استثمارات قطاع المياه على مستوى العالم يضيع لأسباب الفساد. وهو ما يضاعف منه سوء إدارة المياه الذي يؤثّر أول ما يؤثر في أكثر الناس تعرّضًا لمشكلات المياه، وأكثرهم إفقارًا وتهميشًا واستضعافًا، لا سيما المرأة، والأطفال، والمحرومين من الأرض.[2]

ذلك أنّ الفساد يزيد من حرمان الأكثر فقرًا من الحصول على مياه كافية ونظيفة؛ لأنه يسهم في فشل تفعيل القانون المقصود به حماية الموارد المائية من التلوّث والزحف عليه من الشركات أصحاب المصالح، وهو ما ينتج تمييزًا في تدفّق المياه وأنظمة الري، لصالح الأقوى، وكذلك تدهور البنية الأساسية لجودة المياه وتقويض القدرة على تحمّل الأعباء المالية للحصول على هذا المورد المصيري للحياة.[3]

وقد جاءت الخصخصة في كثير من الدراسات الأكاديمية الحديثة ضمن أشكال ودوافع الفساد فيما يتعلّق بالحصول على المياه. إذ على الرغم من أنّ الشركات الخاصّة قد تضمن جودة عالية من خدمات المياه والصرف الصحي عبر الشراكات العامة الخاصة PPPs، حيث تدير الدولة هذه الشراكات، فإنّه في الأوساط التي هي أعلى فسادًا، نجد القطاع الخاص يجنح إلى تعظيم مستويات الربح على حساب الاحتياجات العامة، وهو ما يمكن أن يؤدّيَ إلى توفير خدمة المياه دون الصرف

1- Growing Protests over Water Shortage, IRIN, at: http://www.irinnews.org/news/2010/07/27/growing-protests-over-water-shortages.

2- “Corruption in the Water Sector’s Costly Impact,” Transparency International, at: https://www.transparency.org/news/feature/world_water_day_corruption_in_the_water_sectors_costly_impact.

3- للمزيد من المعلومات حول تحليل أثر الفساد في الحصول على مياه آمنة لمن يعيشون في فقر، انظر:
The Impact of Corruption on Access to Safe Water and Sanitation for People Living in Poverty, Anti-Corruption Research Center, Transparency International, July 2017, at: https://www.transparency.org/files/content/corruptionqas/Impact_of_corruption_in_water_and_sanitation_on_poor_2017.pdf.

الصحي، على سبيل المثال.[1]

ورأى بعض الباحثين في هذا السياق أنّ إدخال الحلول القائمة على التوجّه إلى السوق مثل أنظمة الخدمة المدفوعة مقدمًا prepaid service، قد نالت ترويجًا وتعزيزًا عدائيًّا من الجهات المانحة تحت مسمّى تعضيد المؤسّسات والاستدامة المالية في قطاع المياه والصرف الصحي، وهو ما أدّى في بعض الأحيان إلى تغلغل سبل الفساد التي أتت على الفرص الحقيقية لحصول الناس على هذا المورد وَفق الأسس القانونية والحقوقية المبرمة.[2] وهذا ما تؤكّده تجارب كثيرة منها ما حصل في مصر التي تعاني مثلما أشرنا سالفًا، من ندرة مائية، حيث منحت وزارة الري، على سبيل المثال، إحدى شركات البتروكيماويات الكندية 105 ملايين متر مكعب من المياه العذبة، مقابل 3 ملايين جنيه سنويًا أي ما يعادل 550 ألف دولار أمريكي تقريبًا.[3] في الوقت الذي يعاني فيه العديد من السكان في بعض قرى مصر ومدنها من ندرة المياه، مثل سكّان منطقة العبور بمدينة الإسماعيلية وعددهم يصل إلى 20 ألف مواطن ولا يبعدون سوى 500 متر عن مكتب محافظ الإسماعيلية، ويشكون من عدم وجود مياه الشرب، منذ نحو 20 عامًا.[4] بينما لجأ نحو 40 ألف مواطن في عزبتي «البط» و«عيسي» بدمياط، إلي استخدام مياه الترع الملوّثة في الاستحمام والأغراض المنزلية إثر معاناتهم من العطش منذ 12 عامًا، بسبب تكرار انقطاع المياه، فيما أصيب أطفال من مدينة أبورديس في جنوب سيناء، بأمراض جلدية بسبب عدم الاستحمام لندرة المياه وأرجع أحد المواطنين

1- Pusok, K. 2016. "Public-Private Partnerships and Corruption in the Water and Sanitation Sectors in Developing Countries." Political Research Quarterly 69, at: http://journals.sagepub.com/doi/abs/10.1177/1065912916658552.

2- انظر، على سبيل المثال: مخاطر الفساد في نظم السداد والترخيص للمياه؛
Butterworth, J. and de la Harpe, J. 2009. Not So Petty: Corruption Risks in Payment and Licensing Systems for Water. U4 Brief 2009:26, at: http://www.u4.no/publications/not-so-petty-corruption-risks-in-payment-and-licensing-systems-for-water/.

3- جريدة البديل، العدد 273 فى 19/4/2008. مرجع ورد ذكره ضمن ورقة مقدمة من الباحث عبد المولى اسماعيل في ملف رصد أحوال الحق في المياه والنضال من أجل استعادته وتأسيس منتدى الحق في المياه في المنطقة العربية، نشرت في الطبعة العربية من كتاب استعادة الملكية العامة للمياه، إنجازات ونضالات ورؤى، من أنحاء العالم، ترجمة ربيع وهبه، شبكة حقوق الأرض والسكن، القاهرة، نوفمبر تشرين الثاني، 2008.

4- جريدة المصرى اليوم، العدد 1125، 13/7/2007، ضمن المرجع السابق.

أزمـة نقـص ميـاه الشـرب إلـي المصايـف قائـلًا: الأثريـاء فـي المصايـف لازم يشـربوا مياهـا نظيفـة والغلابـة لا يجـدون كـوب مـاء.[1]

كان توسُّـع شـركات الميـاه الخاصّـة بدعـم مـن البنـك الدولـي ومؤسّسـات دوليـة أخـرى جـزءًا مـن سياسـات تحويـل البلـدان الناميـة والانتقاليـة إلـى اقتصاديـات السـوق. وقـد أُدخلـت البلـدان الانتقاليـة فـي أوربّـا الشـرقية ضمـن موجـة امتيـازات الميـاه: فـي جمهوريـة التشـيك والمجـر؛ وفـي أمريـكا اللاتينيـة خاصـة الأرجنتيـن، حيـث تـم خصخصـة سلسـلة مـن المـدن الرئيسـة، منهـا امتيـاز «فلاغشـيب Flagship» لشـركة أغـواس آرجنتينـاس Aguas Argentinas فـي العاصمـة بيونـس أيـرس. وفـي آسـيا، مثـل خصخصـة مدينتيـن رئيسـتين همـا مانيـلا وجاكارتـا، وفـي إفريقيـا حيـث كان قـد تـمّ الحصـول علـى الامتيـازات فـي مسـتعمرات فرنسـية سـابقة، ومنهـا سـاحل العـاج، وبعـض البلـدات فـي جنـوب إفريقيـا أيضًـا. وأثنـاء انعقـاد منتـدى الميـاه العالمـي فـي لاهـاي عـام 2000، كان كبـار مسـؤولي البنـك الدولـي يعرضـون لخصخصـة الميـاه بوصفهـا حتميـة تاريخيـة، مسـتخدمين فـي عرضهـم هـذا عبـارة «لا بديـل عـن ذلـك».[2]

ولا تــزال إجــراءات رفــع يــد الدولــة عــن إدارة ســلع أساســية مثــل الميــاه، يجــري علــى قــدم وســاق، حيــث وقــت كتابــة هــذه الورقــة كانــت الحكومــة المصريــة تعلــن عــن أســعار عــدادات الميــاه الجديــدة التــي أعدتهــا شــركة ميــاه الشــرب بالقاهــرة الكبــرى، تطبيقًــا لقــرار وزيــر الإســكان والمرافــق والمجتمعــات العمرانيــة رقــم 758 لســنة 2017، باعتمــاد اللائحــة الموحّــدة والملاحــق المرفقــة بهــا اعتبــارًا مــن 28 ســبتمبر/أيلول 2017.[3] كذلــك كان الرئيــس الحالــي قــد ألغــى قــرارًا جمهوريًّــا كان قــد أصــدره الرئيــس الأســبق حســني مبــارك، بشــأن نقــل تبعيــة أصــول ومحطــات وشــبكات وخطــوط ميــاه الشــرب والصــرف الصحــي بالمــدن التابعــة لهيئــة المجتمعــات العمرانيــة الجديــدة؛

1- المرجع السابق.

2- لمزيد من المعلومات حول بداية دعم المؤسسات المالية الدولية لخصخصة المياه، والمقاومة التي أثارتها هذه الموجة خاصة في تسعينيات القرن المنصرم، انظر: استعادة الملكية العامة للمياه، ورد ذكره.

3- للاطلاع على تسعيرة العدادات، انظر: جريدة الدستور، القاهرة، 30 اكتوبر/تشرين الأول، عبر: http://www.dostor.org/1606675.

للشـركة القابضـة لميـاه الشـرب والصـرف الصحـي.[1] وهـو قـرار يسـترعى الانتبـاه ويتطلّـب التحليـل الدقيـق فـي ظلّ التضارب الواضح فـي سياسـات الدولـة فـي الوقـت الحالـي، والتـي لا يظهـر منهـا سـوى الجـور علـى حقـوق المواطنيـن مـن رفـع أسـعار، ومنـع سـبل الاحتجـاج السـلمية التـي يكفلهـا الدسـتور والقانـون.

فـي المقابـل، اسـتمرت الاحتجاجـات علـى الحرمـان مـن الميـاه ونقصها وسـوء جودتهـا، على مـدار السـنين الماضيـة، حتـى فـي منطقـة القاهـرة الكبـرى، لا فـي القـرى النائيـة والنجـوع الأكثـر فقـرًا فحسـب:

> «أنـا مـن سـاكنى منطقـة طوابـق فيصـل والمعـروف أن المنطقـة ومناطـق مجـاورة كمنطقـة منشـية البكـرى والمريوطيـة كانـت تعانـى انقطـاع الميـاه لسـاعات طويلـة فـي السـنوات الأخيـرة إلـى أن تـمّ حـلّ المشـكلة جزئيـا بعـد افتتـاح المرحلـة الأولـى مـن محطـة ميـاه مدينـة 6 أكتوبـر ولكـن عـاودت هـذه الأيـام المشـكلة فـي الظهـور وعـاد انقطـاع الميـاه لــ 12 سـاعة يوميًـا تقريبًـا. هـى الحكومـة مـا بتتحركـش غيـر لمـا النـاس تطلـع تقطـع الطريـق الدائـري زى مـا حصـل مـن سـكّان هـذه المنطقـة سـابقًا. هـى طريقـة خاطئـة للاحتجـاج، ولكنهـا المثلـى فـي مصـر. انتظرونـا ع الدائـري. كلاكيـت تانـي مـرة».[2]

تكـرّر المشـاهد هـذه فـي عـدة محافظـات، مثـل الدقهليـة وقنـا والفيـوم، ففـي قنـا، علـى سـبيل المثـال، شـكا أهالـي قـرى الحسـينات والشـقيقي والقلعيـة بمركـز أبـو تشـت وقـرى الكـوم الأحمـر والعسـيرات وحاجـز الدهسـة البحـري والحـاج سـلام، «مـن معاناتهـم اليوميـة بسـبب نقـص ميـاه الشـرب واعتمـاد الأهالـي علـى شـراء الجراكـن لسـد احتياجاتهـم مـن الميـاه.[3]

1- «السيسي يلغي قرارًا جمهوريًا لـ'مبارك' بشأن أصول ومحطات وشبكات الشرب، جريدة الوطن، 7 أكتوبر/تشرين الأول، 2017، عبر: https://www.elwatannews.com/news/details/2589078.

2- «احتجاجات بسبب انقطاع المياه والكهرباء»، جريدة المصري اليوم، العدد 4378، 8 يونيو/حزيران 2016.

3- المرجع السابق.

النضال من أجل الحق في المياه:

مثّل المنتدى العالمي للمياه الذي عقد في آذار/مارس 2003 في كويوتو باليابان لحظة فاصلة في الجدل الدولي حول المياه، فقد تحدثت خلاله مجموعات المجتمع المدني من جميع أنحاء العالم بقوة ضد خصخصة المياه، وقدموا الأدلة لكثير من الناس على فشلها الحاد في الجنوب والشمال على حد سواء. وقد أفسد هذه المداخلات منظمو المنتدى، وبخاصة المجلس العالمي للمياه World Water Council ذو التوجع النيوليبرالي، بهدف الترويج للشراكات العامة الخاصة التي تمضي قدمًا.[1]

وقد رأى المجلس العالمي للمياه، والمؤسسات المالية الدولية وكثير من الحكومات الشمالية أن الاستجابة لانسحاب شركات المياه متعددة الجنسية من الجنوب ينبغي أن يكون بدعم تلك الشركات، وتغطية المخاطر السياسية ووضع ضمانات للربح. ومن الملاحظ أنه لم يكن هناك تقريبًا أيّ إشارة للطريق الفعّال الأكثر وضوحًا ألا وهو تحسين وتوسيع مد المياه العامة. وبعد انقضاء المنتدى العالمي للمياه مباشرة، حضر ما يزيد عن مئة ناشط من أنحاء العالم حلقة نقاشية حول بدائل الخصخصة، وخلص المجتمعون وقتها إلى أن هناك نماذج عديدة لمرافق المياه العامة التي تعمل على نحو جيد، وأن ثمة مدى واسع من المناهج والطرق الابتكارية الجديدة التي أسفرت بالفعل عن تحسينات حقيقية في توفير المياه العامة، وهو الوضع الذي لم يقتصر على الجنوب وحده.

وعلى مدار عام 2003، تبلور الجهد المتناغم لتحسين الوعي والجدل حول طرح حلول لاستعادة الملكية العامة للمياه. وبعد عقد حلقة نقاشية موفقة للمتابعة أثناء المنتدى الاجتماعي العالمي الثالث في مومباي، بالهند، عام 2004، تم تدشين مشروع مشترك بين ائتلاف من المنظمات غير الحكومية والقائمين بالحملات وعامة الناس والنشطاء المناهضين للخصخصة، وأكاديميين، ومديري مرافق مياه عامة، واتحادات عمالية. وتمّ تأسيس موقع إلكتروني على شبكة المعلومات

1- استعادة الملكية العامة للمياه، مذكور سالفًا.

الإنترنــت عنوانــه عدالــة الميــاه www.waterjustice.org بوصفــه مركــزًا توضيحيًــا ومنتــدًى لتيســير النقــاش.

قــدر لهــذه التحــرّكات المدنيــة والحــركات الاجتماعيــة أن تجــد صــدى فــي جميــع بلــدان الجنــوب، بــل ونشــطاء كثيريــن فــي بلــدان الشــمال، وكان مــن ضمــن النشــطاء مــن اجتمعــوا علــى الأهــداف نفســها حتــى قبــل معرفــة هــذه التطــورات مــن المجتمعــات المدنيــة العالميــة، وكذلــك فــي البلــدان الناطقــة بالعربيــة، وشــعوب أصليــة فــي منطقــة الضــاد.

هكــذا اجتمعــت مقومــات تشــكيل منتــدى الحــق فــي الميــاه فــي المنطقــة العربيــة بمبــادرة مــن نشــطاء وجمعيــات ومؤسســات محليــة ودوليــة، وصــار هــذا المنتــدى هــو المنبــر المدنــي الرئيــس للنضــال مــن أجــل الحــق فــي الميــاه. ونشــطت فــي إطــاره جمعيــات جديــدة، وتشــكّلت برامــج مختلفــة لرصــد انتهــاكات الحــق فــي الميــاه، فضــلاً عــن توصيــل المعرفــة والأســس القانونيــة والحقوقيــة للحــق والتدريــب علــى كيفيــة التعامــل مــع الحــق فــي الميــاه فــي ســياقات مختلفــة مــن بينهــا تأثيــر المؤسســات الماليــة الدوليــة علــى ممارســة هــذا الحــقّ والحصــول علــى الميــاه ضمــن المواصفــات المقننــة فــي الآليــات الدوليــة لحقــوق الإنســان.

تباينــت أنشــطة المنتــدى لا شــكّ مــن بلــد إلى آخــر، وجــاءت التطــوّرات السياســية المصاحبة لمــا ســمّي بالربيــع العربــي لتضفــي صعوبــات مركبــة ومتفاقمــة علــى العمــل المدنــي عمومًــا فــي هــذه المنطقــة – المنكوبــة – معظــم الوقــت. فــي مصــر أصبــح عمــل الجمعيــات أقــرب إلــى المســتحيل، بعــد موجــات التخويــن المنطلقــة مــن شــوفينية قاتلــة لــروح الاختــلاف والرغبة فــي التغييــر. صــار التضييــق علــى مؤسســات المجتمــع المدنــي وأي تحــركات جماعيــة خانقًــا وخطيــرًا وصــل إلــى الحبــس، والمنــع مــن الســفر، ومصــادرة الأمــوال الخاصــة وكذلــك أصــول الجمعيــات. وهــذا وضــع يفــرض علينــا واجــب الابتــكار والعمــل الجــاد، لا ســيما فــي إطــار هــذا المنتــدى الــذي يمكــن أن يشــكل مصــدر قــوي ضــد جــور الحكومــات، ويمكــن أن يمــارس ضغوطًــا جيــدة مــن خــلال مناصــرة متبادلــة لدعــم المجتمعــات المدنيــة بعضهــا بعضًــا فــي المنطقــة، وهــذا مــا ســنفنّده بشــيء مــن التفصيــل فــي الجــزء التالــي مــن توصيــات.

توصيات:

- ربـط النشـاط الأهلـي والتحـرّكات الجماعيـة فـي كلّ بلـد بالمشـكلات نفسـها فـي البلـدان الأخـرى، لا علـى الصعيـد الإقليمـي فحسـب، بـل العالمـي أيضًـا؛
- ربـط جميـع المشـكلات المرتبطـة بالميـاه مـن كميـة وجـودة وإمكانيـة الحصـول عليهـا، وكذلـك السـدود والمشـاريع الكهرومائيـة بعوامـل التغيّـر المناخـي وخطورتـه علـى الأجيال الحاليـة والقادمـة؛
- الاهتمـام بالجانـب التوعوي/التحسيسـي فيمـا يتعلّـق بسـلوكيات المواطنيـن فـي المحافظة علـى مـورد الميـاه وعـدم إهـداره فـي الأماكـن التـي تتميـز عـن غيرهـا بوفـرة ميـاه وهميـة؛
- اختصـام البنـك الدولـي وغيـره مـن المؤسسـات الماليـة فيمـا يتعلـق بالأضـرار الناجمـة عـن خصخصـة الميـاه، أو رفـع الدعـم عنهـا، لا سـيما أن هـذا الدعـم هـو دعـم وهمـي فـي ظـلّ غيـاب حيـاة كريمـة مـن تعليـم وصحـة وسـكن؛
- التشـديد علـى التجربـة الخاصـة لـكل بلـد وضـرورة احتـرام المؤسسـات الماليـة لخصوصيـة وطبيعـة البلـدان المختلفـة التـي لا يصلـح معهـا تطبيـق أجنـدة موحـدة، ثبـت علميًـا أنهـا تفاقـم مـن الفقـر والتدهـور الصحـي والبيئـي، خاصـة أجنـدة خصخصـة الميـاه؛
- تبـادل خبـرات دعـم المجتمـع المدنـي بيـن البلـدان فـي المنطقـة، عـن طريـق ضغـط جماعـات وحـركات اجتماعيـة فـي بلـد علـى حكوماتهـا وحكومـات بلـدان أخـرى،
- تعضيـد العلاقـة بيـن المجتمـع المدنـي فـي البلـدان المضـارة مـن بعـض مشـاريع التنميـة المزعومـة مثـل سـد النهضـة فـي إثيوبيـا، لـدرء مزيـد مـن المشـكلات البيئيـة، والتوجـه لاختيـار أسـاليب أفضـل فـي التنميـة؛
- تقديـم تجـارب ناجحـة فـي إدارة مـورد الميـاه جـاءت بنتائـج مشـرفة فـي الإدارة المحليـة للميـاه بعيـدًا عـن شـركات عابـرة القوميـات؛

- الضغط على الحكومات والمؤسسات المالية لتوفير الدعم لتجارب الإدارة المحلية للمياه مع تقديم الضمانات الكافية لنجاح التجربة، بعيدًا عن الشركات الخاصة؛
- العمل مع جميع الأطراف المعنية لنشر الأفكار الخاصة بالإدارة المحلية للمياه، دون الاكتفاء بالمؤتمرات وأوراق العمل التي تستقر في كتب لا تصل إلى المواطنين المضارين؛
- تنشيط سبل المحاسبة للشركات الخاصة وفضح ممارساتها ومظاهر الفساد المرتبطة بأعمالها في البلدان المختلفة؛
- عمل خريطة إقليمية لمشاريع المياه ورصد ما يتعلق بها من عقود وممارسات ومثالب وفساد؛
- التدقيق في الأموال المتدفقة في إنشاء مشاريع للمياه والصرف الصحي والري، وتتبع هذه الأموال مع مؤسسات محاربة الفساد ومؤسسات الشفافية للتصدي لهذه الممارسات والسياسات.

مراجع أجنبية:

- Barraclough, S., “Towards Integrated and Sustainable Development?” UNRISD Overarching Corners: Paper No. 1, United Nations Institute for Social Development, February 2001.
- Evans, B. et al. 2013. Public Health and Social Benefits of At-House Water Supplies: Final Report. Leeds, UK: University of Leeds.
- Goldman, M. 2007. ‘How “Water for All!” Policy Became Hegemonic: The Power of the World Bank and its Transnational Policy Networks’, Geoforum, 38 (5), pp 786- 800.
- Nandita Singh, The Human Right to Water, from Concept to Reality, Springer International Publishing Switzerland, 2016.
- Ruth McCausland, Trickle Down or Right Way Up? Development, Human Rights and Indigenous Peoples, Balayi: Culture, Law and Colonialism – v 9.
- Goldman, M. (2007). How “Water for All!” policy became hegemonic: The power of the World Bank and its transnational policy networks. Geoforum, 38(5), 786-800.DOI: 10.1016/j.geoforum.2005.10.008

مراجع عربية:

- الإعلان بشأن الحق في التنمية، الجمعية العامة للأمم المتحدة، ديسمبر/كانون الأول، 1986.
- إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة. مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، أغسطس/آب – سبتمبر/أيلول 2002، الأمم المتحدة. A/CONF.199/L.6/Rev.2.

- تشارلز تيلي، الحركات الاجتماعية 1768 – 2004، المركز القومي للترجمة، ترجمة ربيع وهبه، 2007.

- جون فريدمان، *التمكين*، سياسة التنمية البديلة، ترجمة ربيع وهبه، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2010.

- حسين عمر، *الجات والخصخصة، الكيانات الاقتصادية الكبرى، التكاثر البشرى والرفاهية*، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 1997.

- استعادة الملكية العامة للمياه، نخبة من النشطاء، ترجمة ربيع وهبه، شبكة حقوق الأرض والسكن، القاهرة، 2008.

سدُّ النّهضةِ ....ودَورُ مؤسّساتِ التمويلِ الدوليّة في تسليع مياه النيل

عبد المولى إسماعيل[1]*

مُقدّمة

مصرُ "هبةُ النيـل" مقولـةٌ ردّدهـا العالـم اليونانـي "هيـرودت" عندمـا زار مصر منـذ قـرونٍ مضـت قبـل الميـلاد، ولكـن هـل سـتظلُّ مصـرُ هبـةً للنيـل أم أنّ القـادمَ أخطـرُ؟ فـي ظـلّ قيـام إحـدى دول المنبـع وهـي أثيوبيـا ببنـاء سـدّ "النهضـة" والـذي سـبقه بعـض السـدود الصغيـرة مثـل سـدّ ، وسـيتبعه لاحقًـا سـدودٌ أخـرى، الأمـر الـذي سـينعكسُ بالسـلب علـى وضعيـة دولـة المصبّ(مصـر) والممـرّ "السـودان" تأثّـرًا بالغًـا.

وفـي هـذا الصـدد تذهـبُ كثيـرٌ مـن الآراء فـي طـرح عـدّةَ تسـاؤلات، بعضُهـا يذهـبُ إلـى أحقّيـة دول المنبـع فـي الأنهـر الدوليـة مـن إنشـاء السـدود التـي تسـاعدها علـى تنميـة مواردهـا الاقتصاديـة بينمـا، علـى الجانـب الآخـر، هنـاك حالـةٌ مـن الرفـض لمشـروعات السـدود بالنسـبة لـدول المصـبّ التـي تتشـارك مـع دول المنبـع فـي تلـك الأنهـار الدوليـة بدعـوى التحكُّـم فـي مواردهـا الماليـة بوسـاطة دول المنبـع، إضافـة إلـى التأثيـر السـلبي الـذي سـيلحقّ بحـقّ مواطنـي تلـك البلـدان فـي الوصـول للميـاه.

وبعيـدًا عـن تلـك الآراء، فـإنّ هنـاك كثيـرًا مـن المشـكلات الإيكولوجيـة السـلبية والمدمّـرة للموائـل الطبيعيـة المصاحبـة لبنـاء السـدود عامـة.

فــي السـياق ذاتــه، يبــرز خطــاب ســائد تروِّجــه مؤسســات التمويــل الدوليــة بــأن إدارة الأحــواض النهريــة هــي قضايــا ذات طابــع فنّــي بحــت بعيــدًا عــن أي أبعــاد أخــرى

1- باحث فى مجال البيئة والتنمية، منسق منتدى الحق فى المياه بالمنطقة العربية .

وبخاصة البعدُ السياسي والاقتصادي في آنٍ واحدٍ معًا، وفي هذا الإطار يتمّ تناول قضايا السدود والتي من بينها سدُّ "النهضة" باعتبارها قضايا ذات طابع فني، حيث يتمّ حصر المفاوضات في هذا الجانب، في حين يتمّ استبعاد ما هو سياسي واقتصادي من تلك المفاوضات، في هذا السياق يأتي اتفاق الخرطوم الذي جرى التوقيع عليه بين مصر والسودان وأثيوبيا والذي سبقه اتفاق "عنتيبي" الذي جرى التوقيع عليه في أيار/مايو 2010 بين عدد من دول حوض النيل باستثناء مصر، والسودان، وإريتريا.

وكانت أثيوبيا قد قامت بفعل استباقي بعيدًا عن أيّ مشاورات مع دول حوض النيل وبخاصة دولتا المصبّ والممرّ بداية من عام 2010 بتوقيع اتفاقية "عنتيبي" بمشاركة بعض دول حوض النيل، ثم لاحقًا جرى التوقيع على اتفاق الخرطوم في 10 مايو 2015 الخاصّ بكونه اتفاقًا عامًّا للتعاون المشترك.

وفي اعتقادنا أنّ الجدل المثار حول سدّ "النهضة" وغيره من السدود التي تقام على الأنهار الدولية يأتي في إطار السياسات الدولية الرامية إلي إحكام السيطرة على موارد المياه بوساطة الشركات عابرة القومية وبدعم ومساندة من مؤسّسات التمويل الدولية وبخاصة البنك الدولي والاستثمار الأوربّي، ....إلخ.

ولعلّ الهدف من وراء دور هذه المؤسّسات هو تحويل تلك الأنهار العالمية التي تدخل ضمن إطار المِلْك العام للأمم والشعوب التي ظلّت تتعاون فيما بينها في إدارة تلك الموارد في إطار القيمة الانتفاعية إلى قيم تبادلية لصالح الشركات الكبرى ومؤسّسات التمويل الدولية.

ولعلّ سدّ النهضة يمثّل واحدًا من تلك التجارب التي تهدف لأن تكون نموذجًا يُحتذى في خلق أسواق دولية للاتجار في المياه.

وما يعنينا في هذه الورقة المنهجية المبنية على الحقّ في الوصول للمياه، باعتباره حقًّا أصيلا لكل إنسان بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى، ومن ثم فإن السؤال الذي يطرح نفسه، هل بناء سد "النهضة" أو غيره من سدود تقام

علـى منابـع الأنهـار هـو حـق لـدول منابـع الأنهـار، أم كونـه مدخـلًا للتحكّـم والسـيطرة الاقتصاديـة والسياسـية؟، وأيضـا لخلـق وجنـي الأربـاح بوسـاطة مؤسسـات التمويـل الدوليـة وشـركات الاتجـار فـي الميـاه عابـرة القوميـات مثـال فيوليـا، السـويس ....إلـخ.

فـي المقابـل، يتـمّ تغليـف خطابـات التحكّـم والسيطرة علـى منابـع الأنهـار بخطابـات مـن قبيـل حقـوق الـدول فـي التنميـة فـي الوقـت الـذي تسـعى فيـه تلـك الـدول علـى الضفّتيـن فـي المضـي قدمًـا فـي تسـليع المـوارد الطبيعيـة وفـي القلـب منهـا الحـقّ فـي الميـاه.

فـي هـذا السـياق تأتـي هـذه الورقـة التـي تحـاول أن تتنـاول قضيـة سـدّ "النهضـة" كنمـوذج تـروّج لـه شـركات الميـاه عابـرة القوميـة ومؤسّسـات التمويـل الدوليـة لخلـق الأسـواق الدوليـة للتجـارة فـي الميـاه، والانتقـال مـن كـون المـاء حقًّـا إلـى سـلعة تبـاع فـي الأسـواق الدوليـة، وفـي ضـوء هـذه الإسـتراتيجية تتحـرّك السياسـات المائيـة فـي دول حـوض النيـل.

ونحـاول أن نتنـاول هـذه القضيـة فـي عـدد مـن المحـاور نتنـاول فـي المحـور الأول منهـا سياسـات تسـليع الميـاه مـن البنـك الدولـي إلـى دول حـوض النيـل، وفـى المحـور الثانـي نتنـاول بعـض الحقائـق المتعلقـة بواقـع المـوارد المائيـة فـي دول حـوض النيـل وبالتركيـز علـى أثيوبيـا ومصـر، بينمـا نتنـاول فـي المحـور الثالـث طبيعـة الخـلاف الناشـئ بيـن مصـر وأثيوبيـا بـدلًا مـن التعـاون المشـترك، وفـى المحـور الرابـع نعـرج علـى الإدعـاءات التـي تتناولها خطابـات دول حـوض النيـل فـي التأكيـد علـى الحـق فـي الميـاه فـي الوقـت الـذي تقـوم فيـه بتنفيـذ سياسـات تقـوم علـى مبـدأ التسـليع، بينمـا فـي المحـور الخامـس نشـير إلـى بعـض البدائـل التـي يمكـن اسـتخدامها للخـروج مـن نفـق النـدرة المائيـة بـدول حـوض النيـل.

علـى الرغـم مـن العديـد مـن الدراسـات التـي قامـت بهـا منظّمـات المسـاءلة فـي دول عديـدة إلّا أنّ خصخصـة المـوارد المائيـة لـم يـأتِ بفائـدة لأفقـر فقـراء العالـم ولا كانـت ذات جـدوى اقتصاديـة، ومـن ثـم نـادت كثيـر مـن الدراسـات بـأن يكـفَّ البنـك الدولـي عـن بـذل كافـة الجهـود فـي خصخصـة قطـاع الميـاه والاسـتعاضة عـن ذلـك بالاسـتثمار فـي نظـم تقـوم علـى مزيـد مـن المسـاءلة العلنيـة مـن قبـل المواطنيـن [1].

إلا أنّ البنـك الدولـي وفـى رسـم سياسـاته لا يكـفُّ عـن ربـط الاسـتدامة المائيـة بآليّـات السـوق، يعاونـه فـي ذلـك كثيـر مـن المؤسسـات وبعـض منظّمـات المجتمـع المدنـي التـي تتذيـل خطاباتـه التـي تعمـد إلـى الترويـج إلـى ربـط اسـتدامة المـوارد المائيـة بآليـات السـوق.

فقـد عمـد البنـك الدولـي علـى الاسـتثمار فـي قطـاع الميـاه علـى الصعيـد الدولـي حيـث تُعـدّ مجموعـة البنـك الدولـي أكبـر مصـدر عالمـي للتمويـل الخارجـي للتدخّـلات ذات الصلـة بالميـاه. وبلـغ إجمالـي المـوارد الماليـة المُقدَّمـة مـن البنـك الدولـي للإنشـاء والتعميـر والمؤسسـة الدوليـة للتنميـة لتمويـل مشـروعات الميـاه والصـرف الصحـي خـلال خمـس سـنوات فـي الفتـرة مـن 2009 إلـى 2013 الماضيـة مـا قيمتـه 16,9 مليـار دولار[2]

وفـى المنطقـة العربيـة وعلـى مـدار مـا يقـرب مـن 60 عامًـا بـدأت منـذ 1961، بلغـت جملـة تلـك الاسـتثمارات مـا يزيـد عـن الـــ15 مليـار دولار فـي 284 مشـروعًا شـملت اختصـت مصـر وحدهـا 25 مشـروعاً [3]، وعلـى الرغـم مـن هـذه الاسـتثمارات مازالـت منطقـة الشـرق الأوسـط وشـمال أفريقيـا تعانـي المزيـد والمزيـد مـن المشـكلات المائيـة بشـهادة البنـك الدولـي ذاتـه.

وتقـوم رؤيـة البنـك الدولـي الأساسـية فـي مجـال إدارة الميـاه علـى عـدد مـن المحـاور

1- - يحي شوكت، تأثير سياسات وبرامج البنك الدولي على العمران في مصر،مركز معلومات البنك، القاهرة 2013، ص15.

2- http://www.albankaldawli.org/ar/results/2013/04/12/water-sanitation-results-profile

3- حافظة البنك الدولي بنشروعات المياه بالمنطقة العربية، في الفترة من 1961 حتى 2017، تم تجميعها بمعرفة الباحث.

الأساسية التي تشير إلى أنّ تحقيق الأمن المائي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا يتطلّب طريقة جديدة للنظر إلى إدارة المياه. فقد أدّت السياسات والحوافز ومواطن الضعف المؤسّسي في بلدان كثيرة إلى الاستخدام عديم الكفاءة متدنّي القيمة للمياه بالإضافة إلى تقديم خدمات للمياه لا يعتمد عليها، وعدم تنظيم استخدام المياه وتصريف المياه العادمة. وعلى الرغم من ندرة المياه، تعتبر رسوم خدمات المياه في المنطقة شديدة الانخفاض، ويعتبر الدعم الفعلي للمياه في المنطقة الأعلى في العالم وتشجّع هذه السياسات تدهور الموارد، وتفاقم عجز الموازنات، وتزيد مكامن الضعف تعقيدا. وسيكون للطريقة التي يتمّ إيصال المياه بها وتخصيصها وتسعيرها وإدارتها تداعياتٌ عميقةٌ على النموّ الاقتصادي في المنطقة، وستحدّد هيكل اقتصادها واستدامتها البيئية الاحتواء الاجتماعي والاستقرار الإقليمي[1].

وعلى المجتمعات أن تتجاوز النهج التقليدي في إدارة هذه الندرة بتعزيز الإمدادات والنظر في الحلول المثيرة للجدل، والتي قد تشمل سياسات تتمخّض عن حوافز للمحافظة على المياه وكفاءة استخدامها، بما في ذلك الرسوم والغرامات والتصاريح والتسعير، وكذلك إعادة تدوير المياه العادمة وإعادة استخدامها، وإعادة تخصيص المياه من المستخدمين الريفيين إلى المستخدمين بالمدن ومن الزراعة إلى الصناعة، أضف إلى ذلك أنّ الاحتواء الاجتماعي يجب أن يكون محوريًّا لتقديم خدمات المياه وسبل حماية القطاعات السكانية الفقيرة والمهمّشة من المخاطر المرتبطة بالمياه[2].

ويكمن جزء من تحدي المياه في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في إدارة الطلب ووضع الحوافز المناسبة للاقتصاد في المياه، وهذه قضايا حسّاسة سياسيًّا لكن مثل هذه الإدارة لا غنى عنها، لتحسين تقديم خدمات وإنتاجية الموارد المائية. وبإمكان رسوم خدمات المياه أن تشجّع على المحافظة عليه. وبإمكانها أيضًا توفير التمويل لحماية الموارد المائية وصيانة البنية التحتية وتقديم الخدمات[3]

1- ما بعد ندرة المياه .. الأمن المائي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البنك الدولي، 2017.

2- - المرجع السابق، صـ5

3- - المرجع السابق، صـ11

ويستلزم إدارة الموارد المائية في المنطقة بشكل أفضل والموازنة بشكل مستدام بين العرض والطلب عن طريق ثلاث إستراتيجيات يمكن انتهاجها لتعزيز الأمن المائي، وهي:

- خفض استخدام (أو فقدان) المياه للحدّ من الطلب.

تشمل إستراتيجيات إدارة الطلب رسوم خدمات المياه والتسعير اللذين يجسدان ندرة المورد ويشجعان على الحفاظ عليه؛ والحوافز والتقنيات الرامية إلى زيادة الإنتاجية وتحسين الكفاءة؛ ومكافحة الفقد والتسرب.

- إعادة تخصيص المياه لمواءمة الطلب.

تشمل اللوائح التنظيمية والأدوات المستندة إلى السوق تخطيط وتحديد أولويات استخدامات المياه عالية القيمة التي تقابلها ضمانات للإنصاف والاستقرار الاجتماعيين؛ وحقوق المياه والدعم المالي وسياسات التسعير؛ واللوائح التنظيمية والإنفاذ لمكافحة الاستغلال المفرط غير المخطط.

- توفير (أو إيجاد) مزيد من المياه لتلبية الطلب.

تشمل الاستجابات على جانب العرض تطوير محفظة متنوعة من الموارد المائية التقليدية وغير التقليدية؛ والاستخدام المنسق للمياه السطحية والجوفية؛ وتجميع مياه العواصف وإعادة تدوير المياه العادمة وإعادة استخدامها

وفي ضوء خطابات البنك الدولي أنّ عدم تسعير خدمات المياه بشكل سليم يؤدّي إلى تقويض الاستدامة المالية لتلك الخدمات. ويفوق متوسط تكاليف الخدمة متوسط رسوم الخدمة في معظم بلدان الشرق)، (الجمعية العربية لمرافق المياه 2014) ممّا يدلّ على نقص استرداد التكلفة. ويبلغ السعر الذي يتمّ تحميله على مستهلك المياه في المنطقة العربية في المتوسط 35 % من تكلفة الإنتاج من المصادر التقليدية. وفي حالة المياه المحلّاة لا تغطّي الرسوم إلا 10% فقط . ويعتبر استرداد لضمان استدامة خدمات المياه على المدى الطويل، كما أنّ عدم

استرداد التكاليف بإمكانه أن يقوّض بشدّة قدرة مرفق المياه على معالجة المياه العادمة وأيضًا يؤدّي إلى تدهور جودة المياه وتدهور النظم الأيكولوجية للمياه العذبة[1].

ويضع البنك الدولي في دراسته تلك إشارة إلى المقارنة بالأسعار على المتر مكعب من استهلاك المياه في بعض بلدان المنطقة العربية ومثيلتها من البلدان الأخرى، فعلى سبيل المثال لا تتجاوز قيمة المتر مكعب من استهلاك المياه في القاهرة، والإسكندرية، وبيروت، وجدة، ودمشق النصف دولار نجدها في مدينة لندن مثلاً تصل إلى أربعة دولارات للمتر مكعب الواحد، وفي الوقت الذي تزيد فيه عن الدولار الواحد بالنسبة لمدن عربية كالدار البيضاء والرباط وتقترب من الـ2 دولار في رام الله ومسقط وأبوظبي

إنّ تثمين وتسعير المياه قضية حسّاسة سياسيًّا ولكنّه أمر ضروري، وفي استقصاء حديث أجراه «المنتدى العربي للبيئة والتنمية» أنّ 77% من المشاركين في هذا الاستقصاء مستعدون لدفع رسوم أكبر لاستهلاك المياه في مقابل تحسين المزايا الاجتماعية [2]

ممّا سبق يؤكّد البنك الدولي في خطاباته على ربط كفاءة إدارة المياه بتسليع هذا المورد، وهو ما يرِدُ في خطاباته وأيضًا سياساته والتي تعكس نفسها في كافّة قروض البنك الدولي لتمويل مشاريع المياه في كافة بلدان العالم.

1- - المرجع السابق، صـ11.

2- - المرجع السابق، صـ17.

يتشكّل حوض النيل من عشر دول هي مصر، والسودان، وجنوب السودان، وأثيوبيا، وأوغندا، ورواندا، وبوروندي، وتنزانيا، والكونغو الديمقراطية، وكينيا، وإريتريا كمراقب، ويغطى حوض النيل مساحة 3,4 مليون كم^2 من المنبع في بحيرة فيكتوريا حتّى المصبّ في البحر المتوسط[1].

يعدُّ نهر النيل أطول الأنهار في العالم الذي يمتدّ لمسافة 6690 كيلو متر مربّع [2] من منابعه الاستوائية إلى مصبّاته في البحر المتوسط، مارًّا بإحدى عشرة دولة تمتدّ من دول منابع النيل وهي مصر باعتبارها دول مصبٍّ، والسودان وجنوب السودان باعتبارهما دولتي ممرّ، وباقي الدول دول المنبع[3]. (ساسة بوست، 30 أبريل 2014)، وتعدّ مصر (100 مليون نسمة، ومليون متر مكعّب من حيث المساحة) باعتبارها دولة المصبّ هي أفقر تلك البلدان من حيث ندرة المياه إذ يمثّل مورد النيل 97 % من موارد مصر المائية، الـ3% الباقية هي مياه جوفية واحد بالمئة فقط مياه متجدّدة والباقي غير متجدّد، وتبلغ حصة مصر المائية وفقًا لاتفاقيات دول حوض النيل 55 مليار متر مكعب، بينما تحصل السودان على 18 مليار متر مكعب بنسبة تمثّل 77% من مواردها المائية.

بينما أثيوبيا التي يقطنها 90 مليون نسمة يوجد بها 12 نهرًا و11 بحيرة عذبة وأربع بحيرات بركانية، ويصل كمّية الأمطار المتساقطة على الهضبة الأثيوبية بـ935 مليار متر مكعب في السنة منها 590 مليار متر مكعب تتساقط على منابع النيل الأثيوبية، وذلك بخلاف المياه الجوفية المتجدّدة التي تبلغ حوالي 20 مليار متر مكعب [4] لا توجد لديها أيّ مشكلات مائية من حيث قدرتها على توفير المياه اللازمة للزراعة حيث إنّ حجم الأمطار المتساقطة على الهضاب الأثيوبية أثيوبيا، ومن ثم فإنّ المشكلات التي تعانيها أثيوبيا تتعلّق بمدى توافر البنية

1- - ساسة بوست، 30 أبريل 2017.

2- - د.م إبراهيم مصطفى كامل، محاضرة حول سد النهضة بنقابة الصحفيين، 14أكتوبر 2010 .

3- ساسة بوست، مرجع سابق.

4- - د.زكى البحيري، مصر ومشكلات مياه النيل، الهيئة العامة للكتاب، 2016.

الأساسية القادرة على التعامل مع هذه الوفرة المائية.

ولعلّ السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام، لماذا تثار هذه التوترات المائية بين دول حوض النيل الآن؟ وهل يعنى ذلك أنّ مياه النيل لا تكفي سكّانها «الذين يزيد عددهم عن ثلاثمئة مليون نسمة، تمثّل مصر ما يقارب الـ27% منها؟.

الحقيقة أنّ مساحة النيل البالغة 2,960,000 كيلو متر مربّع، لا يستقبل سوى ما يقارب الـ25% من جملة الأمطار المتساقطة على الهضبة الإثيوبية والاستوائية ومن ثم، فإنّ هناك 75% من جملة الأمطار المتساقطة يذهب الجزء الأعظم منها هدرًا سواء في البحر الأحمر والمحيط الهندي، وإذا كانت الأرقام تتحدّث عن أنّ حصة مصر والسودان معًا تصل إلى 74 مليار متر مكعب (55,5 لمصر، 18,5 للسودان) فإنّ هناك ما يزيد عن أضعاف هذا الرقم تذهب هدرًا (وتدور هذه الأرقام بين1,6 إلى 2 تريليون متر مكعب) وهباء بسبب سوء إدارة الموارد المائية المتساقطة على الهضاب الأثيوبية والاستوائية معًا (79,5% من موارد النيل تأتى من الهضبة الأثيوبية، 15% من الهضبة الاستوائية)، ومن ثم، يمكن القول إنّ مياه النيل تكفى دول الحوض جميعا إذا ما أخذت إدارة هذا الموارد بيديها وبيديها فقط، وهناك من الخبرات الفنّية والمالية أيضًا ما يكفي إذا ما اجتمعت إرادة دول حوض النيل على التعاون فيما بينها في الاستفادة من الموارد المائية مجتمعة.

ولكنّ عودة للسؤال الذي سبق طرحه: لماذا تثار هذه التوترات الآن؟ وهل الأمر يتعلّق بالغبن الذي تشعر به بعض دول حوض النيل وبخاصة «أثيوبيا» لأنّها لا تستفيد من مياه النيل وفقًا لاتفاقية 1959، أم أنّ الأمر يعود إلى غياب التعاون المشترك بين دول حوض النيل في تعظيم الاستفادة من هذا النهر وبخاصة أنّ ما يصل من المياه كجريان سطحي والمتمثّل في 84 مليار متر مكعب، لا تمثّل سوى 5% فقط [1].

1- - د.م إبراهيم مصطفى كامل، مرجع سابق .

المياه ملك مشترك، وأنّ النهر الدولي الذي يمرُّ عبر عدد من الدول يعدُّ ملكًا طبيعيًا مشتركًا، وقد ذهبت الجمعية العامّة للأمم المتحدة في دورتها الثامنة والأربعين عام 1958 على أن أيّ نظام للأنهار والبحيرات ينتمي لحوض صرف واحد يجب معاملته كوحدة متكاملة وليس كأجزاء منفصلة وكل دولة مشتركة في نظام مائي دولي لها الحقّ في نصيب معقول في الاستخدامات المقيّدة لمياه حوض الصرف، وأنّ على الدول المشاركة في النهر احترام الحقوق القانونية للدول الأخرى المشاركة فيه، مع حماية الحقوق المكتسبة الناجمة عن الاستغلال لفترة طويلة دون اعتراض باقي دول النظام المائي[1].

اتفاقية استخدام المجارى المائية الدولية في غير الشؤون الملاحية في 21 مايو 1997 وقد انطوت الاتفاقية على عدد من القواعد الأساسية من بينها احترام اتفاقيات المياه السابقة، الانتفاع والمشاركة المعقولان، عدم التسبّب في ضرر جوهري لأيّ دولة من دول المجرى المائي، ثم مبدأ الإخطار المسبق عند إقامة أيّ مشروعات مائية.

على أنّ الحق الأساسي الذي يحكم قواعد الأنهار الدولية هو قاعدة الارتفاق وفى هذا الصدد يشير الدكتور «نبيل حلمي»، أن نهر النيل هو أحد الأنهار الدولية لمروره بأكثر من دولة، لذا، فإن القانون الدولي ينظّم حقوق الدول المارّ بها وفقًا لـ«حقوق الارتفاق»، وهو ما يمنع دولة واحدة من تنظيم حصص المياه في النهر[2].

1- - د. زكى البحيري، مرجع سابق، صـ86.

2- - المصري اليوم، العدد2162، 15 مايو 2010 .

لعلّ السؤال الذي يطرح نفسه ضمن هذا المحور متى بدأت قصة الصراع بين مصر وأثيوبيا؟، تشير بعض الدراسات إلى أنّ بداية هذا الصراع لعلّ البداية تعود إلى عام 1995 مع محاولة اغتيال "مبارك" أثناء ذهابه لحضور القمّة الأفريقية في أديس بابا آنذاك، والذي امتنع لاحقًا عن زيارة دول أفريقيا بما فيها مؤتمراتها وبما فيها دول حوض النيل[1]، وعلى الرغم من هذا الفعل السياسي وأثره السلبي على غياب مصر عن الساحة الأفريقية، والتي تعمّقت مع منتصف السبعينيات التي شهدت قيام رئيس الجمهورية المصرية آنذاك "محمد أنور السادات" باستخدام القوة في حالة أيّ محاولة أثيوبية لبناء أيّ سدود على منابع النيل وذلك في عام 1978، وبرزت على السطح مقولة حروب المياه، وما أعقب تلك من عقود شهدت غياب شبه كامل لأيّ أثر مصري ليس على الساحة السياسية فقط ولكن أيضا الساحة الاقتصادية، وذلك في مقابل حقبة الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي والتي كانت قد شهدت حضورًا مكثّفًا للثقل السياسي والاقتصادي المصري في الساحة الأفريقية وما لعبته من دورٍ بارزٍ مع حركات التحرّر الأفريقية آنذاك.

ولعلّ المحطّة الرئيسة التي كانت بداية الصراع حول موارد المياه هي في اعتقادنا عام 1998 مع ميلاد مبادرة دول حوض النيل التي تمّت برعاية مؤسّسات التمويل الدولية وعلى رأسها البنك الدولي، حيث برز خطاب جديد يتناول مشكلات المياه من منظور سلعي يرى في المياه موردًا ثمينًا يمكن أن يدرَّ أرباحًا طائلة ومن ثَمّ، تغيّرت النظرة إلى المياه من كونها حقًّا إلى سلعة يمكن الاتجار فيها. ولعلّ هذه النظرة التي تتعامل مع المياه باعتبارها سلعة وليس حقًّا هي الدافع الأساسي لهذه التوترات، ومن الأعجب أنّ "مصر" وهى البلد الأكثر تضرّرًا باعتبارها البلد الوحيد من بين كل دول حوض النيل التي ليس لها أيّ مورد مائي آخر سوى مياه النيل باستثناء أربعة مليارات متر مكعب مياه جوفية منها ثلاثة مليارات متر مكعب غير متجدّدة.

1- - د.زكى البحيري، مرجع سابق، صـ433

لكنّهـا وفـى الوقـت ذاتـه هـي التـي قـادت الترويـج لسياسـات "البنـك الدولـي" وحفنـة مـن الشـركات عابـرة القوميـات التـي تتاجـر فـي الميـاه وبعـض وكالات المعونـة مثـل وكالـة المعونـة الأمريكيـة، والكنديـة، والهولنديـة ... إلـخ وهـذه السياسـات التـي يجـرى الترويـج لهـا تقـوم علـى النظـر إلـى الميـاه باعتبارهـا سـلعة يجـب الإتجـار فيهـا وهـذا التوجّـه الـذي قـاده "البنـك الدولـي" وروّجـت لـه الحكومـة المصريـة بـدءًا مـن النصـف الأول مـن تسـعينيات القـرن الماضـي والـذي تـوّج بإنشـاء مبـادرة دول حـوض النيـل فـي عـام 1999برعايـة مباشـرة مـن "البنـك الدولـي".

وفـي إطـار هـذه المبـادرة طرحـت مجموعـة مـن المشـروعات يقـوم جوهرهـا علـى إدارة منابـع نهـر النيـل علـى أسـاس تجـاري، علـى سـبيل المثـال التجـارة الإقليميـة للكهربـاء والـذي لـن يتحقـق إلا مـن خـلال بنـاء بعـض السـدود علـى منابـع النيـل. فـي السـياق ذاتـه تجـدر الإشـارة إلـى المؤتمـر الـذي نظّمـه "البنـك الدولـي" عـام 2000 فـي "لاهـاي" والـذي ناقـش تقريـر اللجنـة العالميـة للميـاه التـي كان مقرّرهـا آنـذاك الدكتـور "إسـماعيل سـراج الديـن" نائـب رئيـس البنـك الدولـي آنـذاك، وكانـت مصـر التـي مثّلهـا وفـد كبيـر برئاسـة وزيـر الـري السـابق الدكتـور "محمـود أبـو زيـد" وكانـت "مصـر" مـن أكثـر الـدول حماسًـا وتأييـدًا لتقريـر المؤتمـر الـذي يقـوم علـى أسـاس تسـليع الميـاه والاتجـار بهـا، وهـذا التقريـر أيضًـا كان الأسـاس الـذي قـام عليـه "المجلـس العالمـي للميـاه" الـذي يديـن فـي نشـأته لمدينـة «مارسـيليا» الفرنسـية بقـوة لوجـود عـدد مـن الشـركات الفرنسـية عابـرة القوميـات فـي مجـال الميـاه، وأيضًـا للدكتـور «محمـود أبوزيـد» وزيـر الـري المصـري السـابق الـذي ترأسـه فـي أغسـطس 2003.

وفـي إطـار هـذه التوجّهـات الجديـدة الراميـة إلـى الاتجـار فـي ميـاه النيـل جـرى دخـول أطـراف جـدد فـي الإدارة المائيـة لـدول حـوض النيـل وهـي «البنـك الدولـي»، بعـض الـوكالات الدوليـة وشـركات عابـرة للقوميـة فـي مجـال الاتجـار فـي المـاء، بـدلًا مـن إعمـال مبـدأ التعاون المشـترك لـدول حـوض النيـل القائـم علـى الإرادة المسـتقلّة.

كمـا جـرى فـي ركاب دخـول «البنـك الدولـي» تقويـض مراكـز بحـوث دول حـوض النيـل وعلـى رأسـها المراكـز المصريـة واسـتقدام خبـراء مـن «البنـك الدولـي» يقومـون

برسم السياسات المائية لدول حوض النيل بدعوى تعظيم الاستفادة من منابع النيل.

وفـي هـذا السـياق نعيـد التذكيـر بالتحذيـرات التـي سـبق وأن أطلقهـا أحـد الخبـراء المصرييـن وهـو الدكتور»رشـدي سـعيد» منـذ سـنوات خلـت حيـث ذهـب إلـى القـول إنّ دخـول مصـر هـذه المبـادرة «يقصـد مبـادرة دول حـوض النيـل» تكـون قـد وافقـت وبطريقـة ضمنيّـة علـى مبـدأ اعتبـار الميـاه سـلعة تحكمهـا قواعـد السـوق وهـو مبـدأ قـد تكـون لـه تبعـات خطيـرة كدولـة مصبّ تصلهـا الميـاه مـن دول أخـرى قـد تجـد فـي هـذا المبـدأ أساسـا للمطالبـة بثمـن الميـاه التـي تأتـى منهـا فـي المسـتقبل[1]، وقـد صدقـت نبـوءة الدكتـور «رشـدي سـعيد» عندمـا وجدنـا أحـد المسـؤولين عـن ملـف الميـاه بإحـدى دول المنبـع يقـول إذا أرادت مصـر أن تحصـل علـى الميـاه فعليهـا أن تدفـع.

ومـا ذهـب إليـه أيضـا وزيـر الـري المصـري السـابق دكتـور محمـد نصـر عـلام فـي أول حكومـة جـاءت مـن ميـدان التحريـر وهـي حكومـة عصـام شـرف أبـان ثـورة ينايـر 2011، حيـث اتهـم دكتـور نصـر عـلام، «محمـود أبوزيـد»، فـي مذكـرة كان قـد أرسـلها للدكتـور «عصـام شـرف» رئيـس الـوزراء آنـذاك، لبيـان موقفـه مـن قضيـة التفـاوض حـول الحقـوق التاريخيـة لمصـر فـي ميـاه النيـل، متهمـا فيهـا نظـام مبـارك بالتنـازل عـن حقوقنـا المائيـة خـلال مفاوضاتـه مـع دول حـوض النيـل فـي ينايـر 2009. وقـال فـي المذكـرة التـي حصلـت «الشـروق» علـى نسـخة منهـا أنـه «تـولّى الـوزارة بعدمـا قدمـت مـصر كلّ التنـازلات، ولم يجـد أيّ كارت للتفـاوض بـه، ولم يكـن هنـاك إلا الاسـتخدامات الحاليـة ورفضتهـا أيضًـا دول المنابـع، كـما رفضـت المبـادرة الرئاسـية المصريـة ـ السـودانية لإعـلان مفوّضيـة النيـل، وشـنّوا علينـا هجومًـا جماعيًّـا بإعـلان شرم الشـيخ وتـمّ فتـح بـاب التوقيـع عـلى الاتفاقيـة دون مـصر والسـودان. وأوضحـت المذكّـرة مراحـل التفـاوض حـول الاتفـاق الإطـاري لحـوض النيـل بدايـة مـن تـولي وزراء الميـاه التفـاوض حتـى أزمـة اجتماعـات كينشاسـا، وتأثـير المنشـآت المائيـة في أعـالي النيـل عـلى حصّـة مـصر، وحـذر عـلام مـن خطـورة الوضـع المـائي بسـبب تأثـير السـدود الأثيوبيـة الجديـدة عـلى منابـع النيـل، رغـم تهويـن المسـؤولين السـابقين مـن خطـورة القضيـة، والتأكيـد الدائـم عـلى أنّ كلّ اتفاقـات

1- د. رشدي سعيد، مصر المستقبل،المياه، الطاقة،الصحراء، دار الهلال، القاهرة، 2004، صـ237 .

دول المنابع لـن تؤثـر في مـصر عـلى الرغـم مـن أنّهـا تقـوم عـلى تحديـد حصـص مائيـة لهـا خصـمًا مـن حصّتـي مـصر والسـودان.[1]

وفـي هـذا السـياق يأتـي اتفـاق «عنتيبـى» الـذي جـرى التوقيـع عليـه فـي 14 مايـو 2010، مـن خـلال قيـام بعـض دول حـوض النيـل منفرديـن (أثيوبيـا، وروانـدا، وأوغنـدا، وتنزانيـا، وكينيـا) بتوقيـع اتفاقيـة جديـدة، تتعلـق بتوزيـع ميـاه النيـل بعيـدًا عـن وجـود دول المصـب (السـودان، مصـر)، « *ويمنـح الاتفـاق الجديـد دول منابـع النيـل الحـق فـي إقامـة المشـروعات المائيـة فـي حـوض النيـل دون الحصـول علـى موافقـة مصـر والسـودان، بالإضافـة إلـى عـدم الاعتـراف باتفاقيتـي 1929 و 1959 لتنظيـم مـوارد نهـر النيـل، وعـدم الالتـزام بنظـام الحصـص المائيـة لدولتـي المصـبّ «مصـر والسـودان»*،

وفـي أعقـاب ذلـك قامـت «أثيوبيـا» بالشـروع فـي بنـاء سـد النهضـة الـذي سـبقه مجموعـة مـن السـدود الصغيـرة والـذي سـيتبعه مجموعـة سـدود أخـرى ليـس فـي «أثيوبيـا» فقـط بـل وأيضًـا فـي بلـدان أخـرى مـن دول حـوض النيـل ولعـلّ مـا صرحـت بـه وزيـرة الـري الكينيـة عنـد التوقيـع علـى اتفـاق «عنتيبـي» يعطـي صـورة واضحـة لطبيعـة الصـراع الـذي بـات يأخـذ أبعـادًا جديـدة والتـي أكّـدت فيهـا «إن اتفاقيـة حـوض النيـل التـي تـمّ توقيعهـا عـام 1929 بيـن مصـر ودول جنـوب الحـوض، أصبحـت الآن «عتيقـة وباليـة وعفـا عليهـا الزمـن؛ لأنّ دول الجنـوب كانـت واقعـة تحـت سـيطرة الاسـتعمار البريطانـي، الـذي وقـع نيابـة عنهـا، وقالـت إنّـه «برغـم كل ذلـك، فـإنّ الإطـار القانونـي لاتفاقيـة 1929 لا يرضـى غالبيـة دول الحـوض. هـذه الاتفاقيـة لـم يتـمّ التفـاوض عليهـا مـع حكومـة كينيـا المسـتقلة. هـذه الاتفاقيـات التـي تعـود لعصـر الاسـتعمار أعطـت حـقّ الاعتـراض (الفيتـو) لبعـض البـلاد علـى حسـاب الأخـرى، وبالتالـي أخلـت بمبـدأ التعـاون بيـن الـدول والمسـاواة فيمـا بينهـا لاسـتغلال مصـادر الميـاه، فـي الوقـت الـذي أكّـدت فيـه محكمـة العـدل الدوليـة التـي اعتبـرت الحقـوق فـي النهـر الدولـي مثـل اتفاقيـات الحـدود.

علـى الجانـب الآخـر أشـار الدكتـور «نبيـل حلمـي» إلـى أنـه لا يمكـن لأيّ دولـة أن تغيّـر اتفاقيـات دوليـة حتـى لـو تذرعـت بأنـه جـرى توقيعهـا فـي ظـل الاحتـلال والاسـتعمار،

1- - https://www.masress.com/shorouk/418102

لافتًا إلى أن مبدأ الاستخلاف الدولي أو التوارث الدولي لا يمكن تغييره بتغيّر نظم الحكم في تلك البلدان، وضرب مثالًا على ذلك باتفاقية القسطنطينية الخاصّة بقناة السويس، الموقعة في عام 1888، وكان يمثل مصر فيها الاستعمار البريطاني ومازالت مصر ملتزمة بها أمام المجتمع الدولي[1].

في السياق ذاته عندما ناقشت الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم الأربعاء الموافق 28/7/2010 إدراج موضوع المياه والصرف الصحي ضمن منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والتأكيد أنّ المياه تدخل ضمن نطاق المنظومة الدولية كحقّ من حقوق الإنسان، والذي صوّت عليه 122 دولة بينما امتنعت عن التصويت 41 دولة.

وقد بادرت الحكومة المصرية والوفود العربية على الموافقة على هذا المبدأ، في الوقت الذي امتنعت فيه ثلاث دول من حوض النيل وهي «أثيوبيا، وكينيا، وتنزانيا» لتنضمّ إلى باقي الدول التي امتنعت عن التصويت وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، وهولندا، وكندا، وأستراليا، وإسرائيل ... إلخ.

كما امتنعت أيضا "تركيا" عن التصويت، ومن المعروف أنّ الدولة التركية هي من الدول المتشاركة مع سورية والعراق في نهرى دجلة والفرات.

هذا وقد برّرت بعض الدول التي امتنعت عن التصويت موقفها بأنها لم تحصل على تعليمات من عواصمها في الوقت المناسب بينما ترجح العديد من المصادر أنّ الدول التي امتنعت عن التصويت إنما يرجع امتناعها إلى ضغوط سياسية مورست عليها.

ولا شكّ أنّ امتناع بعض دول حوض النيل عن التوقيع يطرح العديد من علامات الاستفهام وأن هذا الامتناع يتوافق مع الرؤى الخاصة بمبادرة دول حوض النيل التي تتم برعاية من البنك الدولي وتسعى إلى الترويج للاتجار فى المياه وتسليعها، وهو ما ذهبت نفسه إليه الدول التركية التي سبق وأن حذر البيان الختامي لمنتدى

1- - وائل علي، المصري اليوم عدد 20167، 20مايو، 2010.

الشعوب حول المياه في مارس 2009 بمدينة أسطنبول وذلك على هامش "المنتدى العالمي للمياه" آنذاك من ضرورة وقف الهيمنة التركية على منابع المياه بنهري دجلة والفرات.

المحور الرابع: الحق في المياه من مصر إلي أثيوبيا ....ادّعاءات تكذبها حقائق

في الوقت الذي تكثر فيه الخطابات على ضفاف دول حوض النيل من تأكيد العديد من الدول بالحق في المياه كمدخل لكل سياستها في كلّ ما يتعلّق بمشروعات المياه، نجد أنّ أثيوبيا تسعى وبكل قوة من تأكيد مبدأ التسليع في إدارة الموارد البيئية وما يخلفه ذلك من انتهاكات تطال حقّ مواطنيها في الوصول للموارد الطبيعية، من بينها الاحتجاجات التي شهدتها العاصمة الأثيوبية «خاصة» بعد عمليات القمع التي طالت العديد من المتظاهرين على أثر أعمال العنف والاحتجاجات في الفترة من 2015 إلى 2016، نتيجة الشروع في انتزاع العديد من أراضي الأورومو الزراعية وأجزاء من أقاليمها لتوسيع العاصمة، وإقامة سدّ النهضة[1]».

في السياق ذاته تشهد دول حوض النيل المزيد من الاستيلاء على الموارد الطبيعية وبخاصة ما يتعلّق بالأرض حيث يبرز سيادة نمط الاستيلاء على الأراضي مثال شركة «فاروس» الدولية للاستثمار التابعة للمملكة العربية السعودية، وشركات إماراتية ومصرية تسيطر على 30 مليون هكتار في الأراضي السودانية، شركة جنوب أفريقيا، وفي عام 2010 سيطرت شركة جنوب أفريقيا الصينية تسيطران على 12800مليون هكتار بالكونغو، أيضًا الشركة السويدية السعودية استولت على 900 ألف هكتار وذلك 2008 من الأراضي التنزانية [2].

1- http://www.qiraatafrican.com/home/new

2- GRAIN, ODDO Securities, ETC Group,2012.

وفـي القلـب منهـا أثيوبيـا ومصـر، وهنـاك العديـد مـن المشـروعات التـي يتـمّ نزعهـا مـن الملـك العـام إلـى الخـاصّ وفـى أثيوبيـا قامـت الحكومـة الإثيوبيـة خـلال العقديـن الأخيريـن سياسـة مصـادرة الأراضـي الزراعيـة مـن صغـار الفلاحيـن وبيعهـا للمسـتثمرين الأجانـب، بحيـث بلغـت مسـاحة الأراضـي المصـادرة مـا بيـن 60 إلـى 80 مليـون هكتـار، وفقًـا لمـا ذكرتـه صحيفـة «تيجـري نيـوز» الإثيوبيـة. وأوضحـت الصحيفـة أنّ رئيـس الحكومـة الإثيوبـي السـابق مليـس زينـاوي قـام عـام 1995 بتعديـل بعـض مـواد الدسـتور بحيـث تصبـح الأراضـي الزراعيـة الموجـودة فـي البـلاد بمثابـة «أمـلاك عامـة للدولـة» لا يمكـن بيعهـا بشـكل شـخصي أو تبديلـه[1]،

ولا يختلـف الأمـر كثيـرًا فـي مصـر حيـث هنـاك بالفعـل مـا يقـرب مـن 2000 محطـة صغيـرة لمعالجـة الميـاه يديرهـا القطـاع الخـاصّ، وفـي قطـاع معالجـة ميـاه الصـرف بـدأ التشـغيل الفعلـي لمحطـة تـمّ تنفيذهـا فـي إطـار الشـراكة بيـن القطـاع العـام والخـاصّ فـي القاهـرة الجديـدة، وتـمّ بنـاء محطتيـن إضافيتيـن فـي مدينـة السـادس مـن أكتوبـر وأبـورواش والتـي تقعـان علـى مشـارف القاهـرة

أيضًـا وفـي سـابقة جديـدة وانتهـى الجهـاز التنفيـذي لمشـروعات الميـاه والصـرف الصحـي بـوزارة الإسـكان مـن فتـح المظاريـف الفنّيـة والماليـة لمناقصـة إدارة وتشـغيل محطـة ميـاه القاهـرة الجديـدة، وفـازت ولأول مـرة بالمناقصـة شـركة إسـبانية – مصريـة، وتقـدر الطاقـة الإجماليـة لمشـروع محطـة ميـاه القاهـرة الجديـدة بمليونـي متـر مكعـب يوميًـا، بينمـا المرحلـة الأولـى التـي سـتدخل الخدمـة قريبـا تبلـغ طاقتهـا 500 ألـف م3 يوميـا، مـن المقـرّر أن تخـدم نحـو مليونـي مواطـن، وستسـهم فـي تنميـة نحـو 35 ألـف فـدان بمدينـة القاهـرة الجديـدة، أي مـا يعـادل ثلـث مسـاحة المدينـة تقريبـا[2]

1- https://aawsat.com/home/article.

2- - الجريدة الرسمية، عدد 34 مكرر في 17 يونيه 2015.

في عام 2015 شهد تغيّرًا جذريًّا وتطورًا ولأول مرة في تاريخ إدارة الري في مصر، من خلال صدور قرار رئيس الوزراء رقم 1562 لسنة 2015 [1]، الذي نصّ في مادته الأولى على إنشاء الشركة القابضة للري والصرف، يكون لها الشخصية الاعتبارية ومقرّها القاهرة، ويناط بها كما جاء في نص المادة الثانية «يكون غرض الشركة القابضة تنفيذ ومتابعة نشاط شركات صيانة شبكات الرى والصرف التابعة لها وإدارة الأنشطة المتعلّقة بها وللشركات وعلى الأخصّ:

- تأسيس شركات مساهمة تؤسّسها الشركة بمفردها أو بالاشتراك مع الأشخاص الاعتبارية العامة أو الخاصّة أو الأفراد.

- شراء أسهم الشركات المساهمة أو بيعها أو المساهمة في رأسمالها.

- تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية للشركة بما تتضمّنه من أسهم وصكوك تمويل وسندات وأية أدوات أو أصول مالية أخرى.

- القيام بكافة الأعمال اللازمة لتصحيح الهياكل التمويلية ومسار الشركات المتعثرة التابعة لها وتعظيم ربحية هذه الشركات وترشيد التكلفة.

- إجراء جميع التصرفات التي من شأنها أن تساعد في تحقيق كل أو بعض أغراضها».

إنّ الأمر برمّته يدخل في طريق خصخصة مياه الري المصري وبخاصة أن إصدار هذا القرار يأتي مواكبًا وصدى لاتفاق الشراكة القطرية بين الحكومة المصرية والبنك الدولي -2015 2019، الذي أكّد "أنّ إدارة هذا المورد يتسم بعدم الرشادة وأن صون الموارد المائية في مصر يجب أن يتمّ من خلال فرض سياسات سعرية تعمل على استعادة التكاليف، ومن ثم النظر إلى المياه باعتبارها سلعة

1- الجريدة الرسمية، عدد 34 مكرر في 17 يونيه 2015

ووضـع سياسـة سـعرية خاصـة بهـا، كمـا يـرى اتفـاق الشـراكة القطريـة أنّ سياسـات إدارة المـوارد المائيـة المتعلقـة بالزراعـة يجـب أن يكـون للقطـاع الخـاصّ دورًا محوريًّـا بهـا وذلـك مـن خـلال الشـراكة بيـن القطاعيـن العـام والخـاص فـي إدارة روابـط مجالـس الميـاه، كمـا يرافـق ذلـك سياسـات محصوليـة تقـوم علـى الزراعـات المحصوليـة الاسـتثمارية وذات الطبيعـة النقديـة......". ولا شـكّ أنّ إشـراك القطـاع الخـاصّ فـي إدارة مـوارد الـري المصريـة وهـو تحـول شـديد الأهميـة والـذي يحـدث لأول مـرة فـي تاريـخ إدارة مـوارد الـري فـي مصـر مـن خـلال مشـاركة القطـاع الخـاص، ولاشـكّ أنّ إنشـاء الشـركة القابضـة هـو خطـوة انتقاليـة لخصخصـة المـوارد المائيـة والصـرف فـي مصـر وبخاصـة فـي قطـاع الزراعـة.

المحور الرابع: بعض البدائل للخروج من نفق الندرة المائية

إنّ أولى الخطوات الواجب أخذها في الاعتبار للخروج من نفق الندرة المائية هي:

- تأكيـد النظـر إلـى الميـاه باعتبارهـا حـقّ يرتبـط ببقـاء الإنسـان ووجـوده علـى قيـد الحيـاة وأنّ التعامـل مـع الميـاه باعتبارهـا سـلعة يقـوّض هـذا الحـق وفـي اعتقادنـا أن هـذا المدخـل الـذي يعـد فـي جوهـره إنسـانيا وأخلاقيـا هـو الـذي يجـب أن يقـود السياسـة المائيـة ليـس فقـط بالنسـبة لمصـر ولكـن لـدول حـوض النيـل مجتمعـة وأن هـذا المدخـل يجـب أن يترجـم إلـى واقـع عملـي سـواء علـى مسـتوى دول حـوض النيـل أو علـى الصعيـد المصـري مـن خـلال التأكيـد علـى أن الميـاه ملـكْ عـام وحـق لـكل إنسـان بعيـدا عـن السياسـات الراميـة إلـى تسـليعها، ومـن ثـم حـق كل إنسـان فـي الوصـول للميـاه اللازمـة للشـرب أو إنتـاج الغـذاء، وضـرورة العمـل علـى حـث الحكومـة المصريـة بالتراجـع عـن تبنـى السياسـات الراميـة إلـى تسـليع الميـاه بالتعـاون مـع بعـض الـوكالات الدوليـة مثـل وكالـة المعونـة الأمريكيـة وغيرهـا مـن وكالات أخـرى.

- يجـب النظـر فـي مبـادرة دول حـوض النيـل وإعـادة النظـر فـي السياسـات التـي تحكـم توجهاتهـا.

- ضـرورة قيـام حكومـات دول حـوض النيـل وبالأخـص الحكومـة المصريـة عـن ضـرورة الإفصـاح والشـفافية عـن كافـة المشـروعات التـي تتـم فـي إطـار مبـادرة دول حـوض النيـل.

- انضمـام دول حـوض النيـل إلـى قـرار الأمـم المتحـدة والـذي يؤكّـد الحـق فـي الميـاه كأسـاس يضمـن الالتـزام الاخلاقـى تجـاه حـق الشـعوب فـي الميـاه.

- التأكيـد علـى مبـادئ إعـلان الشـعوب الصـادر عـن منتـدى الميـاه البديـل عـام 2009 بأسـطنبول والـذي أكـد رفـض سياسـات الهيمنـة علـى الميـاه مـن بينهـا التركيـة مـن خـلال بنـاء السـدود علـى كل الأنهـار الموجـودة بهـا والتأثيـرات السـلبية الناجمـة عـن ذلـك علـى منطقـة الشـرق الأوسـط.

- كمـا أكـد الإعـلان أنـه آن الأوان لرفـض لا شـرعية "المنتـدى العالمـي للميـاه" وأن يكـون المنتـدى القـادم منتـدى للشـعوب تحـت مظلـة الأمـم المتحـدة وأن تتولـى تنظيمـه المؤسسـات المدنيـة والحـركات الاجتماعيـة مـن فلاحيـن والنقابـات والسـكان الأصلييـن ...إلـخ.

- رفـض لـكل صـور وأشـكال خصخصـة الميـاه والدعـوة لأن تكـون إدارة المـوارد المائيـة بشـكل عمومـي وتشـاركي وتتسـم بالعدالـة والإنصـاف بعيـدا عـن منطـق الربـح.

- كمـا دعـا الإعـلان إلـى إعمـال مبـادئ الديمقراطيـة والاسـتدامة فـي كل صـور إدارة الميـاه، ورفـض كل صـور الاتجـار بالميـاه بهـدف الربـح والآثـار السـلبية الناجمـة عـن ذلـك علـى التغيـرات المناخيـة التـي يمكـن أن تخـل بالتـوازن البيئـي علـى كوكـب الأرض والآثـار التدميريـة الناجمـة عـن ذلـك.

- أيضـا التأكيـد علـى أن الوصـول للميـاه بالنوعيـة الجيـدة حـق مـن حقـوق الإنسـان ومـن ثـم فـإن الحـق فـي الميـاه يجـب أن يصـان مـن خـلال تضمينـه دسـاتير الـدول والمواثيـق الدوليـة.

- قيـام دبلوماسـية شـعبية مـن منظمـات المجتمـع المدنـي علـى مسـتوى دول حـوض النيـل (بعيـدا عـن المؤسسـات الحكوميـة التـي ترتـدي قنـاع المؤسسـات غيـر الحكوميـة) وأيضـا ضـرورة التعـاون مـع منظمـات المجتمـع المدنـي لبعـض الحكومـات التـي تـروّج لمشـروعات مبـادرة دول حـوض النيـل ومنهـا الولايـات المتحـدة، وكنـدا، وهولنـدا، وفرنسـا ... إلـخ وحثهـا علـى ضـرورة الضغـط علـى حكوماتهـا فيمـا يتعلـق بإعمـال حـق النـاس فـي الوصـول للميـاه اللازمـة للشـرب وإنتـاج الغـذاء بعيـدا عـن سياسـات تسـليع الميـاه.

لعـل هـذه الخطـوات يمكـن أن تكـون خطـوة علـى الطريـق تتبعهـا خطـوات أخـرى يمكـن أن تسـاعد فـي تعظيـم الاسـتفادة الفعليـة مـن ميـاه النيـل واسـتعادة دور دول حـوض النيـل فـي إدارة أوضاعهـا المائيـة بنفسـها والتأكيـد علـى أن تعظيـم الاسـتفادة يكمـن بالأسـاس فـي تعميـق التعـاون المشـترك.

الخلاصة

خلصـت الورقـة إلـى سـعي مؤسسـات التمويـل الدوليـة وعلـى رأسـها البنـك الدولـي، وبنـك الاسـتثمار الأوربـي، وبنـك التنميـة والأعمـار الأوربـي يعاونهـا فـي ذلـك الشـركات عابـرة القوميـة، إلـى الانتقـال مـن المـاء كحـق إلـى سـلعة ولا يقـف الأمـر عنـد حـدود المـوارد المائيـة، بـل يمتـد إلـى كافـة المـوارد الطبيعيـة، وذلـك مـن خـلال الترويـج لخطابـات تهـدف إلـى الانتقـال بتلـك المـوارد مـن الملـك العـام إلـى الملـك الخـاص باعتبـار أن هـذه السياسـات تحقـق فاعليـة إدارة مـورد الميـاه.

ولا يقتصـر الأمـر فـي الترويـج لتلـك الخطابـات علـى مؤسسـات التمويـل الدوليـة فقـط بـل يمتـد إلـى منظمـات مـن المجتمـع المدنـي التـي تسـتند عليهـا مؤسسـات التمويـل الدوليـة لإكسـاب خطابهـا مصداقيـة.

وفـي هـذا السـياق يأتـي سـد النهضـة الـذي يعـد نموذجـا فـي الترويـج لتلـك السياسـات بهـدف خلـق أسـواق دوليـة للميـاه لجنـي المزيـد مـن الأربـاح.

ومـن ثـم، فـإن كل مـا تبذلـه دول المنبـع فـي الترويـج لسياسـات تسـليع المـوارد المائيـة باعتبارهـا مدخـل للتنميـة مـن خـلال بنـاء السـدود يأتـي فـي السـياق الـذي يتـم الترويـج لـه مـن قبـل مؤسسـات التمويـل الدوليـة وبـدلا مـن التصـدي لتلـك السياسـات مـن قبـل دول المصـب والممـر كخـط الدفـاع الأول فـي صـون حقوقهـا فإنهـا تمـارس الأدوار المفروضـة نفسـها عليهـا مـن قبـل مؤسسـات التمويـل الدوليـة فـي الترويـج تلـك السياسـات السـاعية إلـى تسـليع المـوارد المائيـة ومـن ثـم مزيـد مـن الانتقـاص لحقـوق المواطنيـن علـى ضفتـي المنبـع والمصـبّ فـي الوصـول للميـاه.

ملاحق الدراسة

إطار رقم 1: أهم الاتفاقيات المرتبطة بحوض النيل

وقعت مصر عددًا من الاتفاقيات بحوض النيل، ربما يكون المشترك فيما بينها عدم إقامة أي مشروعات على مجرى النهر أو فروعه تقلِّل من نسبة تدفُّق المياه إلى مصر، وهذه الاتفاقيات حسب ترتيبها الزمني كما يلي:

(1) عام 1891: أبرمت بريطانيا باسم مصر والسودان اتفاقًا مع إيطاليا –التي كانت توقع باسم أريتريا- يقضي بالامتناع عن إقامة أية أعمال أو منشآت على نهر عطبرة يكون من شأنها التأثير بدرجة محسوسة على مياه نهر النيل .

(2) عام 1902: أبرمت بريطانيا نيابة عن مصر والسودان اتفاقا مع إثيوبيا تتعهد بمقتضاه بعدم القيام بأعمال على النيل الأزرق أو بحيرة تانا قد تؤدي إلى التأثير في مياه النيل إلا بعد موافقة الحكومة البريطانية.

(3) عام 1925: اتفاق بين إيطاليا وبريطانيا ويكفل اعتراف إيطاليا بالحق المسبق لمصر والسودان في مياه النيل الأزرق والأبيض وتعهدها بعدم إقامة أي إنشاءات من شأنها أن تؤثر تأثيرًا ملحوظا في المياه التي تصل إلى النهر الرئيسي .

(4) عام 1929: أهم الاتفاقات المرتبطة بحوض النيل، هي اتفاقية أبرمتها الحكومة البريطانية -بصفتها الاستعمارية- نيابة عن عدد من دول حوض النيل، أوغندا وكينيا وتنزانيا، تتضمن إقرار دول الحوض بحصة مصر المكتسبة من مياه النيل كما ينحصر حق الاعتراض حال إنشاء هذه الدول لمشروعات على

فـروع النيـل قـد تـرى مصـر أنهـا تهـدّد أمنهـا المائـي، كمـا تنـصّ علـى تقديـم جميـع التسـهيلات للحكومـة المصريـة لعمـل الدراسـات والبحـوث المائيـة لنهر النيـل فـي السـودان ويمكنهـا إقامـة أعمـال هنـاك لزيـادة ميـاه النيـل لمصلحـة مصر بالاتفـاق مـع السـلطات المحليـة.

كمـا أبرمـت مصـر اتفاقـا مـع بريطانيـا نيابـة عـن أوغنـدا بخصـوص إنشـاء سـد علـى شلالات "أوين" لتوليـد الطاقـة ولرفـع مسـتوى الميـاه فـي بحيـرة فيكتوريـا لكـي تتمكـن مصـر من الاسـتفادة منهـا وقـت التحاريـق علـى أن تدفـع النفقـات اللازمـة وتعويـض الأضرار التـي تصيـب أوغنـدا مـن جـراء ارتفـاع منسـوب الميـاه فـي البحيـرة.

(5) عـام 1959: وتعتبـر اسـتكمالاً لاتفاقيـة عـام 1929، وتمّـت عقـب اسـتقلال السـودان عـن مصـر، وفيهـا تـمّ توزيـع حصـص الميـاه بيـن البلديـن والبالغـة 84 مليـار متـر مكعـب تخصص منهـا 55,5 مليـار متـر مكعـب لمصـر، و18,5 مليـار متـر مكعـب للسـودان، ولكـن دول المنبـع الثمانيـة رفضـت الاتفاقيـة واعتبرتهـا غيـر عادلـة.

(6) مبـادرة عـام 1999: يفتـرض أنهـا تمثّـل الآليـة الحاليَّـة التـي تجمـع كل دول الحوض تحـت مظلـة واحـدة تقـوم علـى مبدأين أساسـيين؛ همـا: تحقيـق المنفعـة للجميـع، وعدم الضرر، إلا أنهـا آليـة مؤقتـة، ليسـت معاهـدة أو اتفاقيـة، لـذا فإنهـا لا تحمـل قـوة إلزاميـة أو قانونيـة.

ملحق رقم 2 اتفاق حول إعلان مبادئ بين جمهورية مصر العربية وجمهورية أثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية وجمهورية السودان حول مشروع سد النهضة الإثيوبي العظيم

ديباجة:

تقديراً للاحتياج المتزايد لجمهورية مصر العربية، وجمهورية أثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية، وجمهورية السودان لمواردهم المائية العابرة للحدود؛

وإدراكًا لأهمية نهر النيل كمصدر الحياة ومصدر حيوي لتنمية شعوب مصر وإثيوبيا والسودان؛

ألزمت الدول الثلاث أنفسها بالمبادئ التالية بشان سدّ النهضة:

1- مبدأ التعاون:

- التعاون على أساس التفاهم المشترك، والمنفعة المشتركة، وحسن النيّات، والمكاسب للجميع، ومبادئ القانون الدولي.

- التعاون في تفهّم الاحتياجات المائية لدول المنبع والمصبّ بمختلف مناحيها.

2- مبدأ التنمية، والتكامل الإقليمي والاستدامة:

- الغرض من سدّ النهضة هو توليد الطاقة، والمساهمة في التنمية الاقتصادية، والترويج للتعاون عبر الحدود والتكامل الإقليمي من خلال توليد طاقة نظيفة ومستدامة يعتمد عليها .

3- مبدأ عدم التسبّب في ضرر ذي شأن:

- سوف تتخذ الدول الثلاث كافة الإجراءات المناسبة لتجنّب التسبّب في ضرر ذي شأن خلال استخدامها للنيل الأزرق/ النهر الرئيس.

- على الرغم من ذلك، ففي حالة حدوث ضرر ذي شأن لإحدى الدول، فإنّ الدولة المتسبّبة في إحداث هذا الضرر عليها، في غياب اتفاق حول هذا الفعل، اتخاذ كافة الإجراءات المناسبة بالتنسيق مع الدولة المتضرّرة لتخفيف أو منع هذا الضرر،

ومناقشة مسألة التعويض كلّما كان ذلك مناسبًا.

4- مبدأ الاستخدام المنصف والمناسب:

- سوف تستخدم الدول الثلاث مواردها المائية المشتركة في أقاليمها بأسلوب منصف ومناسب.

- لضمان استخدامهم المنصف والمناسب، سوف تأخذ الدول الثلاث في الاعتبار كافة العناصر الاسترشادية ذات الصلة الواردة أدناه، وليس على سبيل الحصر:

أ- العناصر الجغرافية، والجغرافية المائية، والمائية، والمناخية، والبيئية وباقي العناصر ذات الصفة الطبيعية؛

ب- الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية لدول الحوض المعنية؛

جـ- السكان الذين يعتمدون على الموارد المائية في كل دولة من دول الحوض؛

د- تأثيرات استخدام أو استخدامات الموارد المائية في إحدى دول الحوض على دول الحوض الأخرى؛

هـ- الاستخدامات الحالية والمحتملة للموارد المائية؛

و- عوامل الحفاظ والحماية والتنمية واقتصاديات استخدام الموارد المائية، وتكلفة الإجراءات المتخذة في هذا الشأن؛

ز- مدى توفّر البدائل، ذات القيمة المقارنة، لاستخدام مخطط أو محدد؛

حـ- مدى مساهمة كل دولة من دول الحوض في نظام نهر النيل؛

ط- امتداد ونسبة مساحة الحوض داخل إقليم كل دولة من دول الحوض.

5- مبدأ التعاون في الملء الأول وإدارة السدّ:

- تنفيذ توصيات لجنة الخبراء الدولية، واحترام المخرجات النهائية للتقرير الختامي للجنة الثلاثية للخبراء حول الدراسات الموصى بها في التقرير النهائي للجنة الخبراء الدولية خلال المراحل المختلفة للمشروع.

- تستخدم الدول الثلاث، بروح التعاون، المخرجات النهائية للدراسات المشتركة الموصى بها في تقرير لجنة الخبراء الدولية والمتفق عليها من جانب اللجنة الثلاثية للخبراء، بغرض:

* الاتفاق على الخطوط الإرشادية وقواعد الملء الأول لسد النهضة والتي ستشمل كافة السيناريوهات المختلفة، بالتوازي مع عملية بناء السد.

* الاتفاق على الخطوط الإرشادية وقواعد التشغيل السنوي لسد النهضة، والتي يجوز لمالك السد ضبطها من وقت لآخر.

* إخطار دولتي المصبّ بأيّ ظروف غير منظورة أو طارئة تستدعي إعادة الضبط لعملية تشغيل السد.

- لضمان استمرارية التعاون والتنسيق حول تشغيل سد النهضة مع خزانات دولتي المصبّ، سوف تنشئ الدول الثلاث، من خلال الوزارات المعنية بالمياه، آلية تنسيقية مناسبة فيما بينهم.

- الإطار الزمني لتنفيذ العملية المشار إليها أعلاه سوف يستغرق خمسة عشر شهرًا منذ بداية إعداد الدراستين الموصى بهما من جانب لجنة الخبراء الدولية.

6- مبدأ بناء الثقة:

- سيتم إعطاء دول المصبّ الأولوية في شراء الطاقة المولدة من سدّ النهضة.

7- مبدأ تبادل المعلومات والبيانات:

- سوف توفّر كلّ من مصر وإثيوبيا والسودان البيانات والمعلومات اللازمة لإجراء الدراسات المشتركة للجنة الخبراء الوطنين، وذلك بروح حسن النية وفي التوقيت الملائم.

8- مبدأ أمان السد:

- تقدر الدول الثلاث الجهود التي بذلتها أثيوبيا حتى الآن لتنفيذ توصيات لجنة الخبراء الدولية المتعلقة بأمان السدّ.

- سوف تستكمل أثيوبيا، بحسن نية، التنفيذ الكامل للتوصيات الخاصة بأمان السد الواردة في تقرير لجنة الخبراء الدولية.

9- مبدأ السيادة ووحدة إقليم الدولة:

- سوف تتعاون الدول الثلاث على أساس السيادة المتساوية، ووحدة إقليم الدولة، والمنفعة المشتركة وحسن النوايا، بهدف تحقيق الاستخدام الأمثل والحماية المناسبة للنهر.

10 - مبدأ التسوية السلمية للمنازعات:

- تقوم الدول الثلاث بتسوية منازعاتهم الناشئة عن تفسير أو تطبيق هذا الاتفاق بالتوافق من خلال المشاورات أو التفاوض وفقاً لمبدأ حسن النيّات. إذا لم تنجح الأطراف في حلّ الخلاف من خلال المشاورات أو المفاوضات، فيمكن لهم مجتمعين طلب التوفيق، الوساطة أو إحالة الأمر لعناية رؤساء الدول/رئيس الحكومة.

وقع هذا الاتفاق حول إعلان المبادئ في الخرطوم، السودان في23 من شهر مارس 2015 بين جمهورية مصر العربية، جمهورية أثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية وجمهورية السودان.

عن جمهورية مصر العربية: عبد الفتاح السيسي، رئيس الجمهورية

عن جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية: هيلاماريام ديسالين، رئيس الوزراء

عن جمهورية السودان: عمر حسن البشير، رئيس الجمهورية

مراجع الدراسة

- د.م إبراهيم مصطفى كامل، محاضرة حول سد النهضة بنقابة الصحفيين، 14أكتوبر 2010 .

- د. رشدي سعيد، مصر المستقبل،المياه، الطاقة،الصحراء، دار الهلال، القاهرة، 2004 .

- د.زكى البحيري، مصر ومشكلات مياه النيل، الهيئة العامة للكتاب، 2016.

- يحي شوكت، تأثير سياسات وبرامج البنك الدولي على العمران في مصر،مركز معلومات البنك، القاهرة 2013.

- ما بعد ندرة المياه .. الأمن المائي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البنك الدولي، 2017.

- حافظة البنك الدولي بمشروعات المياه بالمنطقة العربية، في الفترة من 1961 حتى 2017

- الجريدة الرسمية، عدد 34 مكرر في 17 يونيه 2015.

- جريدة المصري اليوم عدد 20167، 20مايو، 2010.

- جريدة المصري اليوم، العدد2162، 15 مايو 2010 .

- جريدة المصري اليوم،عدد 20137، 20أبريل، 2010.

- ساسة بوست، 30 أبريل 2017.

- GRAIN, ODDO Securities, ETC Group,2012.

- https://www.masress.com/shorouk/418102-

- https://aawsat.com/home/article

- http://www.qiraatafrican.com/home/new .

- http://www.albankaldawli.org/ar/results/2013/04/12/water-sanitation-results-profile

المؤسّساتُ الدّوليةُ والماليةُ وأثرُها في الحقّ في مياه تونس

محمّد عبد مولاه[1]*

مقدّمة

تعوّدنا، حين نتناولُ موضوع الحقوق، أن نركّز على التزامات الدول بضمان حقوق الإنسان المتعدّدة المجسّمة في الصكوك والمعاهدات والإعلانات الصادرة للغرض. لكنّنا لم نكن نعرِ اهتمامًا كبيرًا في السابق، إلى الشركات متعدّدة الجنسيّات والمؤسّسات المالية والدولية.

أمّا الآن، فقد تمّ إنجاز أعمال ودراسات كثيرة، تلقي الضوء على أثر هذه الشركات والمؤسسات المالية والدولية في حقوق الإنسان بصفة عامّة.

و تروم هذه الورقة في هذا الإطار، تقديم قراءة نقدية لأثر هذه المؤسّسات المالية والدولية على الحقّ في الماء في تونس، خصوصًا وإنّ حضورَها أصبح بارزًا ومتواترًا.

و قد رأينا أن تكون البداية بالقيام بمقاربة نقدية لمفهوم الحقّ في الماء، عبر استعراض خصائص المنهج الحقوقي في علاقته بالماء، وعبر النظر في مقاربات أخرى مغايرة لمفهوم الحقّ، كما تتبنّاه منظّمات الأمم المتّحدة.

أمّا في المستوى الثاني، فسوف نقوم بتعداد هذه المؤسسات واستعراضها وبيان عملها ومشاريعها في تونس.

1- باحثٌ وناشطٌ في مسائل العدالة المناخية والاجتماعية والسيادة الغذائية.

وسوف ننتقلُ في الجزء الثالث من الورقة، إلى تبيان أثر هذه المؤسّسات على حقّ التونسيّات والتونسيّين في الماء.

إنّ هذا الأثر له صفة مباشرة من خلال فرض السياسات المتعلّقة بهذا القطاع باعتبارها طرفًا، وله صفة غير مباشرة تتعلّق بفرض سياسات اقتصادية استخراجية ونيوليبرالية تزيد من تبعية البلاد ونهب ثرواتها وتمنع عن التونسيّين والتونسيّات من حقّ التصرّف في ثرواتهم والاستفادة منها وإدارتها للتمكّن من ضمان حقوقهم في الماء وفي العيش الكريم.

وفي الأخير تنتهي الورقة، بتلخيص لما تمَّ التداول فيه مع التركيز على ضرورة تبنّي المقاربة الشمولية وضرورة العمل على تغيير النظام الاقتصادي لضمان الحقوق وعدم الاكتفاء بالجانب الحقوقي الضيّق.

المحورُ الأول : الحقُّ في المياه مقاربة مفهوميّة نقديّة

ظهر مفهوم الحقّ في المياه كنتيجة لتراكُم مسار طويل تمّت بلورته في مؤتمرات الأمم المتحدة وبرامجها في تفاعلها مع مختلف الحقوق الإنسانية ومسائل البيئة والتنمية.

ففي نوفمبر سنة 2002،»اعتمدت اللّجنة المعنيّة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تعليقها العامّ رقم 15 بشأن الحقّ في المياه» وعرفته بأنّه «حقّ كلّ فرد في الحصول على كمّية من المياه تكون كافية ومأمونة ومقبولة ويمكن الحصول عليها مادّيًا وميسورة ماليًّا لاستخدامها في الأغراض الشخصية مع الحقّ في الصرف الصحيّ».

إنّ الحقَّ في المياه مرتبطٌ بحقوق أخرى مثل السكن والتعليم والغذاء والصحة وهي حقوق مضمّنة في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ومعاهدات أخرى تشمل الطفل والمعاقين وإزالة كافة أشكال التمييز ضدّ النساء والسجناء والشعوب الأصلية واللاجئين ...إلخ.

إنّ كلَّ هـذه المعاهـدات والمجهـودات الأمميـة دفعـت المفوّضيـة الدوليـة لحقـوق الإنسـان سـنة 2002، إلـى اعتبـار الحصـول علـى ميـاه الشـرب والمرافـق الصحِّيـة حقًّـا مـن حقـوق الإنسـان (1).

ويعنـي كلُّ هـذا، أنّ علـى الـدول الالتـزام بتوفيـر كمّيـات معقولـة ومأمونـة السـلامة مـن المياه للفـرد للشـرب والنظافـة (مابيـن 50 إلـى 100 لتـر) وللـكلّ دون تميّـز مـع ضمـان الأمـن الشـخصي عنـد محاولـة الوصـول إلـى منبـع الميـاه وتأميـن الوصـول المـادّي إليهـا (يجـب ألّا تتجـاوز المسـافة ألـف متـر).

ويجـب أن يبقـى هـذا الالتـزام حتـى فـي حالـة العـوز والفقـر وفـي حالـة الإجهـاد المائـي أو النـدرة أو بسـبب التغيّـرات المناخيـة. كمـا يشـملُ هـذا الحـقّ التمكّـن مـن المعلومـات حـول الميـاه والمسـاهمة فـي إدارة التصـرّف فيهـا (أي اتّخـاذ القـرارات المرتبطـة بهـا وطنيًّـا وجِهَويًّـا ومحلّيًـا).

إنّ هـذا الحـقَّ لا يشـمل مجـالات أخـرى مثـل الحـقّ فـي الميـاه للزراعـة بالرغـم أنّ هنـاك إمكانيـةً لإيجـاد رابـط مـع الحـقّ فـي التنميـة وفـي توفيـر الغـذاء. لكـنّ هـذه الروابـط مازالـت فضفاضـةً وعامّـة.

إنّ المسـتقرَّ فـي التقاريـر أنَّ الحـقَّ هـو للفـرد فقـط للوصـول إلـى ميـاه شـرب سـليمة وبكمّيـة كافيـة مـع الصـرف الصحّـي لحفـظ الصحّـة وضمـان العيـش الكريـم. وهـذا مـا تـمَّ تأكيـده فـي برامـج الأمـم المتّحـدة وأهـداف الألفيـة وأهـداف التنميـة المسـتدامة وغيرهـا.

إنّ ضمـانَ هـذا الحـقّ الفـردي كأحـد الحقـوق الطبيعيـة التـي تقـوم بهـا إنسـانية الإنسـان، هـو التـزام مـن الـدول التـي صادقـت علـى الصكـوك الدوليـة علـى أن تضمّنـه فـي قوانينهـا وسياسـاتها.

وللفـرد أن يقاضـي الـدول أمـام القضـاء المحلـيّ وأمـام الهيئـات الدوليـة لفـرض تمتّعـه بالحـقّ، إلا أنّ هـذا المسـارَّ الحقوقـي غيـرُ مدعّـم علـى أرض الواقـع.

كمـا وجبـت الإشـارة إلـى أنّ توزيـع الميـاه بيـن القطاعـات لـه تأثيـرٌ مباشـرٌ علـى الحـقّ

الفـردي فـي الوصـول إلـى الميـاه والصـرف الصحّـي. فتوجيـهُ جـزءٍ كبيـرٍ مـن الميـاه إلـى نـوعٍ معيّـنٍ مـن الفلاحـة أو الأنشـطة الاسـتخراجية لـه تأثيـرٌ مباشـر فـي ميـاه الشـرب. وهـذا يعنـي أنّ الاختيـارات الاقتصاديـة وكيفيـة تعبئـة المـوارد الطبيعيـة وملكيّتهـا، مـن الأهمّيـة بمـكان، وتلعـب دورًا رئيسًـا فـي ضمـان هـذا الحـقّ أو غيابـه وهـذا مـا تـمّ تغيبـه أو إهمالـه فـي قـرارات اللجـان الأمميـة.

ويتَّضـح هـذا الأمـر حيـن نعلـمُ أنّ فكـرة الحقـوق الفرديـة هـي تعبيـرٌ عـن مـوروثٍ ثقافـيّ مُعيّـن ولا يمكـنُ أن يعبّـر عـن جميـع المقاربـات المتعلّقـة بالحـقّ.

إنّ المُدوّنـة الحقوقيـة تعتمـدُ غالبيّتهـا فكـرة الحداثـة الأوربّيـة المؤسّسـة علـى التعـارض بيـن الإنسـان والطبيعـة وعلـى فكـرة سـيادة الإنسـان وملكيّتـه للطبيعـة إضافـة إلـى مسـألتيَ التقـدّم والنمـوّ. وتبعًـا لذلـك، فإنـه علـى العقـد المدنـيّ آن يحقّـق ضمـان الحقـوق الطبيعـة الفرديـة الطبيعيـة (2).

) عنـد تصورنـا للحقـوق.Framework لكـنّ هنـاك إمكانيـاتٍ عديـدةً لتغييـر هـذا الإطـار (فريمـوورك

ويمكـن مثـلاً فـي المجـال أن نسـتلهمَ مـوروثَ بعـض بلـدان أمريـكا اللاتينيـة الـذي يتبنّـى فكـرة حقـوق الطبيعـة ويعتبـر الإنسـان جـزءًا منها(غيـاب فكـرة الصـراع). وبالتالـي، يصبـح المقيـاس والغايـة هـو العيـش فـي الطبيعـة ومعهـا لتحقيـق العيـش الجيـد: (3) والـذي أساسُـه تغييـر شـكل الإنتـاج وعلاقاتـه للمحافظـة علـى أسـس الحيـاة لـكلّ مكوّنـات الطبيعـة.

كلُّ هـذه الأفـكار تنـدرج فـي إطـار مـا بعـد حداثـي ومـا بعـد تنمـويّ، وعرفـت طريقهـا إلـى دسـاتير بعـض بلـدان أمريـكا اللاتينيـة مثـل الإكـوادور وبوليفيا.

كمـا تنخـرط فـي هـذه الرؤيـة، الحركـة العالميـة "درب المزارعيـن" التـي خلقـت إطـارًا جديـدًا لنضالاتهـا ومطالبهـا بإرسـاء تصـوّر بديـل للحقـوق (4).

ويقــوم هــذا التصــوّر علــى فكــرة الحقــوق الجماعيــة أو حقــوق الجماعــات والشــعوب والــدول والأقاليــم فــي الســيادة الغذائيــة.

وقد عملت الحركة على الاعتراف بهذا الحقّ كأحد حقوق الإنسان ثمّ طوّرت نظرتها وصولًا إلى الإعلان سنة 2001 عن حقوق المزارعين (5).

ويقرّ هذا الإعلان بخصوصيّات ثقافية واجتماعية للمزارعين ويؤكّد على ضرورة الحفاظ على ثقافة وتقاليد الغذاء التي تضمن التوائم مع الطبيعة وحفظ الموارد مثل المياه وكذلك التناغم الاجتماعي.

لكنّ هذا التصوّر وبالرغم من وجاهته، يتطلّبُ، نظرًا لتركيزه على فكرة الحقوق، أن يقع الاعتراف به أمميًّا ويتمّ صياغته داخل مدوّنة قانونية نافذة.

ويبقى السؤال مطروحًا: ألا تشكّل فكرة السيادة الغذائية إطارًا أفضل لضمان الحقّ في المياه والصحّة والعيش الكريم ؟

ليس من مشمولات هذه الورقة الإجابة عن هذا السؤال، وإنّما تبيان تعدّد التصوّرات في علاقة بالحقّ في المياه وبيان حدود بعضها وأرضيّتها النظرية والتاريخية.

إمّا فيما يتعلّق بتونس وبالدولة التونسية ومنظومتها القانونية، فإنّها لم تخرج عن التصوّر الحقوقي السائد المتمثّل في المصادقة على أغلب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وإعلانات وأهداف المنظّمات الأممية (أهداف الألفية أو أهداف التنمية المستدامة أو برنامج عمل بيكين 20+ ...إلخ).

وان لم يتضمّن دستور 1959 الحقّ في الماء ولم تعرف المدوّنة القانونية التونسية المتعلّقة بالماء (خصوصًا مجلّة المياه الصادرة سنة 1975) إشارة واضحة إلى هذا الحقّ، فإنّ دستور 2014 خصّص له الفصل 44 الذي يشير إلى "أنّ الحقَّ في الماء مضمون وإنّ المحافظة عليه وترشيد استغلاله واجب على الدولة والمجتمع".

كما تضمّن الدستور في الديباجة وفي فصول عديدة وإقرارات بحقوق اقتصادية واجتماعية وبيئية لها علاقة بالحقّ في الماء، تفاوتت درجة إلزاميتها القانونية بالنسبة للدولة (6).

كما وجبت الإشارة إلى أنّ مشروع قانون المياه الذي لم يصادق عليه بعد، تضمن في فصله الأول تثبيت مبدأ الحقّ في مياه الشرب وفي الصرف الصحي (7).

لكنّ إمكانية تمتّع التونسيّين والتونسيّات بهذه الحقوق تتأثّر كثيرًا بالعديد من السياسات الخاضعة لتصوّرات للمؤسّسات الدولية والمالية.

وقبل الخوض في أثر هذه المؤسّسات وجب بداية التعريف بها وبتوجّهاتها وبرامجها وهذا سيكون موضوع المحور الثاني

المحور الثاني :المؤسّساتُ الدّوليةُ والماليةُ وسياساتُها

إنّ الأمر يتعلّق هنا بمنظّمات وهياكل دولية ومؤسّسات مالية دولية لها رديف على المستوى القاري أو الإقليمي مثل ما هو الحال بالنسبة للمستوى الإفريقي أو الأوربّى أو الأورمتوسّطي.

وسوف نرى، عند الدخول في التفاصيل، إنّ جميع هذه المؤسّسات والمنظّمات والهياكل تعمل بتنسيق كبير وتتقاسم الرؤى والسياسات كليهما وتربطها بتونس علاقة هيمنة.

ونجد على رأس هذه القائمة مؤسّسات «بريتن وودز» أي مجموعة البنك الدولي للإنشاء والتعمير، صندوق النقد الدولي ومنظّمة التجارة العالمية.

أمّا على مستوى المنظّمات الدولية، فنجد برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي ومنظّمة الأغذية والزراعة وبرنامج البيئة العالمي.

وفيما يخصّ الجانب الإقليمي والقاري، نجد البنك الأوربّي للاستثمار والبنك الأوربّي للإنشاء والتعمير والبنك الإفريقي للتنمية وكذلك الاتحاد الأوربّي والاتّحاد من أجل المتوسّط.

وتدعم كلّ هذه المؤسّسات المالية الدولية والهياكل والمنظّمات، وكالات وطنية

للتعاون والتنمية لديها أنشطة دولية، مثل الوكالة الفرنسة للتنمية (التي أصبحت تحمل هذه التسمية منذ 1998 ولكنّها وريثة الصندوق المركزي لفرنسا المؤسّس سنة1941) أو الوكالة الألمانية للتعاون الدولي أو الوكالة اليابانية للتعاون الدوليّ.

وتقوم هذه الوكالات بتنفيذ برامج في ترابط مع المؤسّسات والهيئات الدولية المذكورة أعلاه في إطار خطوط التمويل المرتبطة، إمّا بالاتّحاد الأوربّي أو بأحد بنوكه (البنك الأوربّي للإنشاء والتعمير والبنك الأوربّي للاستثمار)، أو بإطراف متعدّدة ولها علاقة بالبنك الدولي سواء مباشرة وبصفة غير مباشرة أو في إطار المتابعة ودعم القدرات.

وتدعم كلّ هذه الأعمال والبرامج المختلفة للهياكل والمؤسّسات والمنظّمات مراكز وهياكل للتفكير والتصوّر والتخطيط والتأطير مثل منظّمة التعاون الاقتصادي والتنمية، المعاهد التابعة للاتّحاد من أجل المتوسّط (مثل المعهد المتوسّطي للمياه ومبادرة2020) أو المجلس الأعلى للمياه أو شبكة التعاون المائي العالمي (غلوبل واتر برتنارشيب) أو الجمعية العالمية للماء أو مؤسّسة الماء الإفريقية الراجعة بالنظر إلى البنك الإفريقي (افري كان واتر فاسيليتي).

كما لا يجب أن ننسى هنا مركز الإدماج المتوسّطي بمرسيليا وهو عبارة عن منصّة متعدّدة الأطراف يدعمها خصوصًا البنك العالمي والاتّحاد الأوربّي والعديد والمنظّمات والمؤسّسات الدولية.

ويلاحظ، أنّ لمجموعة البنك العالميّ وصندوق النقد الدولي موقعًا متميزًا في هذه القائمة بالإضافة إلى الاتحاد الأوربّي والبنك الإفريقي ووكالتيَ التعاون، الفرنسية والألمانية.

وفي هذا الإطار تجدرُ الإشارة إلى أنّ لهذه المؤسّسات والمنظّمات والهيئات أثرًا كبيرًا في السياسات في تونس في حقَبِها المختلفة وتحوّلاتها المتعدّدة منذُ الخمسينيّات إلى يوم الناس هذا.

ويشمل هذا التأثير، توجيه اقتراح مشاريع وتمويلها في إطار حزمة كاملة من

السياسات الاقتصادية تسمّى مخطّطات التنمية، والتي يتمّ دعمُها والإحاطة بها وتقديم المعونة التقنية والبشرية لإنجازها وتنفيذها على أرض الواقع. وهذا هو حال البنك العالمي ومجموع بنوك ووكالات التنمية ومؤسّسات رسم السياسات والتصوّرات المرتبطة بها.

كما يكون التأثير عبر إدراج سياسات مرتبطة بحوكمة القطاعات الاقتصادية وحدود تدخّل القطاع العامّ والخاصّ المحليّ والأجنبي وكلّ ما يهمّ حركة رؤوس الأموال والأرباح والأطر المؤسّساتية والتشريعية المرافقة لرأس المال. وهذا هو مجال صندوق النقد الدوليّ ومنظّمة التجارة العالمية.

وفي الحقيقة، هناك ترابطٌ وتلاؤمٌ بين كلّ هذه الأطراف. فالتأثيرُ يتمُّ عن طريق تمويل إنجاز مشاريع يشترط "إصلاحات" مؤسساتية وقانونية يتمّ فرضُها من خلال معاهدَ أو هيئات تنجز التصوّرات لتنفيذ مخطّطات التعديل الهيكلي أو لنزع شتّى أنواع الحماية أمام المستثمر الأجنبي.

فالمشاريعُ التنموية - مثلاً - والتي لها علاقة مباشرة بالماء، تنجز غالبًا في إطار التعاون الثنائي أو متعدّد الأطراف وباسم اتفاق الشراكة مع الاتّحاد الأوربّي، بعد أن يموّل الطرف المموّل دراسات تحدّد كيفية اندراج هذه المشاريع في إطار إصلاحات صندوق النقد أو الالتزامات في علاقة بالمعاهدات الدولية، خصوصًا منظمةَ التجارة العالمية.

إنّه مسارٌ طويلٌ وقديمٌ تعزّز أكثر إثر التزام الحكومة التونسية خلال قمّة دوفيل سنة2011 (قمّة الثمانية الكبار) بمجموعة من الإصلاحات الهيكلية تدعّمت ببرنامج صندوق النقد الدوليّ للتعديل الهيكليّ منذ 2013 إلى الالتزامات الجديدة التي أملتها وتمليها الشراكة مع الاتّحاد الأوربّي، والتي ستتحوّل من شراكة متميّزة إلى شراكة عميقة وشاملة في الأمد القريب.

لكنّ هذا المسار لا يخرج عن سياسة تأبيد علاقات الهيمنة والمحافظة على نظام أساسُه نهبُ الثروات، وبتواصل الاستخراجية لضمان توافد موادّ رخيصة وتحويل إرباح الاستثمارات من دون عوائق وبمديونية في ارتفاع متواصل.

المحورُ الثالث : أثرُ هذه السياسات في الحقّ في المياه

إنّ إدارة المياه وتوزيعها حسب الجهات والقطاعات الاقتصادية والسياسات الاقتصادية المرتبطة بها، لها تأثيرٌ مباشرٌ على الحقّ في الوصول إلى مياه الشرب والصرف الصحي. لذا، فالتطرّق للمسألة بصفة شمولية يعطينا فكرةً أدقَّ وأفضلَ حول التأثير واستتباعاته على إشكاليتنا المطروحة في هذه الورقة.

ووَفقًا لذلك، علينا أن نربطَ السياسيّ بالاقتصاديّ والاجتماعيّ ونبيّن صلتَه بالمجال.

إنّ مسألة المجال أساسيةٌ في فَهم العَلاقة بالحقّ في المياه وفي فَهم وضعيّة الحرمان وغياب العدالة والتمييز الاجتماعيين.

إنّ المجالَ الجغرافيَّ، هو عبارة عن علاقات اجتماعية متفاعلة مع الطبيعة (8). ويقع تفاضل المجالات حسب تكثف الرأسمال فيها وحسب إنتاجية الأرباح وجلبها لرأس المال بفعل الحوافز والإغراءات.

إنّ وجود رأس المال أو كثافته أو غيابه سواء في شكل بنية تحتية أو إنتاج أو توزيع، هو الذي يفاضل بين المجالات وينتج اللامساواة. وهذا هو الحال في تونس. إنّنا نعيش فجوة مجاليه صارخة: تفاوت ما بين المناطق الساحلية والمناطق الداخلية وما بين الريف والمدينة.

لقد تمّ تركيزُ كلّ الأنشطة الاقتصادية والمشاريع والبنية التحتية في العاصمة وفي المدن الكبرى في الشمال والوسط الشرقيّين.

كان الموجّه الأكبر لهذه السياسة التمييزية، البنك العالمي الذي موّل أغلب البنية التحتية المائية الكبرى (تحويل مياه الشمال الغربي نحو العاصمة ومدن الساحل الشرقي) ومشاريع إنشاء المناطق السقوية، تماهيًا مع نظرية الامتيازات المقارنة. فتمّ تخصيص أغلب المياه المعبّأة للصناعات الاستخراجية، ولتزويد المراكز الحضرية وإنشاء مناطق سقوية جديدة لتطوير الزراعات التصديرية وكذلك

لتزويد المناطق السياحية المتواجدة على السواحل الشرقية.

كان عنوان هذه السياسة إنشاء الشركة الوطنية لاستغلال المياه وتوزيعها سنة 1968 وشركة مياه الشمال 1970 وديوان التطهير سنة 1974 ومجلّة المياه سنة 1975.

وتمّ إنجاز ثلاثة مخططات مديرية لتعبئة المياه السطحية والعميقة طيلة الفترة الممتدة من 1970 إلى سنة 1990 (مخطّط الشمال والوسط والجنوب). وتمّت مواصلة هذا التمشّي مع الإصلاح الهيكلي (1986) وبعد إمضاء اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي (سنة 1995)، من خلال الاستراتيجية الوطنية العشرية (2000-1990) والاستراتيجية التكميلية لتعبئة موارد المياه (2001-2002)، ثم برنامج الاستثمار في المياه بمرحلتَيه 2001/2007+2009/2011)

وقد أعقب تلك، برنامج دعم السياسات القطاعية في المياه(سنة 2014)، وأخيرا مشاريع تحلية مياه الآبار المالحة وتحلية مياه البحر في ثلاث مدن ساحلية (جربة، وقابسئ، وصفاقس) باستعمال تقنية التناضح المتعاكس.

كما نضيف إلى ذلك، مواصلة إنشاء السدود وتجديد البنية التحتية وتدعيمها لربط مياه الشمال وتحويلها(9).

صاحب هذه المشاريع "دراسات استراتيجية" كانت آخرها واحدة، بصدد الإنجاز وممولة من طرف المؤسّسة الإفريقية للمياه التابعة للبنك الإفريقي للتنمية والمتعلّقة بتحديد رؤية استراتيجية للماء في أفق سنة 2050 (10).

وبالإضافة إلى البنك العالميّ، نجد من بين المموّلين والمساهمين في صياغة الرؤية والاستراتيجيات، الوكالة الفرنسية للتنمية والوكالة الألمانية واليابانية وبسنك التنمية الألماني والاتحاد الأوربّي وبنكيَ الاستثمار والإعمار المرتبطَين به.

صاحب هذا التمويل وهذا التدخّل، إنجاز العديد من الدراسات والتصوّرات خصوصًا من طرف البنك العالميّ ومنظّمة التعاون والشراكة الدولية من أجل الماء، والمؤسسة الإفريقية للماء (11).

كان الأثر الواضح، هو تبنّي فكرة التصرّف المندمج لموارد المياه. وتعتبر هذه الرؤية كنتاج لمسار ابتدأ في مؤتمر دبلن سنة 1992 وصولًا إلى إنشاء المجلس العالمي للمياه والشراكة العالمية للمياه التي تمّ تأسيسُها من طرف البنك الدولي وبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائيّ ووكالة التعاون السويدي سنة 1996.

إنّ الشراكة العالمية للمياه، عبارة عن مبادرة عالمية تجمع المتدخّلين في التصرّف في الماء من دول ومنظّمات غير حكومية وشركات وهيئات حكومية(12).

وتنبني فكرة التصرّف المندمج في موارد المياه على مبادئ عامّة، تقرّ بأنّ الماء مصدر محدود وهشّ، وأن تثمينه يجب أن يأخذ شكلًا تشاركيًّا تلعب النساء فيه دورًا أساسيًّا. كما تقرّ بأنّ الماء يستعمل في مجالاتٍ عدّة، ولهذا وجب أن تكون له قيمة اقتصادية.

إنّ تبنّي فكرة التصرّف المندمج والحديث عن التحوّل من تعبئة الموارد لإدارة العرض إلى إدارة الطلب، يندرج في هذا التحوّل النيوليبرالي نحو سلعنة موارد المياه وإعطائها قيمة اقتصادية . ويترتب عن ذلك، الرفع في كلفة مياه الشرب والصرف الصحي بوساطة الرفع في التعريفة وفي الخدمات القارّة، باسم الزيادة في الجدوى الاقتصادية للخدمات وباسم تحسين جودتها والحفاظ على موارد المياه النادرة للأجيال المقبلة.

كما تتبنّى هذه الرؤية، خوصصة خدمات المياه والصرف الصحي وإخراج القطاع العام من هذا النشاط، سواء من خلال ما يسمّى بالشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص أو التدبير المفوض أو اللازمات.

لقد تهاطلت الدراسات والبحوث حول مشاريع الخوصصة والشراكة، من المموّلين والذين يعملون على فرضه من خلال تمويل مشاريع تشترط تغييرات قانونية ومؤسساتية.

ولعلّ الإصلاحات التي التزمت بها تونس في قمة دوفيل سنة 2011 للثمانية الكبار مقابل دعم الاتحاد الأوروبي و المؤسسات المالية الدولية، خير مثال على ذلك.

وقـد تـمّ ترجمـة ذلـك عمليًّـا، فـي المدوّنـة القانونيـة التـي تهـمّ الميزانيـة والاسـتثمار والشـراكة بيـن القطـاع الخـاصّ والعـام واللازمـات والتدبيـر المفـوّض، وفـي مشـروع مجلّـة الميـاه الـذي عرفـت نسـخه منـذ سـنة 2009 تحـوّلات عـدّة ولـم تعـرف بعـدُ شـكلًا نهائيًّـا.

إنّ مشـروع القانـون عبـارة، عـن تعريـب لوثيقـة صـادرة عـن مكتـب دراسـات تابـع للبنـك الدولـي أو منظّمـة التعـاون والتنميـة، يتمثّـل الشـيء القـار فيهـا، خوصصـة الطبيعـة والخدمـات المرتبطـة بالمـاء أو الصـرف الصحـي (13).

كمـا نجـد صـدى هـذا التوجّـه، فـي مشـروع مجلّـة الجماعـات المحلّيـة التـي تمّـت صياغتها بتأطيـر مـن المركـز المتوسّـطي للإدمـاج بمرسـيليا المرتبـط بالبنـك العالمـي ومـن المتعاونيـن معـه مـن خبـراء فـي القانـون (14).

إنّ التوجّـه أصبـح واضحًـا نحـو اسـتحواذ الرأسـمال الأجنبـي فـي شـراكة مـع نظيـره المحلّـي، خصوصًـا علـى مـوارد الميـاه القليلـة فـي تونـس وعلـى الخدمـات المرتبطـة بهـا المتمثّلـة أساسًـا فـي التحليـة والتوزيـع والتطهيـر.

ويجـري العمـل سـريعًا لتجهيـز الإطـار الملائـم لذلـك والانطـلاق فـي إنجـاز مشـاريع نموذجيـة ثـم تطويرهـا.

إنّ اتفـاق الشـراكة الشـامل والمعمّـق، فـي طـور التفـاوض مـع الاتحـاد الأوربّـي، يفتـرض إزالـة كلّ أإشـكال الحمايـة لهـذا القطـاع وفتـح الأبـواب أمـام الاسـتثمار الأوربّـي.

إنّ مجمـل هـذه السياسـات التـي تحوّلـت مـن دولنـة مفرطـة إلـى نيوليبراليـة متوحّشـة، كان المهنـدس الأكبـر فيهـا هـذه المؤسسـات الماليـة والدولية.

أمّـا فـي ميـدان التطهيـر أو الصـرف الصحـي، فـإنّ أرقـام تعـداد السـكّان لسـنة 2014 الصـادرة عـن المعهـد الوطنـي للإحصـاء تشـير أنّ نسـبة ربـط المسـاكن (3282 مليـون مسـكن) بشـبكة التطهيـر لا تتجـاوز نسـبة 58.2 بالمئـة (15). وتعتبـر هـذه النسـبة ضعيفـة، و يمكـن أن تفسّـر بغيـاب ديـوان التطهيـر فـي المناطـق غيـر البلديـة وبأسـباب أخـرى. لكـنّ هـذا الرقـم يخفـي تفاوتًـا كبيـرًا بيـن نسـبة ربـط تتجـاوز 90 بالمئـة فـي

تونس ونسبة 18.3 بالمئة في سيدي بوزيد.

ويفسّـر هـذا التفـاوت، بتواجـد 113 محطّـة تطهيـر فـي المناطـق البلديـة فقـط وأغلبهـا فـي الولايـات السـاحلية الشـرقية وفـي تونـس العاصمـة. وتعالـج هـذه المحطّـات حوالـي 241 مليـون متـر مكعّـب مـن جملـة 247 مليـون متـر مكعـب حسـب الأرقـام الرسـمية (16).

أمّـا خـارج المناطـق البلديـة، فـلا يوجـد أيّ هيـكل عمومـي أو خـاصّ يقـوم بالتطهيـر ماعـدا، بعـض المحطـات الصغيـرة النموذجيـة والتـي تديرهـا مجامـع التنميـة الفلاحيـة تنفيـذًا للجـزء الأوّل مـن برنامـج الاسـتثمار فـي خدمـات الميـاه الممـوّل مـن البنـك العالمـي:

إنّ الخطيـر فــي الأمـر، هــو أنّ أغلـب الميــاه المعالجــة، لا تتجــاوز مرحلــة المعالجــة الأوليـة ويلقـي بهـا ديـوان التطهيـر فـي البحـر أو فـي الوسـط الطبيعـي، فـي مخالفـة صريحـة للمواصفـات التونسـية الصـادرة فـي الغـرض وخصوصًـا: م ت 106.02 والخاصّـة بنوعيـة الميـاه المعالجـة المسـكوبة فـي الوسـط المتقبّـل.

فديـوانُ التطهيـر يلـوّث المحيـط ويهـدّد الصحّـة العامّـة بميـاه لا يعالجهـا أو بميـاه معالجـة غيـر مطابقـة للمواصفـات، يخصّـص جـزءٌ صغيـرٌ منهـا لـريّ ملاعـب الغولـف وبعـض الأشـجار والأعـلاف أو حتّـى لتغذيـة المائـدة المائيـة.

فعوضًـا عـن ضمـان الحـقّ فـي الصـرف الصحّـي، يضمـن ديـوان التطهيـر تلويـث المائـدة المائيـة والسـواحل، ويهـدّد صحّـة وسـلامة البشـر والكائنـات الحيـة.

أمّــا علــى مســتوى الميــاه المخصّصــة للشــرب، فقــد أشــار تعــداد الســكّان لســنة 2014(17) إلــى أنّ حوالــي 57 ألــف عائلــة تسـير أكثــر مــن كيلومتــر للوصــول إلــى نقطــة ميــاه، ســواء تلــك التــي تتبــع الشــركة الوطنيــة أو إدارة الهندســة الريفيــة بــوزارة الفلاحــة. وتتكبّــد النســاء وحدهــنّ هــذه المشــقّة، توافقًــا مــع العــرف الاجتماعــي فــي الأريــاف التونســية. وتقــوم النســوة، بجلــب وتوفيـر كمّيـات ضئيلـة مـن الميـاه تكـون فـي أحيــان كثيــرة، ذات جــودة رديئــة وتهــدّد صحّــة مــن يســتهلكها, فــي غيــاب أو اســتقالة

لمصالح الرقابة الصحية.

كمـا يوجـد تمييـز كبيـر بيـن الريـف والمدينـة فـي الخدمـات المتعلّقـة بالميـاه. فالشـركة الوطنيـة لتوزيـع الميـاه، توفّـر الميـاه للمـدن بنسـبة مئـة بالمئـة، أمّـا فـي المناطـق الريفيـة فالنسـبة تصـل إلـى 49 بالمئـة.

ويعـوّض غيـاب الشـركة الوطنيـة حوالـي 1400 مجمـع تنميـة فلاحيّـة يقـوم بتزويد السـكّان، بتفويـض مـن الشـركة الوطنيـة وإدارة الهندسـة الريفيـة التابعـة لـوزارة الفلاحـة التـي تتكفّـل بإنشـاء البنيـة التحتيـة.

وتقـدّم هـذه المجامـع خدمـات رديئـة نظـرًا لسـوء التصـرّف فيهـا ولفسـاد بعـض مسـيريها أو لارتفـاع مديونيّتهـا وضعـف التأطيـر فيهـا. إذ هـي جمعيـات مائيـة تتكـوّن مـن منخرطيـن متطوّعيـن، تقـوم بـإدارة توفيـر مـاء الـري أو المـاء الصالـح للشـراب.

ولا يقـف الحيـف عنـد هـذا المسـتوى، وإنّمـا فـي التسـعير. فسـعر المتـر المكعّـب الـذي تقدّمـه الشـركة الوطنيـة بالنسـبة للاسـتهلاك المنزلـي الاجتماعـي يسـاوي 0.200د وهـو سـعر موحّـد. أمّـا بالنسـبة للمجامـع، فالسـعر يتـراوح مـا بيـن 0.500د و1.230د.

وقـد عاشـت العديـد مـن المناطـق الريفيـة فـي الخمـس سـنوات الأخيـرة، حـالات متكـرّرة مـن العطـش، بسـبب انعـدام التـزوّد بالميـاه الناتـج عـن قطـع الكهربـاء عـن المضخّـات، نظـرًا لعـدم خـلاص فاتـورة الكهربـاء مـن طـرف المجامـع وتراكـم مديونيّتهـا لـدى شـركة الكهربـاء العموميـة.

كمـا أنّ العديـد مـن المناطـق الغنيـة بالثـروات المائيـة، تعانـي مـن العطـش مثـل غـار الدمـاء أو فرنانـة فـي أقصـى الشـمال الغربـي، بسـبب سـوء إدارة المـوارد الموجـودة بالسـدود أو لتحويـل أغلبهـا إلـى المناطـق السـقوية خصوصًـا، فـي الشـمال والوسـط الشـرقيين.

إنّ أغلـب المـوارد المائيـة المتجـدّدة والأحفوريـة، يتـمّ توجيههـا نحـو الفلاحـة المرويّـة (80 بالمئـة) لإنتـاج محاصيـل تصديريـة ذات قيمـة تجاريـة عاليـة علـى حسـاب العديـد مـن السـكّان الذيـن يعانـون العطـش.

فألـف هكتـار يحتـاج يوميًّـا 70 ألـف متـر مكعـب مـن الميـاه وهـو مـا يمكـن مـن تلبيـة الحاجيـات اليوميـة لمليـون شـخص بالمـاء الصالـح للشـراب بمعـدّل سـبعين لتـر للفـرد (18).

كمـا وجبـت الإشـارة إلـى أنّ نصـف الميـاه الموفّـرة حاليًـا، تحـوي ملوحـة تتجـاوز 1.5 غ/لتـر وذات جـودة فـي تدهـور مسـتمرّ ومهـدّدة بالتلـوّث والنضـوب نتيجـة الاسـتغلال المفـرط. وسـوف تتفاقـم هـذه الوضعيـة نتيجـة للمتغيّـرات المناخيـة.

وتشـير آخـر التوقّعـات المعتمـدة مـن المعهـد الوطنـي للرصـد الجـوي بالنسـبة إلـى المتغيّـرات المناخيـة لسـنوات 2030 و2050، انتظـار تناقـص كبيـر فـي الميـاه التقليديـة بنسـبة 28 بالمئـة وتواتـر الجفـاف وارتفـاع الحـرارة، وتأثيـر ذلـك فـي مخـزون السـدود وفـي عمليـة تغذيـة المائـدة المائيـة.

كمـا أنّ ارتفـاع منسـوب ميـاه البحـر سـوف يـؤدّي إلـى نفـاذ الميـاه المالحـة إلـى المائـدة المائيـة فـي المناطـق السـاحلية وبالتالـي تدهـور جـودة الميـاه (19).

إنّ الوضعيـة الحاليـة والوضعيـة المسـتقبلية تشـكّلُ تهديـدًا حقيقًـا لحـقّ التونسـيّين فـي الميـاه. ومـا يزيـد الوضـع سـوء، هـو الحلـول المغلوطـة التـي فرضتهـا هـذه المؤسّسـات الدولية علـى تونـس والـواردة فـي الاسـتراتيجيات التـي صمّمتهـا لنـا لمجابهـة التغيّـرات المناخيـة أو شـحّ الميـاه.

فالاسـتراتيجية "الوطنيـة" الخاصّـة بالمتغيّـرات المناخيـة والتـي أشـرفت وكالـة التعـاون الألمانيـة علـى إنجازهـا، وكذلـك مبـادرة الفـاو حـول نـدرة الميـاه فـي إقليـم الشـرق الأدنـى وشـمال إفريقيـا (20)، لا حـلّ لديهمـا، إلا السـوق وسـلعنة مـوارد الميـاه وخوصصـة الطبيعـة والحيـاة وتطويـر الكفـاءة التقنيـة للزيـادة فـي الإنتاجيـة، مـن دون مسـاءلة للنمـوذج الاسـتخراجي المدمّـر المسـؤول عـن حرمـان التونسـيّين والتونسـيّات مـن حقّهـم فـي الميـاه.

فلسـد النقـص فـي ميـاه الشـرب، يتوجّـه إلـى تحليـة ميـاه البحـر باسـتعمال تقنيـة التناضـح المتعاكـس المكلّفـة طاقيًـا وماليًـا والخطيـرة بيئيًّـا، وإلـى الزيـادة فـي أسـعار

المـاء والتطهيـر، والتـي لا يتضـرّر منهـا سـوى الفقـراء ومحـدودي الدخـل. ولضمـان الأمـن الغذائـي، أقـرّ خبـراء منظّمـة الأغذيـة والزراعـة، «الزيـادة فـي إنتاجيـة المـاء» للرفـع مـن الإنتـاج مـن دون التخلّـي عـن التوسّـع فـي المسـاحات المرويـة.

كلّ هـذه الوصفـات، هـي حلـول مغلوطـة فرضـت علينـا باعتبارهـا الشـروط المصاحبـة للقـروض أو الهبـات التـي تبرمجهـا هـذه المؤسّسـات بمسـاعدة أقسـام التعـاون الدولـي بالمؤسّسـات العموميـة. ولـم تبخـل هـذه الأقسـام، فـي مـدّ يـد العـون، مـن أجـل الزيـادة فـي نهـب ثرواتنـا والاسـتحواذ علـى سـيادتنا علـى قرارنـا وعلـى مواردنـا.

وهـذا مـا يدفعنـا إلـى القـول بـأن أثـار هـذه المؤسّسـات الدوليـة ليـس فقـط، حرمـان جـزء كبيـر مـن التونسـيّات والتونسـيّين مـن الحـقّ فـي المـاء الصالـح للشـراب والصـرف الصحـي بكلفـة معقولـة وجـودة مقبولـة، وإنّمـا فـي حرمانهـم مـن المسـاهمة فـي إدارة قطـاع الميـاه والصـرف الصحّـي وكلّ مـا يرتبـط بهمـا، وفـي سـلطة أخـذ القـرار مركزيًّـا وجهويًّـا ومحليًّـا.

إنّ لتلـك المؤسّسـات تاريخًـا عريقًـا فـي دعـم الفسـاد والدكتاتوريـة، لضمـان مصالحهـا وفـرض تصوّراتهـا علـى حسـاب مصالحنـا.

لقـد تواصـل هـذا الوضـع وتفاقـم حاليًـا، مـن خـلال تشـجيع المسـار التشـاركي المزيّـف وتنظيـم اللقـاءات الحواريـة الشـكلية مـع المواطنيـن أو مـع ناشـطي الجمعيّـات الـذي تـمّ اسـتقطاب أغلبهـم وإدماجهـم فـي رؤيتهـا ومنظومتهـا. ومـن هنـا يتّضـح حجـم التأثيـر الكبيـر لهـذه المؤسّسـات علـى سـلطة القـرار والسياسـات المتّبعـة فـي تونـس.

خاتمةٌ

لقد رأينا طيلة هذه الورقة، أنّه لا يمكن الحديث عن أثر المؤسّسات الدولية والمالية على الحقّ في الماء في تونس من دون تعداد هذه المؤسّسات وبيان طرق عملها ومجال تدخّلها وتشابك مصالحها وتعاونها لفرض سياساتها على بلادنا، ممّا يهدّد حقوقنا في الماء والصرف الصحّي.

لكن عند تحليلنا وتأطيرنا النقدي لمسألة الحقّ في الماء، تبيّن لنا مدى خطورة وأهمّية إدارة موارد المياه.

ويمكن لنا القول، إنّ مجال التأثير الأكبر لهذه المؤسّسات يتراوح بين التأثير العامّ الذي يخصّ السياسات الاقتصادية العامّة من تعديل هيكلي وسياسات نيوليبرالية، وبين التدخل المباشر في مسائل قطاعية دقيقة ذات بعد جهوي أو محلي، كما هو حال تدخّلات الوكالة الألمانية للتعاون الدولي أو لوكالة الفرنسية للتنمية.

إنّ النضال من أجل ضمان الحقّ في الماء والصرف الصحي، لا يمكن أن ينحصر في إطار المنهج الحقوقي فقط وحشد الطاقات من أجل متابعة التزامات الدولة التونسية في التقارير الدورية للأمم المتحدة، وإنّما نضال متشابك من أجل تغيير النظم الاقتصادية وتأمين عدالة بيئية ومناخية وسيادة غذائية في تونس تبطل مشاريع خوصصة الطبيعة والحلول المغلوطة التي تفاقم الحرمان والفقر وتهدّد استمرار الحياة.

قائمةُ المؤسّساتِ الماليةِ والدّولية:

البنكُ العالميّ للإنشاء والتعمير	International Bank for Reconstruction and Development
صندُوقُ النقد الدولي	International Monetary Fund
منظّمةُ التّجارة العالمية	World Trade Organisation
الاتّحاد الأوربّي	Europeen Union
الاتّحاد من أجل المتوسّط	Union for the Mediterranean
البنك الأوربّي للاستثمار	Europeen Investment Bank
البنك الأوربّي للإنشاء والتعمير	European Bank for Reconstruction and Development
البنك الإفريقي للتنمية	African Development Bank
الوكالة الألمانية للتعاون الدّولي	Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit
الوكالة الفرنسية للتنمية	Agence Française de Développement
الوكالة اليابانية للتعاون الدولي	Japan International Cooperation Agency
منظمة التعاون والتطوّر الاقتصادي	Organization of Economic Cooperation and Development
المجلسُ العالمي للماء	World water Council
الشراكة العالمية للماء	Global water Partnership
الجمعية العالمية للماء	International water Association
المعهد المتوسّطي للماء	Mediterranean water Institute (Ime)
مركز الإدماج المتوسّطي بمرسيليا	Centre for Mediterranean Integration (cmi)
المؤسّسة الإفريقية للمياه	African water Facility

المياهُ في فلسطينَ
وتجربةُ مؤسّساتِ التمويلِ الدّوليّةِ
جمال طلب [1]

نشـأتِ الحضـاراتُ القديمـةُ علـى ضفـاف الأنهـار، وانهـارتِ الحضـاراتُ عندمـا انهـارتِ السـدودُ وجفّـتِ الينابيـعُ، فـلا حضـارة بـلا زراعـة ... ولا زراعـة بـلا مـاء.

ولقـد كانـت تسـمّى فلسـطين فـي بدايـة ظهـور الحضـارة فيهـا قبـل حوالـي خمسـة آلاف عـام «بـأرض اللبـن والعسـل» تعبيـر عـن نجـاح الزراعـة وتطورهـا فيهـا.

مصادرُ المياهِ في فلسطين التاريخية:

(1) المصادرُ السطحية:

أ- نهر الأردن بروافده بانياس – الحاصباني – اللدان – اليرموك.

ب- بحيرة طبريا.

ج- بحيرة الحولة.

د- مجاري الأودية (30 حوضًا سطحيًّا).

(2) المصادرُ الجوفية:

أ- حوض بحيرة طبريا.

ب- حوض الجليل الغربي.

ج- حوض الكرمل.

د- الحوض الشمالي الشرقي.

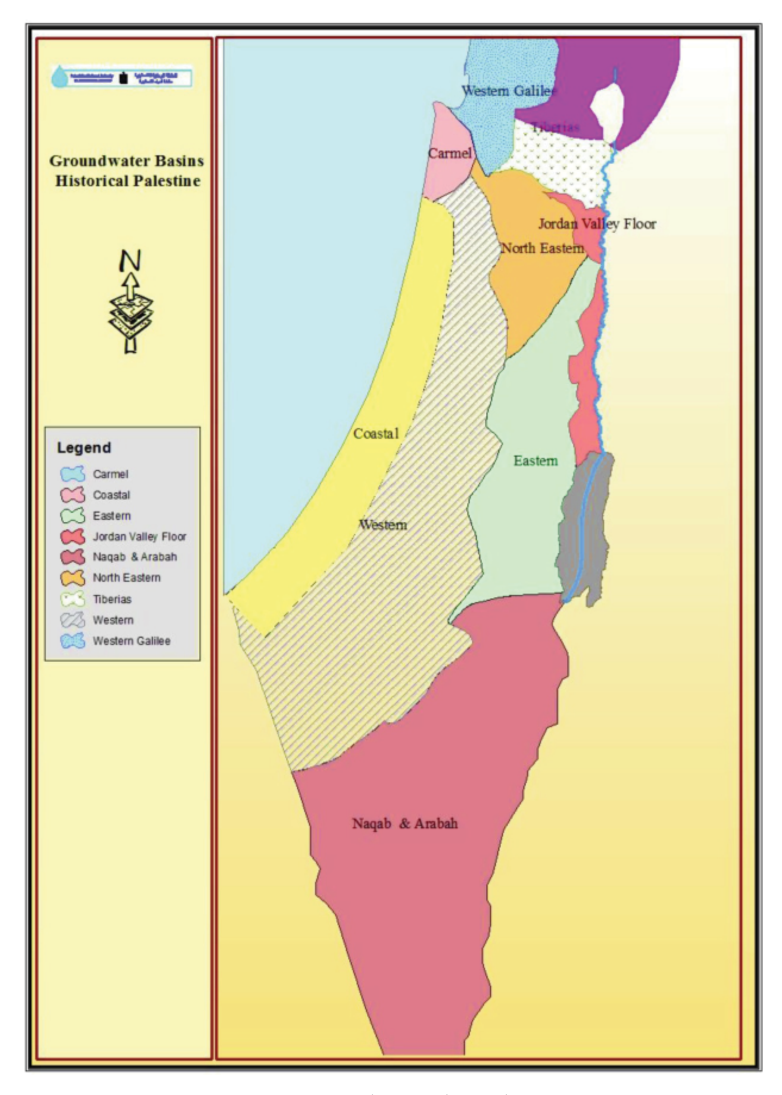
ه- الحوض الغربي.

1- مدير مركز أبحاث الأراضي– فلسطين

و- الحوض الساحلي.

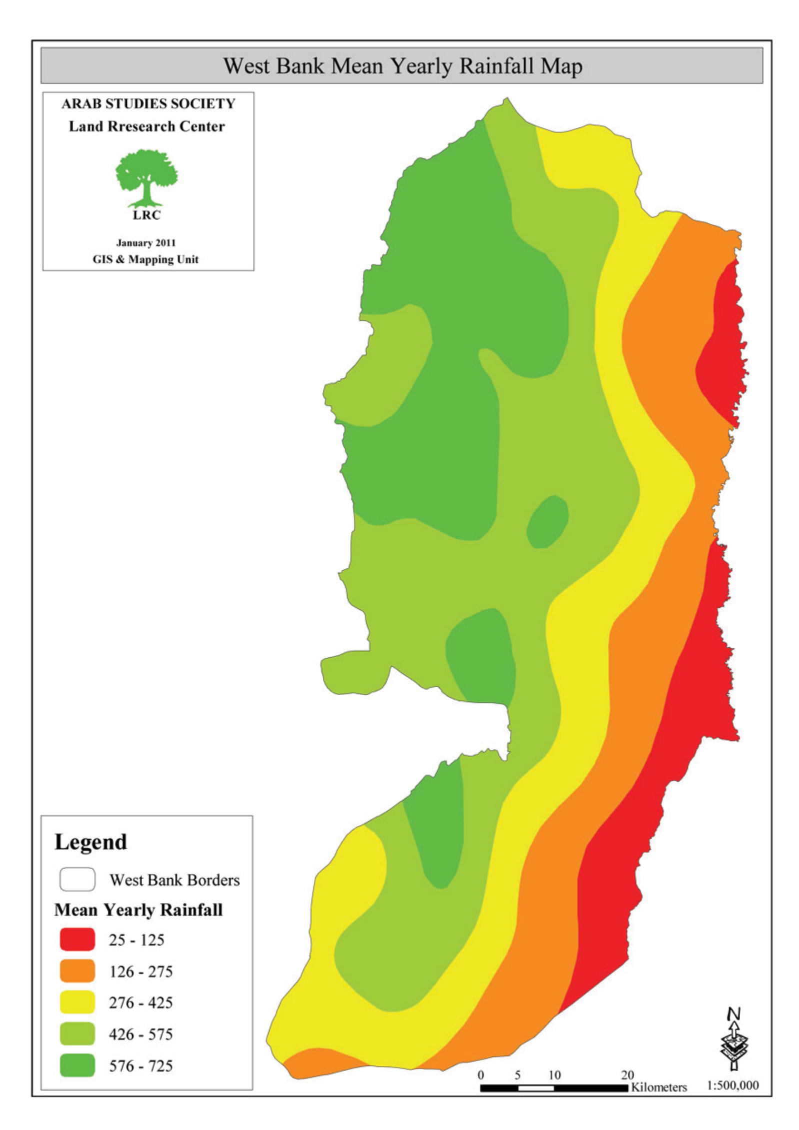
ز- حوض النقب ووادي عربة.

(3) الأمطار:



الأحواضُ الجوفيةُ المائيةُ الرئيسةُ في فلسطين التاريخية (1)

(1) نبذةٌ حول مصادر المياه في فلسطين - سلطة المياه الفلسطينية - يونيو 2011 م، ص15.



خارطةُ التوزيعِ المطريِ السنويّ في الضفّة الغربيّة

الانتهاكاتُ الإسرائيليةُ للحقوق المائية الفلسطينية:

سعت حكوماتُ الاحتلال المتعاقبة للسيطرة على مصادر المياه الفلسطينية منذ بدء الاحتلال عام 1948، فقامت بالخطوات التالية:

1) تجفيف بحيرة الحولة: والتي بلغت مساحة سطحها 14كم^2، بالإضافة إلى60 كم^2 مستنقعات تمّ تجفيفُها بالكامل خلال الأعوام 1951 - 1957 من خلال ضخّ المياه في الناقل القطري الإسرائيلي نحو صحراء النقب.

2) سرقة مياه روافد نهر الأردن الأربعة، وعدم الالتزام بقوانين المحاصصة حسب المعاهدة الدولية لاستخدام المجاري المائية المشتركة مع لبنان وسورية والأردن.

3) تخفيض منسوب مياه نهر الأردن بسبب الضخّ الجائر للمياه وتحويلها إلى النقب بوساطة الناقل القطري فقد كانت طاقة التدفّق المائي لنهر الأردن 1400مليون كوب سنويًّا – أصبحت الآن حوالي 30 مليون كوب فقط.

4) انخفاض منسوب البحر الميت بصورة خطيرة – وبدلًا من معاقبة الجاني وهو دولة الاحتلال الإسرائيلي – قام البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بمكافئتهم بتمويل مشروع قناة البحرين (الأحمر- الميت) والتي ستدمّر بيئة البحر الميت لكنّها ستدرّ دخلاً خرافيًّا لدولة الاحتلال، دون أيّ شراكة حقيقية لفلسطين (شراكة استهلاك بأسعار عالية ومن قطاع خاصّ إسرائيلي) والأردن أيضًا مغبون في هذه الشراكة غير العادلة.

5) السيطرة التامّة على المياه الجوفية والأحواض المائية، حيث إنّ الأحواض التي تقع في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية هي:

- الحوض الشمالي الشرقي – حوض مشترك، يستغلّ الإسرائيليون منه 110 مليون كوب سنويًّا مقابل 18 مليون كوب سنويًّا للفلسطينيين.

- الحوض الشرقي: يقع بالكامل داخل حدود السلطة الوطنية الفلسطينية

(الضفّـة الغربيـة) طاقتـه (125-197) مليـون كـوب – يسـتغلّ الإسـرائيليون 60% منـه والفلسـطينيون 40% فقـط.

- الحـوض الغربـي- مشـترك- طاقتـه (365 - 500) مليـون كـوب – يسـتغلّ الإسـرائيليون 94% منـه والفلسـطينيون 6% فقـط.
- الحـوض السـاحلي – مشـترك مـع قطـاع غـزّة- طاقتـه 578 كـوب سـنويًّا تقريبًـا – يسـتغلّ الإسـرائيليون أكثـر مـن 95% منـه.

القانونُ الدولي:

وقعـت «المعاهـدة الدوليـة لاسـتخدام المجـاري المائيـة الدوليـة فـي الأغـراض غيـر الملاحيـة»، وذلـك بتاريـخ 21/5/1997.

المادة (37) تنصّ على المبادئ الخمسة:

1) الانتفاع والمشاركة للدول المشاطئة.
2) الالتزام بعدم التسبّب في ضرر ذي شأن.
3) الالتزام العامّ بالتعاون لتحقيق أفضل تعاونٍ ممكن.
4) الحماية والصون والإدارة من كلّ دول المجرى المشتركة أو المنفردة.
5) عدم التمييز.

لكـن دولـة الاحتـلال الإسـرائيلي تنتهـك هـذه المعاهـدة تمامًـا فـي تعاملهـا مـع السـلطة الفلسـطينية، وتنتهكهـا أيضًـا مـع سـورية ولبنـان والأردن، لكـنّ الضـرر الواقع على الفلسـطينيين أشـدّ بسـبب حرمانهـم مـن أيّ سـيادة علـى مصادرهـم المائيـة الطبيعيـة.

اتفاقية أوسلو:

بـات معروفًـا حجـم التحايـل الـذي فـرض علـى الفلسـطينيين مـن خـلال اتفاقيـة أوسـلو، لكـن الإجحـاف بشـأن موضـوع المياه كان أشـدّ وطـأة، فقـد جـاء فـي اتفـاق أوسـلو - 2- لعـام 1995 المـادة (40) مـا يلـي:

(1) تأجيل البتّ في حقوق المياه إلى مفاوضات الوضع النهائي.

(2) وخـلال الفتـرة الانتقاليـة والتـي كان مقـرّرًا لهـا أن تسـتمرّ لخمـس سـنوات وتنتهـي عـام 1999 يتـمّ خلالهـا مـا يلـي:

أ- يحصل الفلسطينيون على حصصهم الرسمية من الأحواض الجوفية.

ب- يـزوّد الفلسـطينيون بكمّيـة إضافيـة مـن الميـاه عاجلـة (28 مليـون كـوب) وغيـر عاجلـة خـلال الخمـس سـنوات الانتقاليـة 80-70 مليـون كـوب سـنويًّا.

لـم تلتـزم دولـة الاحتـلال بذلـك إطلاقًـا، والمرحلـة الانتقاليـة اسـتمرّت حتـى اليـوم. وهـذا الاتفـاق المجحـف أيضًـا لـم يلتزمـوا بـه.

أثر السياسات الإسرائيلية المائية في الفلسطينيين:

تسـتحوذ إسـرائيل علـى 85% مـن الميـاه المخصّصـة للفلسـطينيين للاسـتخدام المنزلي(بينما المسـتوطنُ الإسـرائيلي داخـل حـدود الضفّـة الغربيـة يسـتهلك عشـرة أضعـاف الفلسـطيني) وتقـلّ حصـة الفلسـطيني اليوميـة (30 لتـر/ اليـوم) عـن نصـف مـا حدّدتـه منظّمـة الصحّـة العالميـة للفـرد كحـدّ أدنـي (150 لتر/يـوم)، بينمـا تبلـغ حصّـة الإسـرائيلي اليوميـة بحوالـي 400 لتـرٍ.

ولعـلّ الاتفـاقَ الأخيـر بيـن إسـرائيل وسـلطة الميـاه الفلسـطينية علـى بيعهـم (-20 30) مليـون كـوب مـن محطّـة تحليـة الميـاه الإسـرائيلية تثبـت أنّ السـلطة الفلسـطينية ليسـت شـريكًا فـي مشـروع قنـاة البحريـن، فإسـرائيل تسـعى منـذ سـنوات لعمـل

محطّة تحلية على خليج العقبة من أجل تشجيع الاستيطان الإسرائيلي في النقب الفلسطيني، فها هو المشروع يأتيها على طبقٍ من ذهب من خلال قناة البحرين التي ستوفّر مياهًا وكهرباءً ولن ينال الفلسطينيّ منها سوى أمتار يشتريها كأيّ مستهلكٍ في المنطقة.

أمّا في قطّاع غزة، فقد ذكر تقرير البنك الدولي بأنّ عام 2020 سيصبح القطاع مكانًا غيرَ قابلٍ للحياة، بسبب استنزاف المياه وتلويث الأحواض الجوفية غير المتجدّدة التي تناقصَ مخزونُها من 1200 مليون كوب سنة 1975 إلى 800 مليون كوب عام 1995.

ومن المتوقّع أن يبلغ العجزُ المائي الفلسطيني في قطاع غزّة وحده عام 2020 إلى 100 مليون كوب سنويًّا.

دورُ الجهات التمويلية المانحة:

لعلّ حكومة فلسطين، من خلال سلطة المياه، تستطيع بالكاد تغطية رواتب العاملين والنفقات الإدارية؛ إذ تقوم بالإشراف على ما تيسّر لهم من مياه تبيعها لهم شركة ميكروت الإسرائيلية علمًا بأنّ هذه الخطوط الناقلة فيها تسريباتٌ كثيرةٌ وتآكلٌ في الشبكات المحلّية ممّا يجعل الفاقد كثيرًا جدًّا فضلاً عن وجود سرقة للمياه ضمن المناطق الخاضعة للسيطرة الأمنية الإسرائيلية والمصنّفة (ج) إلا أنّ سلطات الاحتلال تخصم أثمان المياه من أموال السلطة المتأتّية من المقاصّة الاقتصادية فتضيع هذه الفواقد والسرقات التي يتسبّب فيها الاحتلال على السلطة الفلسطينية، ممّا يتسبب في خسائر فادحة واستنزاف لمقدَّرات السلطة.

لذا، فإنّ معظم مشاريع تنمية الموارد المائية في مناطق (السلطة الوطنية الفلسطينية في الضفّة الغربية وقطاع غزّة) تعتمد على التمويل والدعم الدوليين.

ولعلّ أشهر المموّلين الذين عملوا ومازالوا في مناطق السلطة الفلسطينية في حقل تنمية المياه والموارد المائية هم:

(1) البنك الدولي:

- حيث تبنّى تمويل مشروع غزّة الطارئ في مراحله الثلاث (1-2-3) لمصلحة بلديات الساحل. ومن أجل إنشاء هيكل مؤسّسي للمياه في قطاع غزّة.
- مشروع معالجة مياه الصرف الصحي في شمال قطاع غزّة.
- بالإضافة إلى تأهيل مرافق مياه قائمة، وتزويد بعدادات مياه، وبرامج تطوير قدرات لسلطة المياه، وتزويد بالكيماويات لمعالجة المياه الملوثة.

(2) وكالة التنمية (USAID):

- التنقيب عن المياه.
- إصلاح وإعادة تأهيل شبكات مياه وشبكات صرف صحي.
- استبدال مضخّات، وتمديد أنابيب ناقلة.

(3) الوكالة السويدية للتنمية الدولية (SIDA):

- تطوير دراسات الجدوى الاقتصادية لمشاريع المياه، وتصميم معامل معالجة مياه الصرف الصحي – لاسيّما في قطاع غزّة.

(4) الاتحاد الأوربّي – بنك الاستثمار الأوربّي:

- قرض لتجديد خزّانات المياه، محطّة معالجة مياه صرف صحّي، ناقل مياه في قطاع غزّة.

(5) وكالة التنمية الفرنسية:

- شبكات مياه صرف صحّي في غزّة، أنابيب ناقلة وخزّانات مياه في الخليل.
- شبكات توزيع في ستّ قرى في محافظة جنين شمالي الضفّة الغربية.

(6) مصرف التنمية الألمانية والتعاون التقني:

- تحسين الإدارة المائية ومنهجية التوزيع وإدارة الجباية.

- تدريب وتوعية على تدابير حفظ المياه خاصّة للطلبة في المدارس.
- شـبكات صـرف صحّـي، ومعالجـة ميـاه الصـرف الصحّـي فـي الضفّـة الغربيـة وقطـاع غـزّة.

(7) الوكالة الألمانية للتعاون الدولي:

- التنقيب عن المياه وحفر آبار ارتوازية.

هـذا وقـدرت مجمـوع الميزانيـات المنفقـة علـى تلـك المشـاريع مـن كافـة الجهـات التمويليـة خـلال الفتـرة مـن 1995 – 2015 بحوالـي 250 مليـون دولار أمريكـي أكثـر مـن نصفهـا كان مـن الاتحـاد الأوربّـي – بنـك الاسـتثمار الأوربّـي -.

وقـد بلغـت نسـبة الهـدر فـي التمويـل أكثـر مـن 60% بسـبب شـروط التمويـل وعائـدات خبـراء أجانـب لا حاجـة لهـم، فضـلًا عـن شـروط اسـتخدام المعـدّات والمـوادّ مـن أسـواق المموّليـن فقـط، ولعـلّ مشـروع سـدّ العوجـا الـذي تـمّ إنشـاؤه لصالـح الفلسـطينيين وفشـله فشـلًا ذريعًـا دليـل علـى ذلـك.

ومـا تـمّ تنفيـذه لـم يوجـد حالـة تنمويـة مائيـة ذات وزن فـي فلسـطين، بـل فـي أحسـن الأحـوال كان يـؤدّي إلـى التكيّـف مـع الواقـع الـذي يفرضـه الاحتـلال.

لقـد التزمـت الجهـات المموّلـة والمانحـة بالشـروط الإسـرائيلية المجحفـة والمخالفـة للقانـون الدولـي وحتـى المخالفـة لاتفاقيـة أوسـلو الظالمـة، فالمشـاريع المائيـة ذات البعـد التطبيعـي بيـن الفلسـطينيين والإسـرائيليين والتـي تقبـل بوجـود المسـتعمرات الإسـرائيلية كأمـر واقـع هـي التـي تحـوز علـى أولويـة قصـوى لـدى المانحيـن، والمشـاريع المائيـة التـي تتسـاوق مـع البرنامـج الاسـتيطاني الإسـرائيلي تجـد سـهولة فـي التمويـل وفـي الترخيـص مـن الجانـب الإسـرائيلي.

والجهـات التمويليـة لا تعمـل فـي حقـل الميـاه إلا بترخيـص إسـرائيلي حتّـى لـو كان العمـل داخـل مناطـق (أ، ب) التـي تشـرف عليهـا السـلطة الفلسـطينية، ممّـا يجعـل جميـع مشـاريع المـوارد المائيـة فـي فلسـطين تخضـع للخطـط الإسـرائيلية السـاعية لتوسـيع الاسـتيطان الإسـرائيلى وإحـكام السـيطرة علـى المقـدرات الفلسـطينية، وليـس

أشـدّ تعبيـرًا عـن ذلـك سـوى شـروط الاحتـلال بعدم حفـر أي بئـر ارتـوازي فلسـطيني إلا إذا كان متصـلاً بأحـواض جوفيـة مائيـة غيـر متجـدّدة، فالأحـواض المتجـدّدة هـي لهـم فقـط ... وهـذه هـي عنصريـة مـا تحـت الأرض أو إن جـاز التعبيـر فهـي عنصريـة هيدرولوجيـة إسـرائيلية.

كلّ ذلـك فـي ظـلّ غيـاب سـلطة القانـون الدولـي الإنسـاني، وفـي ظـلّ تجاهـل قـرارات الأمم المتحـدة والشـرعية الدوليـة، وفـي ظـلّ انصيـاع العالـم وبالـذات الـدول المانحـة لسياسـات الاحتـلال الإسـرائيلي.

الهوامشُ

(1) الأمم المتّحدة، مكتب المفوّض السامي لحقوق الإنسان، منظّمة الأمم المتّحدة لسكن، منظّمة الصحّة العالمية، صحيفة الوقائع رقم 35. جنيف سويسرا 2012 ص 5-12.

(2) Mestrum, Francine, The social commons: rethinking social justice in post-neoliberal societies, Global justice, Brussels, p15, 2015.

(3) المرجع السابق، ص 76

(4) https://viacampesina.org/downloads/pdf/openbooks/EN-02.pdf
Claeys, Prisilla, from food sovereignty to peasants' right: an over view of Via Campesina's struggle for new human rights, p2, 2013.

(5) المرجع السابق، ص 5

(6) الرائد الرسمي للجمهورية التونسية’عدد خاص، دستور الجمهورية التونسية، فيفري 2014
تضمّنت فصول من الدستور ألفاظًا تخفّف من التزامات الدولة في ضمانات الحقوق . فالفصل 12 يتحدّث عن سعي الدولة لتحقيق العدالة الاجتماعية أو في الفصل 40 الذي يخصّ العمل، حيث أشير إلى أنّ الدولة تتخذ التدابير الضرورية لضمان العمل على أساس الكفاءة والإنصاف.

(7) http://www.legislation.tn/sites/default/files/files/textes_soumis_avis/texte/projet-code-des_eaux.pdf

(8) Belhedi Amor, La fracture territoriale. Dimension spatiale de la Révolution tunisienne, Editions Wassiti, Coll. Ibraz, Tunis, p 24, 2012.

(9) Fao, Marh, initiative régionale sur la pénurie d'eau au proche orient et Afrique du nord, évaluation nationale : Cas de la Tunisie (Version française provisoire, pp18- 21, 2014

(10) Facilité africaine de l'eau, République tunisienne, élaboration de la stratégie du secteur de l'eau à l'horizon 2050 pour la Tunisie «eau2050», rapport d'évaluation : https://www.africanwaterfacility.org/fileadmin/uploads/awf/Projects/AWF-Project-appraisal-report-TUNISIA-VISION2050.pdf

(11) انظر على سبيل المثال، الدراسات المنشورة في:
Ocde(2014), la gouvernance des services de l'eau en Tunisie : surmonter les défis de la participation du secteur privé, pp 61- 64 : htpp://dx.doi.org/10.17879789264213807-/fr

(12) Institut international d'ingénierie de l'eau et de l'environnement, manuel technique de gestion intégrée des ressources en eau, juillet 2010, pp34-35. http://www.pseau.org/outils/ouvrages/2ie_manuel_technique_de_gestion_integree_des_ressources_en_eau_2010.pdf

(13) http://www.legislation.tn/sites/default/files/files/textes_soumis_avis/texte/projet-]

انظر: الفصل 31، ومن الفصل 42 إلى 48 من مشروع القانون الوارد في

البوابة الوطنية للإعلام القانوني :

code-des_eaux.pdf

يمثّل ناجي البكوش، العميد السابق لكلية الحقوق بصفاقس وبعض من زملائه من طلبته السابقين والمدرسين حاليًا،عيّنة منهم. لقد قاموا بصياغة مشروع قانون الجماعات المحلية ومشاريع القوانين الأساسية للهيئات الدستورية وغيرها.

(14) http://www.cmimarseille.org/center https://drive.google.com/file/d/ 0B3BegJsk0_PAYUZ3OF9JYkZDVEk/view

(15) http://census.ins.tn/sites/default/files/rgph-chiffres-web_0.pdf

ونجد تحليلاً لهذه المعطيات الإحصائية في:

Altercarto, Ftcr, Journal carto citoyenne, Tunis, p20, 2016.

(16) Office national de l'assainissement : http://www.onas.nat.tn/Fr/index.php?code=19

(17) Essedik, Saad, les ressources en eau en Tunisie, 5octobre 2015, p25: http://www.ena.nat.tn/fileadmin/user_upload/doc/Chaire_etudes/Ressources_en_eaux_05102015.pdf

(18) وصل استغلال المائدة المائية في الوسط إلى نسبة 139 بالمئة و103 بالمئة بالجنوب حسب ما ورد في التقرير الوطني للمياه لسنة 2014 الوارد في:

Ouasli, Abderrahmane, Secteur de l'eau en face des changements climatiques 2016 p4 :
http://www.siat.tn/medias/files/siat-2016/interventions/2- 2-Secteur-de-l-Eau.pdf

(19) pp 9- 13
http://www.siat.tn/medias/files/siat-2016/interventions/2- 2-Secteur-de-l-Eau.pdf

المصدر نفسه، ص9-15

(20) انظر الحلول المقترحة من طرف «الاستراتيجية» للتكيّف مع المتغيّرات المناخية الواردة في

République Tunisienne, Ministère de l'environnement, GIZ, Groupement Alcor-Tec, Stratégie nationale sur le changement climatique, Rapport de la stratégie, Rapport final Octobre 2012

وكذلك» مبادرة» منظّمة الأغذية والزراعة الخاصّة بتونس لمجابهة ندرة المياه الواردة في:

Fao, Marh, initiative régionale sur la pénurie d'eau au proche orient et Afrique [9] du nord, évaluation nationale : Cas de la Tunisie (Version française provisoire), 2014

المياهُ في قطاع غزّة
إعداد : مؤسسة اتحاد لجان العمل الزراعى – فلسطين

لا يمكنُ الحديثُ عن المياه في قطاع غزّة على وجه الخصوص دون التطرّق مباشرةً إلى حجم المأساة وحجم المعاناة التي يواجهها سكّانُ هذا القطاع الساحلي من أزمة تتعمّق يومًا بعد يوم في انتظار الإعلان عن الكارثة المتوقّعة في هذا المجال، وعلى أبعد حدّ فإنّ العام 2020 سيكون كما أشارت العديدُ من التقارير الأممية هو العام الذي سيكون فيه قطاع غزّة غير صالح للعيش، إذا ما دقّقنا في هذه العبارة والمعطيات والمؤشّرات التي كانت السببَ في هذا التوقّع سنجد أنّ أساسها هو المياه كعنصر أساسي إن صلح، صلحت مناحي الحياة والعكس صحيح.

فقطاع غزّة يعدُّ المكان أكثر كثافة في العالم حيث إنّ عدد سكّان غزّة تجاوز 2 مليون نسمة يعيشون على مساحة إجمالية لا تتجاوز 360 كيلو مترًا مربّعًا، وإذا تمّ شطب المساحة المحظور الوصول اليها في قطاع غزّة فإنّ الكثافة السكّانية ستكون أكبر ممّا تشير إليه الدراسات التي تتعاطى مع المساحة الكلّية لقطاع غزّة وتشير الإحصاءات أنّ معدّل الكثافة يصل 5963 فردًا /كم^{2}في قطاع غزة، وهو الأعلى على الإطلاق على مستوى العالم.

استهلاك قطاع غزّة من المياه يصل إلى 180 مليون متر مكعب سنويًّا، في حين أنّ العائد للخزان الجوفي من المصادر المتجدّدة تقريبًا60 مليون متر مكعب سنويًّا، أي أنّ العجز السنوي في الخزّان الجوفي يصل إلى 120 مليون متر مكعّب على أقلّ تقدير، وتفيد التوقّعات بأنّ قطاع غزّة سيحتاج مع حلول العام 2035 إلى ما يقارب 254 مليون متر مكعّب من الماء.

إن الأزمة المتعلّقة بالمياه في غزّة لا يمكن تحليلها والخوض في غمارها دون

أخـذ كافـة العوامـل والأسـباب التـي أدّت إلـى مـا نحـن فيـه الآن مـن شحّ فـي الميـاه، وتـردّي جودتهـا، وتلوّثهـا المتعـدّد الأسـباب، وصعوبـة الوصـول إليهـا. ولا يمكـن لواقـع الميـاه أن يتحسّـن ولا يمكـن الخـروج مـن الأزمـة وتجنّـب حصـول الكارثـة المتوقّعـة دون إلغـاء العوامـل والمسـبّبات وتجاوزهـا بشـكل سـريع. ولعـلّ السـبب الرئيـس لهـذه هـو:

الاحتلال الإسرائيلي:

- ويعتبـر هـذا السـبب هـو جوهـر الأزمـة وأساسـها، فـإن الكثافـة السـكّانية العاليـة لقطـاع غـزّة سـببها الرئيـس هـو عـدد اللاجئيـن فـي قطـاع غـزّة، وذلـك بسـبب عمليـات التهجيـر القسـري للسـكّان مـن بلدانهـم وقراهـم الأصليـة فـي مناطـق الــ 48 – فلسـطين التاريخيـة- وتقـدّر نسـبة اللاجئيـن فـي قطـاع غـزّة مـن إجمالـي السـكّان 68% تقريبًـا. فهـذا العـدد مـن المهجّريـن إلـى قطـاع غـزّة وحـده دون النظـر لأيّ عوامـل وسياسـات أخـرى للاحتـلال الصهيونـي كافٍ لخلـق أزمـة الميـاه، افتراضيًّـا لـو لـم تتـمّ عمليـة التهجيـر إلـى قطـاع غـزّة يجـب أن تكـون مصـادر الميـاه تسـتخدم مـن قبـل 704000 فـردًا فقـط ولكـن هـذا الرقـم أضيـف لـه 1.5 مليـون فـرد(حسـب العـدد الحالـي لسـكّان القطـاع). هـذا الواقـع إذا مـا أخذنـا بالحسـبان الفتـرة مـا بيـن 1948 وحتّـى يومنـا هـذا، والاسـتخدام المضاعـف لأكثـر مـن مـرة للميـاه فـي قطـاع غـزّة، سـيكون جليًّـا لنـا أنّ الاحتـلال (التهجيـر القسـري) هـو أبـرز وأهـمّ الأسـباب لأزمـة الميـاه التـي نعيشـها اليـوم.

- السـيطرة علـى منابـع الميـاه وسـرقتها: منـذ احتـلال قطـاع غـزّة فـي العـام 1967 أقـام الاحتـلال الإسـرائيلي مغتصباتـه فـي قطـاع غـزّة فـوق الأراضـي التـي تعـدّ الأكثـر خصوبـة واحتـواءً لمصـادر الميـاه الجوفيـة، واسـتمرّ الحـال حتّـى العـام 2005 عنـد انسـحاب قـوّات الاحتـلال الإسـرائيلي ومسـتوطنيه مـن القطـاع. حيـث شـهدت تلـك الأعـوام سـرقة ميـاه الخـزان الجوفـي واسـتنزافها بطـرق ووسـائل متعـدّدة، فكانـت ميـاه القطـاع مصـدرًا أساسـيًّا لشـركة

مياه ميكروت الصهيونية التي كانت تسرق المياه لصالح الاحتلال طوال تلك الفترة (كانت تبيع المياه أيضًا لقطاع غزّة). إلى جانب ذلك كان المستوطنون اليهود يستنزفون المياه الجوفية في الاستخدام المتنوّع لهم للزراعة مثلاً وللاستخدام المنزلي والشخصي، ففي الوقت الذي لم يكن يتجاوز فيه استخدام الفلسطيني للمياه 80 لترًا يوميًّا وهو أقلّ من المعدّل الأممي (150 لترًا على الأقل يوميا) كان المستوطن الإسرائيلي يستخدم ما يزيد عن 400 لتر يوميّا.

- ما زالت إسرائيل، بصفتها كيانًا غاصبًا، تسرق مياه القطاع من خلال حفر عشرات الآبار (الاسترجاعية) على الحدود الشرقية والشمالية لقطاع غزّة تقوم من خلالها باستنزاف المياه الجوفية للقطاع- لا يمكن تحديد عدد هذه الآبار بشكل دقيق. وفي السياق ذاته تنصب إسرائيل سدودًا وحواجزَ مائية في باطن الأرض تحول دون وصول المياه القادمة من جبال الخليل إلى الخزّان الجوفي لقطاع غزّة وهي المصدر الرئيس لهذا الخزّان، ويتمّ تحويل مسار هذه المياه. وتشير بعض الدراسات أنّ الاحتلال الإسرائيلي كان يسرق ما يقارب 10 مليون متر مكعب سنويًّا في الفترة الممتدّة من عام 1967 حتّى العام 2005، بالإضافة إلى سرقة ما يزيد عن 20 مليون متر مكعب سنويًّا من حصّة قطاع غزّة فيما يتعلّق بوادي غزة بوساطة إقامة السدود والحواجز، وعن طريق تغيير مسار المياه الجوفية فإن الاحتلال ينهب ما يفوق الـ20 مليون متر مكعب سنويّا- خفض مستويات المياه الجوفية- طوال السنين الماضية حتّى يومنا هذا، أمّا الآبار التي يقيمها الاحتلال الإسرائيلي على الحدود الشرقية والشمالية للقطاع، فإن الاحتلال يسرق 10 مليون متر مكعب سنويًّا. إلى ذلك قدّرت جهات الاختصاص أنّ إجمالي ثمن المياه التي سرقها الاحتلال الإسرائيلي تقدّر بـ 2,3 مليار دولار، وتكلفة التدمير الذي ألحقه الاحتلال الإسرائيلي بالخزان الجوفي حوالي 5 مليار دولار.

لخّصت معظم التقارير والدراسات المتعلّقة بواقع المياه في قطاع غزّة المشكلة

في مكوّنين رئيسَين ألا وهما:

1. ندرة كمّيات المياه.
2. تدنّي نوعية المياه وجودتها.

أمّا المكوّن الأول: وهو ندرة كمّيات المياه والتي ذكرنا سابقًا دور الاحتلال الإسرائيلي في حدوثها وتطوّرها للأسوأ، فهذا لا ينفي وجود مسبّبات أخرى مثل التذبذب والتناقص في كمّية مياه الأمطار، وتناقص حجم ما يتسرّب للخزّان الجوفي منها نتيجة للزحف العمراني الهائل وتقلّص المساحات التي تستغلّ لتسرّب المياه للخزّان الجوفي، الاستنزاف الجائر للخزّان الجوفي وسوء إدارته واستخدامه من قبل الجمهور حيث تشير بعض الإحصائيات إلى وجود 10 آلاف بئر (زراعية واستخدام منزلي وغيرها) منها فقط 3 آلاف بئرٍ مرخّصة.

عدم القدرة على معالجة معظم مياه الصرف الصحي وإعادة استخدامها في الزراعة والتخفيف من استخدام مياه الخزّان الجوفي للريّ ويعود السبب لقلّة المشاريع والتمويل بهذا الخصوص ومنع الاحتلال الإسرائيلي للموادّ والأجهزة والمعدّات المستخدمة في معالجة المياه وتكريرها من الوصول لقطاع غزّة ومن ثَم توقُّف غالبية محطّات التكرير والمعالجة.

أما المكوّن الثاني المتعلّق بتدنّي نوعية المياه وجودتها، ويقصد بها التلوّث البيولوجي والكيميائي للمياه، والتي تعدّ أبرز المشكلات النوعية في القطاع وتشير بعض التوقّعات إلى وصول نسبة التلوث في مياه قطاع غزّة إلى 97%، وتعتبر ملوحة المياه في مقدّمة هذا المشكلات التي عادةً ما تكون نتيجة استخدام المياه المفرط والنقص الحادّ في مستوى الخزّان الجوفي ومنسوبه ومن ثَمّ يؤدي إلى تداخُل مياه البحر مع مياه الخزّان الجوفي، وهنا لا بدّ من معرفة التالي بخصوص مياه البحر التي تعوض النقص في منسوب الخزّان الجوفي:

- قطاع غزّة يضخّ يوميًّا ما يزيد عن 110 ألف متر مكعب مياه الصرف الصحي غير المعالجة إلى البحر.

- عند تداخل مياه البحر المالحة والملوّثة مع مياه الخزّان الجوفي فإن كلّ متر مكعب من مياه البحر يؤدّي إلى تلوّث 70 متر مكعب من مياه الخزّان الجوفي.

- الفحوصات الأخيرة لسلطة جودة البيئة ووزارة الصحّة أفادت بأن مياه البحر لا تصلح للاستجمام الآدمي وإنّ ما يزيد عن 73% من شواطئ القطاع ملوّثة وهذه النسبة مرشّحة للزيادة.

إلى جانب ذلك، فإن تسرّب الموادّ الكيميائية والبيولوجية الناتجة عن المياه العادمة والأسمدة الزراعية والمبيدات الزراعية والملوّثات الصناعية تُسهم وتفاقم من أزمة تلوث المياه حيث إنّ نسبة الكلوريد والنيترات مرتفعة جدًّا وتتجاوز بكثير ما هو مسموح به حسب معايير منظّمة الصحّة العالمية والمواصفات الفلسطينية. وهو كان سببًا رئيسًا في انتشار العديد من الأمراض والأوبئة بين السكّان في قطاع غزّة ولا سيّما بين الأطفال.

ما المطلوبُ من أجل وقف التدهور الحاصل في كمّية المياه ونوعيتها في قطاع غزّة، وما أنسب الحلولُ ذات الأثر المباشر لتحسين واقع المياه في قطاع غزّة، ولا بدّ من الإشارة هنا، أن أيّ حديثٍ عن أيّ حلول لا يأخذ في الحسبان السبب الرئيس لمشكلة المياه في قطاع غزّة ألا وهو الاحتلال سيكون تأثيرها جزئيًّا وأثرها ومعالجتها ستكون موضعية وعلى المدى القصير فقط، ولذلك فإنّ إنهاء كافّة الإجراءات الاحتلالية فيما يتعلّق بسرقة المياه الجوفية والسطحية المتوجّهة إلى قطاع غزّة هو أساس الحلول، وتعويض الفلسطينيين عن الخسائر الفادحة الناتجة عن هذه الإجراءات التي أدّت إلى انخفاض منسوب مياه الخزان الجوفي سيُسهم في تمويل العديد من المشاريع التنموية لقطاع المياه وتغذية الخزّان الجوفي وإيجاد حلول إبداعية أخرى، كما أنّ الحلَّ السياسي لقضية اللاجئين في قطاع غزّة عبر عودتهم إلى قراهم ومدنهم التي هجروا منها يجب أن يكون ضمن الحلول طويلة الأمد، أمّا الحلول الأخرى الممكنة لحلّ مشكلة المياه في قطاع غزّة فيمكن تلخيصها بالآتي:

- استخدام حقّنا في المياه الجوفية الفلسطينية وحقّنا في مياه نهر الأردن، ممّا

قد يُسهم في تقليص العجز والنقص في كمّية المياه اللازمة لقطاع غزّة.

- وقف الاستخدام المفرط والاستنزاف الهائل للخزّان الجوفي من قبل شرائح المجتمع المختلفة، وترشيد عملية الاستخدام وتنظيمها بما في ذلك عملية ترخيص الآبار ووقف الآبار غير المرخّصة، ورفع وعي أفراد المجتمع حول المشكلات البيئية والصحية الناجمة عن استخدام المياه المفرط.

- الاستخدام الأمثل لمياه الصرف الصحي والمياه العادمة عبر تكريرها ومعالجتها وإعادة استخدامها في عمليات الريّ والزراعة، وإمكانية حقنها في الخزّان الجوفي.

- الاستفادة من مياه الأمطار والمياه الجارية-السطحية بشكل أمثل من خلال الحفر الاسترجاعية ومصايد المياه وضخّها وحقنها في الخزّان الجوفي.

- مشاريع لتحلية مياه الخزان الجوفي والتقليل من التلوّث- الملوحة فيها.

- استخدام طرق حديثة في الزراعة وعمليّات ريّ المزروعات وعدم الاعتماد على الطرق التقليدية في الريّ التي تستنزف كمّيات هائلة من المياه.

- استيراد المياه من الدول المجاورة كمصر وتركيا.

- اتّحاد لجان العمل الزراعي.

سياساتُ البنك الدولي الترويجيةِ لمشاريع الاستثمار في المياه وخصخصتها سد بسري (لبنان) نموذجا

حبيب معلوف[1]

مقدمة

يعتمـد البنـك الدولـي فـي دراسـاته وسياسـاته أسـلوبا تهويليـا خطيـرا لتمويـل المشـاريع الكبـرى، تمهيـدا لوضـع يـده، أو يـد كبـار المسـتثمرين، علـى أهـم مـورد حياتـي علـى وجـه الأرض (بعـد الهـواء) كالميـاه.

كيف يحصل ذلك؟

بدايـة يتـم الاعتمـاد علـى الدراسـات التـي يمهـد لهـا بسياسـاته. فيتـم اعتمـاد أرقـام مخيفـة، او علـى الاصـح، تضخيـم الأرقـام والأحجـام لإخافـة الشـعوب والحـكام... فيـزرع مشـاكل ومخـاوف كبيـرة مثـل «زيـادة الطلـب»، «الشـح»، «تغيـر المنـاخ»، «نقـص الميـاه» و«الجفـاف»... ويسـتنتج لاحقـا بضـرورة تغييـر السياسـات والقوانيـن وتحريـر هـذا المـورد مـن قبضـة الـدول والشـعوب والحكومـات المتهمـة بالعجـز والإفـلاس والفسـاد... بهـدف تبريـر مشـاريع الخصخصـة وتشـغيل المزيـد مـن رؤوس الأمـوال وزيـادة الاسـتثمارات والأربـاح الكبيـرة، حتّـى فـي أكثـر المـوارد حيويـة كالميـاه ووضـع اليـد عليهـا.

ففـي البلـدان التـي لديهـا شـحٌّ ميـاه سـطحية أصـلاً ولديهـا المـال، كـدول الخليـج العربـي، يتـمّ الترويـج لمشـاريع تحليـة الميـاه، أمّـا البلـدان التـي لديهـا ميـاه متجـدّدة

1- كاتب وصحافى وأستاذ جامعى ، يدرس مادة الفلسفة البيئية والإعلام ، رئيس قسم البيئة بجريدة السفير سابقا .

ومتساقطات ومياه سطحية وجوفية كلبنان، فيتمّ تخويفُها من زيادة الطلب والجفاف لإقناعها بإنشاء السدود السطحية.

وعندما تتورّط الدول بمشاريع كبرى كتحلية المياه وإنشاء السدود، يصبح مبررًا إعادة تسعير المياه بحجّة ردّ الأكلاف العالية في الاستثمار. وهكذا، يتمّ تبريرُ نقل المياه من حقّ من حقوق الإنسان والذي يفترض على الدول وسياساتها تأمينه بأكلاف رمزية، إلى سلعة تجارية استثمارية يربح منها من يستثمر فيها، إلى حين أن تصبح «مادة نادرة»، أو على الأصح، وحسب تسمية مسؤولين البنك الدولي أنفسهم، «عملة نادرة».

حصّةُ الفرد أم حقوقه!؟

بالإضافة إلى تعظيم ما يسمّى توقّعات زيادة الطلب وزيادة الجفاف، يتمّ اللجوء إلى المقارنة بين ما يفترض أن تكون عليه حصّة الفرد مع بلدان كثيرة المتساقطات وكثيرة الاستهلاك كالولايات المتحدة الأميركية، التي تعتبر نموذجًا سيّئًا جدًّا لزيادة الاستهلاك والقول مثلاً: «يبلغ معدّل استهلاك الفرد للمياه في الولايات المتحدة الأميركية 2800 متر مكعب سنويًّا، أمّا في اليمن، فلا يتجاوز المعدّل الـ 100 متر مكعب للشخص». والقول في المتوسط، إنّه لا يتجاوز توفر المياه 1200 متر مكعب، أي أقلّ بحوالي ستّ مرات عن المتوسط العالمي البالغ 7000 متر مكعب[1]، والتأكيد أنّ معظم بلدان المنطقة لا تستطيع تلبية الطلب الحالي للماء بشكل مستدام. ومع نموّ السكان وزيادة الطلب، فإنّ نصيب الفرد من وفرة المياه سينخفض إلى النصف بحلول عام 2050... كلّ ذلك، لتبرير اللجوء إلى مشاريع كبرى، تؤمن الكثير من المياه لتلبية حاجات الأفراد. أي تعظيم الحاجة لتبرير تعظيم المشاريع ولاحقًا تبرير زيادة التعرفة على المستهلك. تمهيدًا لنزع الحقوق بالوصول إلى المورد، وتحويله إلى حصّة على طريقة شراء الأسهم في شركات.

1- http://blogs.worldbank.org/arabvoices/ar/numbers-facts-about-water-crisis-arab-world

كمـا تركـز تقاريـر البنـك الدولـي الترويجيـة لسياسـاتها الاسـتثمارية علـى شـمولية الأرقـام وإدخـال الوفـرة مـع القلّـة، فتتحـدّث عـن الوضـع العربـي بشـكل عـامّ مـع تعمـد تجاهـل الخصوصيـات والإيجابيـات والتركيـز علـى السـلبيات. فتتحـدّث عـن المنطقـة العربيـة بشـكل عـام بالمقارنـة مـع دول أخـرى فـي العالـم، أو مـا تسـمّيها «منطقـة الشـرق الأوسـط وشـمال إفريقيـا». فهـذه المنطقـة تضـمّ، بحسـب أرقـام دراسـات البنـك الدولـي، 6 % مـن سـكّان العالم وأقـلّ مـن 2 % مـن المـوارد المائيـة المتجـدّدة في العالـم. فهـي المنطقـة الأكثـر جفافًـا فـي العالـم، حيـث تضـمّ أكثـر مـن اثنـي عشـر بلـدًا فـي العالـم مـن حيـث نـدرة الميـاه: الجزائـر والبحريـن والكويـت والأردن وليبيـا وسـلطنة عمـان وفلسـطين وقطـر والسـعودية وتونـس والإمـارات واليمـن».

قـد يظـنّ المتابـع أن هـذه الأرقـام تقـارب الموضوعيـة، لاسـيما أنهـا تسـتثني ذكـر بلـد كلبنـان، تكثـر فيـه المتسـاقطات، لاسـيّما مـن الثلـوج والمياه، وتتجـدّد فيـه الـدورة الإيكولوجية والمائيـة كلّ سـنة إلا أنّ الواقـع غيـر ذلـك تمامـا.

التهويل الأعظم

أمّـا التهويـل الأعظـم، فيأتـي مـع عـرض دراسـة علـى موقعـه الإلكترونـي الرسـمي http://blogs.worldbank.org/arabvoices/ar/numbers-facts-about-water-crisis-arab-world، يقـول البنـك الدولـي إن التحضيـر لهـا اسـتمرّ سـبع سـنوات والتـي انتهـت عـام 2009، يؤكّـد فيهـا أنّ معـدّل فقـدان احتياطـي الميـاه العذبـة فـي المنطقـة يعـادل تقريبًـا حجـم البحـر الميـت كلّـه، مـا يجعلـه أعلـى معـدّل فقـدان الميـاه العذبـة علـى وجـه الأرض خـلال ذلـك الوقـت!

وإن بعـض أجـزاء المنطقـة (تحديـدًا البلـدان ذات الدخـل الأعلـى فـي مجلـس التعـاون الخليجـي) تسـجل بعـض أعلـى معـدّلات اسـتهلاك الميـاه للفـرد فـي العالـم. وتشـهد بلـدان مجلـس التعـاون الخليجـي أيضًـا أكبـر الفجـوات بيـن إمـدادات الميـاه المتجـدّدة. فخـلال السـنوات الثلاثيـن الماضيـة انخفـض مسـتوى الميـاه الجوفيـة فـي الإمـارات حوالـي متـر

واحـد كلّ عـام. وبالمعـدّل الحالـي، مـن المقـدّر أن تسـتنفد الإمـارات مواردهـا مـن الميـاه العذبـة الطبيعيـة خـلال حوالـي 50 عامًـا.

فـإذا كان صحيحًـا أن هـذا النهـج صحيـح ولا حاجـة إلـى المبالغـة فـي الأرقـام، ولكـنّ المشـكلة أنّـه بـدّل تقديـم النصائـح بتغييـر السياسـات لاسـيما الإنمائيـة والاسـتهلاكية منهـا كاتبـاع برامـج لترشـيد الاسـتهلاك وتوفيـر الميـاه الجوفيـة، يتـمّ الترويـج لتكنولوجيـا تحليـة ميـاه البحـر.

وكمـا هـو معلـوم، فـإنّ الكثيـر مـن بلـدان المنطقـة تعتمـد علـى تحليـة ميـاه البحـر لتلبيـة الطلـب علـى الميـاه. فأكثـر مـن 75 % مـن ميـاه البحـر المحـلّاة فـي العالـم موجـودة فـي الشـرق الأوسـط وشـمال إفريقيـا، 70 % منهـا فـي بلـدان مجلـس التعـاون الخليجـي (السـعودية والكويـت وقطـر والبحريـن والإمـارات) و6 % فـي ليبيـا والجزائـر.

وهكـذا أصبـح الاعتمـاد علـى تكنولوجيـا تحليـة الميـاه، تقنيـة لا مفـرّ منهـا لتأميـن الميـاه، والتـي تسـتهلك الكثيـر مـن الطاقـة وتتسـبّب بزيـادة ملوحـة الميـاه فـي المنطقـة، التـي قـد تتسـبّب علـى المـدى المتوسـط فـي تحويـل ميـاه المنطقـة إلـى بحـرٍ ميـتٍ كبيـر.

الزراعة كمستهلك أكبر... ولكن ماذا عن السياحة؟!

وكمـا لا تنفـك تقاريـر البنـك الدولـي وغيـره مـن التأكيـد أنّ الزراعـة هـي المسـتهلك الأكبـر للميـاه، فـي كثيـر مـن بلـدان المنطقـة، إذ يسـتهلك قطـاع الزراعـة بيـن 75 و85 % مـن الميـاه المسـتهلكة... لـم تقـدّم الدراسـات التـي تسـاعد علـى اعتمـاد الممارسـات الزراعيـة الأكثـر كفـاءة فـي اسـتخدام الميـاه أو فـي توفيـر الميـاه لاسـتخدامها لأغـراض أخـرى أو فـي تشـجيع العـودة إلـى الزراعـات البعليـة... ولا تـمّ التوظيـف فـي حسـن إدارة المـوارد المائيـة المعتمـدة علـى سياسـات الـري الرشـيدة. كمـا تـمّ التغاضـي عـن ضبـط الاسـتخدامات فـي القطـاع السـياحي، القطـاع المسـكوت عـن اسـتهلاكه للميـاه فـي المنطقـة العربيـة عامـة وفـي لبنـان خاصـة.

نظـرا لتعـذّر الوصـول إلـى أرقـام دقيقـة حـول اسـتهلاك الميـاه فـي القطـاع السـياحي

فـي لبنـان، أمكـن القيـام بدراسـات مقارنـة مـع بلـدان مشـابهة مثـل تونـس وبلـدان أوربّيـة مقتصـدة مثـل ألمانيـا.

فـإذا كان معـدل اسـتهلاك السـائح الفـرد فـي تونـس 466 لتـرًا فـي اليـوم يقابلـه 600 لتـر فـي بلـد مثـل ألمانيـا، يمكـن أن نسـتنتج أن المعـدّل الوسـطي لاسـتهلاك مليـون سـائح فـي لبنـان هـو مـا يقـارب 500 مليـون لتـر فـي اليـوم (فـي فصـل الـذروة) وهـو رقـم كبيـر نسـبيًّا وينافـس الاسـتخدامات فـي الزراعـة فـي لبنـان! وإذا كان معـدل سـعر الليلـة فـي فنـادق لبنـان بيـن 100 و250 دولارًا أميركيًّـا، فلمـاذا لا تسـتوفي الدولـة رسـومًا إضافيـة مهمّـة مـن اسـتخدامات الميـاه السـياحية بعـد أن تقـوم الدوائـر والإدارات المعنيـة بمسـح حجـم هـذه الاسـتخدامات والبحـث فـي كيفيـة ترشـيدها؟

إن ذروة اسـتخدام الميـاه فـي السـياحة هـي فـي الفصـل الـذي يكـون فيـه المـاء شـحيحًا، أي فـي فصـل الصيـف. ولاسـيّما فـي السـياحة والمرافـق التـي تسـتخدم الكثيـر مـن الميـاه (أحـواض السـباحة، ملاعـب الغولـف والرياضـة المائيـة).

والمعلـوم أن ازديـاد الطلـب علـى الميـاه يتطلّـب اللجـوء إلـى مصـادر غيـر تقليديـة مثـل تحليـة الميـاه، ومعالجـة الميـاه وإعـادة اسـتخدامها واللجـوء إلـى الميـاه الجوفيـة مـن آبـار ارتوازيـة... وغالبًـا مـا تكـون غيـر معلنـة وغيـر مغطّـاة بالإحصـاءات الرسـمية سـواءً لـريّ المسـاحات الخضـراء والحدائـق وملاعـب الغولـف أو لعمليـات تنظيـف المناطـق المحيطـة بالمرافـق السـياحية.

بين المناخ وزيادة السكان

وإذ تتوقّـع التقاريـر الدوليـة أن يتسـبّب تغيّـر المنـاخ بانخفـاض معـدّلات هطـول الأمطـار بنسـبة 200 فـي المئـة وزيـادة معـدّلات التبخـر مـا يزيـد مـن نـدرة الميـاه... لا يـزال البنـك الدولـي يشـجّع علـى إنشـاء السـدود السـطحية المعرّضـة للتبخّـر والتلـوّث، بـدل تشـجيع البحـث عـن كيفيـة تعزيـز التخزيـن الجوفـي للميـاه، تمامًـا كمـا تفعـل الطبيعـة نفسـها.

واذ يتوقّع أيضًا أن يزداد وضع المياه إلحاحًا مع نمو السكان في المنطقة، لا يربط في أي من دراساته وتقاريره بين السياسات المائية مع تلك السكانية ولا مع إعادة النظر بباقي القطاعات المستهلكة للمياه لترشيد الاستخدامات كافة، في الزراعة كما في الصناعة كما في السياحة كما في إنتاج الطاقة على سبيل المثال. وبدل الترويج دائمًا لمتطلبات زيادة الطلب على المياه، لا يتمّ التركيز على سبل التوفير وضبط الهدر وعدالة التوزيع وترشيد الاستهلاكات كافة!

ولعلّ الجوانب المتعلّقة بالزيادة السكانية المسكوت عنها أيضًا، والتي تتسبّب بضغوط شتّى على الموارد عامة والمياه خاصّة، تستحقّ منّا دراسات وأبحاث لاحقة، بالإضافة إلى إمكانيات التوفير في الاستخدامات كافة، وتوفير بالتالي الكثير من الاستثمارات والمشاريع والقروض والديون على منطقتنا وأهلها.

"المياه عملة نادرة"!

في مقابلة أجرتها نائبة رئيس البنك الدولي لشؤون الشرق الأوسط وشمال إفريقيا إنغر أندرسن مع شبكة الـ"بي بي سي" ونشرها موقع البنك الدولي في 21/3/2014، تؤكد هذه الأخيرة «أن في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا الخيارات محدودة للغاية. فهذه المنطقة لا تحصل إلا على حوالي 2 % من الأمطار التي تهطل سنويًّا في العالم وتملك 1.2% فقط من موارد المياه المتجددة في العالم. الوضع هذا يجعل من الماء أحد الموارد الثمينة في المنطقة».

ولكن كيف يمكن تفسير كلام مسؤولة البنك الدولي؟ ما معنى أن يكون مورد المياه ثمين؟ هل لأنه أصبح نادرا؟ وكيف يكون نادرًا إذا كان متجدّدا؟!

كل هذه المبالغة في الكلام والتوصيف والتناقض، واستخدام حجة تغير المناخ طبعا، ليست الا مقدمة لتحويل المياه من حق الى سلعة، أي من أجل تسعير المياه وجعلها مادة استثمارية لرؤوس الأموال المستثمرة في هذا المورد الحيوي.

صحيح أن النمو السكاني السريع والتحضّر يرفعان من حدة الضغط على المياه

ويزيـدان مـن الطلـب، إلا أنذلـك لا يعنـي أن الميـاه تشـح، كمـا لا يبـرر منطـق التسـليع، بـل هـذا مـا يدفـع الـى تغييـر السياسـات السـكانية وضبـط الزيـادة فيهـا وليس زيـادة الاسـتثمارات فـي الميـاه.

ولكن ماذا يقترح البنك الدولي في هذا المجال؟

تقـول مسـؤولة البنـك الدولـي نفسـها «فـي حيـن أن باسـتطاعة بعـض دول المنطقـة تحمـل كلفـة بنـاء محطـات لتحليـة الميـاه، إلا أنّ الـدول الأخـرى مضطـرة لاسـتنزاف مواردهـا المائيـة غيـر المتجـددة واسـتغلال طبقـات الميـاه الجوفيـة بسـرعة تفـوق قدرتهـا الطبيعيـة علـى إعـادة التعبئـة». مـا يعنـي أن المشـكلة يمكـن أن ذتحـل إذا وجـد المـال والاسـتثمارات، وهـو نـوع مـن الترويـج للاسـتثمار فـي تقنيـة تحليـة الميـاه بالرغـم مـن كلفتهـا المرتفعـة ومـن حاجتهـا الـى الكثيـر مـن الطاقـة والتـي لهـا انعكاسـات بيئيـة سـلبية كبيـرة جـدا.

واذا عدنـا قليـلا الـى الـوراء، يمكـن أن نكتشـف ان شـعوب المنطقـة عرفـت كيـف تتأقلـم مـع التقلبـات المناخيـة وشـح المتسـاقطات (أحيانـا) لآلاف السـنين، قبـل وجـود البنـك الدولـي ومـن دون الحاجـة الـى نصائحـه. فالأجيـال الماضيـة عرفـت كيـف تحفـظ الميـاه تحـت الأرض (لحمايتهـا مـن التلـوث والتبخـر) واسـتخدام الزراعـات التـي لا تتطلـب الكثيـر مـن الميـاه... وما كان علـى الخبـراء إلا محاولـة الاسـتفادة مـن هـذه التجـارب وتقليدهـا، بـدل اعتمـاد سياسـات التنميـة التـي تقـوم علـى الترويـج لمفهـوم «الزيـادة» فـي الاسـتثمار والإنتـاج والاسـتهلاك.

أمـا فيمـا يتعلـق باسـتغلال ميـاه الآبـار، فنصائـح البنـك الدولـي واضحـة لناحيـة اختيـار المحاصيـل الزراعيـة (التـي يتـمّ احتـكار بذورهـا مـن قبـل شـركات كبـرى). فالهـدف، كمـا يحـب البنـك الدولـي أن يقـول، هـو «الحصـول علـى غلـة أكبـر مـن كل قطـرة مـاء». ولتحقيـق هـذا الهـدف علينـا الإجابـة عـن الأسـئلة الرئيسـة التاليـة: مـا هـي المحاصيـل التـي يمكـن الاسـتفادة منهـا بالشـكل الأفضـل؟ مـا هـي المحاصيـل ذات القيمـة الأعلـى؟ ومـا المحاصيـل التـي يمكـن اسـتغلالها أكثـر مـن حيـث الإنتاجيـة والتغذيـة؟

للإجابة عن هذه الأسئلة يحيل البنك الدولي الدول إلى طلب المزيد من الأبحاث والتطوير. ولكن ما المقصود بـ«التطوير»؟ أليس من أجل تشغيل مراكز الأبحاث الممولة من قبل الشركات المستثمرة في قطاع المياه أو في القطاع الزراعي، ومن أجل زيادة الاستثمارات والأرباح. ففي منطقة ما، قد يبلغ المحصول الزراعي من الحبوب نسبة 56 بالمئة من المعدل العالمي و25 بالمائة مقارنة مع المحصول في أوربة... لذا فإن الفرصة متاحة لزيادة الغلة الزراعية من خلال استغلال الأفضل للأرض والمياه، أي من خلال تغيير المحاصيل، وربما إدخال البذور المعدلة جينيا، بحجّة أنها مقاومة للآفات الزراعية، ثم بحجة أنها مقاومة لتغيّر المناخ، واحتكار صناعة البذور والتحكّم بالإنتاج وبتسويقه وتحقيق الأرباح، على حساب السيادة على الغذاء.

استنتاجات خاطئة

ثم إذا كان صحيحًا أن موسم الأمطار الأخير في الأردن ولبنان، على سبيل المثال قد انخفض العام 2013 - 2014، إذ بلغ منسوب الأمطار نحو ثلث متوسط المنسوب على المدى الطويل، فهذا لا يعني أن تستنتج مسؤولة البنك الدولي وتقول «شهدنا خلال العقود المنصرمة تراجعًا في إجمالي منسوب الأمطار الذي بلغ حوالي 80 في المئة من متوسط المنسوب على المدى الطويل. ولم تشهد المنطقة انخفاضًا مماثلاً منذ عام 1970 على الأقل». فإذا عدنا إلى الأمثال والحكايات الشعبية في هذه المنطقة (العربية) التي كانت تسجل وترصد أحوال الطقس قبل نشوء الأرصاد الجوية، فهي تؤكّد مرور المنطقة بسنين جفاف، سرعان ما تعود وتعوض النقص (الجوفي) فيما بعد، والدليل على ذلك مراقبة المتساقطات العام 2016 القريبة من المعدلات العامة في المنطقة المذكورة والتي عوضت عن السنتين قبلها. مثل هذه المعطيات تظهر أن استنتاجات تقارير البنك الدولي مؤخرا ليست في مكانها، لاسيما تلك التي تقول «لذا بتنا نرى اليوم دول شرق البحر المتوسط، لبنان، وفلسطين، والأردن، وإسرائيل، وسورية، والعراق، تعاني من فترات جفاف طويلة. هذه الظاهرة المتكررة بشكل دوري تجعل من الصعب جدًّا على الدول التكيّف مع الواقع الجديد واتخاذ التدابير المناسبة».

يأخذ موضوع النزوح أبعادًا كثيرة مؤثّرة بشكل أو بآخر على الطلب على المياه. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الحروب. فنقص المياه يمكن أن يتسبّب بنزوح وحروب، كما أن الحروب ممكن أن تتسبب بنزوح وفي نقص بالمياه في المناطق التي تمّ النزوح إليها.

تقول بعض التقارير إنه قبل اندلاع الحرب الأهلية فيها، عانت سورية من أطول فترة جفاف خلال العقود الأربعة المنصرمة. ومع انقضاء ثلاث سنوات من القحط عام 2010، كان حوالي 1,5 مليون شخص قد أجبروا على النزوح. وانتقل العديد من النازحين من المناطق التي كانت أشد تأثرًا بالجفاف في شمال شرق سورية واستقروا في محافظة درعا الجنوبية ليعملوا مزارعين هناك. محللون كُثُر ربطوا ما بين هذا النزوح القسري والانتفاضة التي حصلت في منطقة درعا، وكانت الشرارة التي ولدت ما بات يعرف بالأزمة السورية، أو بالحرب العالمية في سورية.

وتقول التقارير الحديثة أيضا، إنه من جرّاء الحرب والجفاف، من الممكن أن يتقلص إنتاج سورية للقمح إلى حوالي الثلث عمّا كان عليه قبل الأزمة، والذي كان يقارب 3.5 مليون طن. وبناء على هذا سيتعرض الأمن الغذائي إلى هزة كبيرة، إذ إنّ حوالي 6.3 مليون شخص ممن يعيشون في سورية، أي حوالي ثلث سكّان هذا البلد، يحتاجون إلى مساعدة غذائية عاجلة. هذا بالإضافة إلى أكثر من ثلاثة ملايين لاجئ سوري يعيشون في الدول المجاورة.

الموضوع الأخير، أي النزوح السوري إلى البلدان المجاورة كلبنان، ترك آثارًا غاية في الخطورة على الموارد (في لبنان) وعلى العلاقة بين البلدين. فقد ذكرت تقارير وزارة البيئة في لبنان التي صدرت العام 2014 «أنّ هذا البلد الصغير قد استضاف أكثر من 40% من النازحين السوريين في المنطق، أي نحو 1,8 مليون نازح بحلول كانون الأول 2014».

بالإضافة الى زيادة كمية النفايات، في بلد يعاني من ازمة معالجة نفاياته، تحدث التقرير عن تسبب النزوح بمشكلة على مستوى الموارد المائية، وأشار التقرير إلى

الضغـط علـى اسـتهلاك المياه العذبـة بنسـبة تفـوق الـ9% وإلـى القـدرة المحـدودة فـي لبنـان لمعالجـة ميـاه الصـرف الصحـي التـي لا تتعـدى نسـبة 8% علـى الصعيـد الوطنـي، وبذلـك فـإن الارتفـاع فـي كميـة الميـاه المبتذلـة الناتجـة عـن الأزمـة السـورية أدى إلـى تفاقـم الوضـع وتزايـد التلـوث فـي الميـاه والأرض.

كمـا أشـار التقييـم إلـى ازديـاد نسـبة انبعـاث الملوثـات فـي الهـواء نتيجـة الأزمـة السـورية، فعلـى سـبيل المثـال، شـهدت المـدن اللبنانيـة الرئيسـة ارتفاعًـا فـي حركـة المـرور بنسـبة لا تقـلّ عـن 5 % بسـبب هـذه الأزمـة، مـا يزيـد مـن تلـوث الهـواء.

ومـن ناحيـة اسـتخدام الأراضـي والنظـم الإيكولوجيـة، فـإن التقريـر قـد أشـار إلـى التعـدّي الحاصـل علـى المناطـق الزراعيـة والنظـم الإيكولوجيـة مـع اسـتمرار تدفّـق النازحيـن، حيـث ارتفعـت الكثافـة السـّكانية مـن 400 إلـى 520 نسـمة/كلم2 مـع مـا ينتـج عـن ذلـك مـن توسـع عشـوائي فـي المـدن.

كيف روج البنك الدولي لسد بسري؟

بعـد ان اسـتعرضنا بشـكل عـام كيـف يـروج البنـك الدولـي لمشـاريعه الاسـتثمارية فـي المنطقـة، هنـا نمـوذج حديـث لكيفيـة ترويجـه لإنشـاء سـد مكشـوف فـي لبنـان، لـري قسـم مـن العاصمـة بيـروت، فـي منطقـة بسـري جنـوب بيـروت.

بتاريـخ 6/2/2017 نشـر البنـك الدولـي مقـالا علـى صفحتـه تحـت عنـوان «توفيـر إمـدادات الميـاه علـى مـدار السـاعة فـي بيـروت: بيـن الحقيقـة والخيـال؟[1]» كمـا وجـه رسـائل ترويجيـة ركـزت علـى ثـلاث نقـاط تقـول: إن هنـاك زيـادة ضغـوط علـى شـبكة إمـدادات الميـاه فـي بيـروت الكبـرى بسـبب الكثافـة السـكانية وانخفـاض معـدلات سـقوط الثلـوج والأمطـار.

1- توفير إمدادات المياه على مدار الساعة في بيروت: بين الحقيقة والخيال؟
http://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2017/02/06/24-7-water-supply-in-beirut-fantasy-or-reality

وإن هناك معلومات من مالطا ساعدت بيروت على رصد وإصلاح التسربات وتحسين إمداداتها من مياه البلدية.

وإن الرصد عن قرب إلى جانب إقامة سد جديد بحلول عام 2024 سيجعل توفير المياه لبيروت على مدار الساعة أمرا ممكنا.

ثم يتابع الترويج لمشروع إنشاء السد بالقول «إن لبنان بلد صغير تحيط به جبال قريبة من سواحله. وأغلب مياهه العذبة مخزنة في القمم الجليدية للجبال أو تحت الأرض، والباقي يتسرب عبر التصدعات والكهوف ليغذي آلاف الآبار التي تمد العاصمة بيروت وضواحيها بالمياه قبل أن يجري إلى البحر». ومع أن هذه الفكرة الأخيرة تدين مشاريعه لحبس المياه السطحية خلف سد مكشوف، يخالف الطبيعة الجيولوجية في لبنان، ولأن هذه الحقيقة العلمية التي تقول إن لبنان ينعم بمتساقطات سنوية من ثلوج وامطار تساهم في تغذية مياهه الجوفية سنويا بسبب التشققات في صخوره، لا يمكن تجاهلها... يلجأ الى حجة جديدة واهية ليقول "في الماضي، كانت الثلوج وفيرة، إلا أن تغير المناخ مؤخرا أدى إلى تناقص كميات المياه المتاحة بشكل عام، لاسيما خلال شهور الصيف من مايو/أيار إلى سبتمبر/أيلول". أي أنه يعتمد على حجة تغير المناخ لتبرير الحاجة الى تمويل إنشاء السدود، مع أن حجة تغير المناخ وزيادة حرارة الأرض ليست في مصلحة مشروعه الذي يقضي بتخزين المياه فوق الأرض وتعريضها إلى التبخر الذي ستزيد نسبته مع ارتفاع درجات حرارة الأرض كما هو متوقع!

ولكن ما الحجّة والإثبات التي يعتمد عليها البنك الدولي والتي تؤكّد أنّ هناك تراجعًا في المتساقطات وفي كثافة الثلوج التي تعتبر المسبّب الأول لتخزين المياه الجوفية وتأمين استمرارية التغذية طوال فصل الصيف واستمرار تدفّق بعض الينابيع صيفًا؟

يؤكّد تقرير البنك الدولي غير المسند إلى وقائع إلا إلى رأي «مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان»[1]، وهي بالمناسبة مؤسسة من أغنى مؤسّسات المياه في لبنان، بسبب

1- تقرير البنك الدولي:
http://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2017/02/06/24-7-water-supply-in-beirut-fantasy-or-reality

وجودها بالقرب من أهمّ المصادر العذبة التي توزّعها على القسم الأكبر من سكّان بيروت وساحل جبل لبنان، حيث تعيش أكبر كثافة سكانية، وبسبب بيعها للمياه بشكل مقطوع سنويًّا، دون أن تؤمن ما تبيعه من مياه، أي أن تبيع مترًا مكعّبًا من المياه يوميًّا دون أن تؤمن هذه الكمّية، على سبيل المثال.

بحسب تقرير البنك الدولي «يشكّل رصد هطول الأمطار جزءًا مهمًّا من عمل «مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان» التي تدير إمدادات المياه لنصف سكّان لبنان. ويتولّى مديرها العام جوزيف نصير فحص كمّيات الثلوج والمياه والأمطار يوميًّا. ويزداد قلقه عندما تقلّ كمّيات المياه». إلّا أنّ كلّ الخبراء في لبنان، يعرفون أن هذا التوصيف غير صحيح. ففحص كمّيات الأمطار لا تقوم بها المؤسّسة وحدها، ولا هي كافية، أمّا الثلوج، فليس من السهل فحصها وقياسها، ولا أحد في لبنان يقوم بهذه المهمة الصعبة والمعقّدة والمكلّفة.

ويتضح من خلال صياغة تقرير البنك الدولي أنه يساند مدير عام المؤسّسة في مشروعه لإنشاء السد مدّعيًا أن «الطريقة الوحيدة لتأمين إمدادات المياه هي بزيادة تخزين المياه وتحسين إدارتها». وهنا يبدأ الخلاف مع البنك الدولي، حول مبالغاته التبريرية دائمًا لاسيّما عندما يتحدّث عن «الطريقة الوحيدة»، مع العلم أنّ الكثير من العلماء والخبراء أكّدوا وجود طرق أقلّ كلفة وبدائل عن السدود السطحية كالآبار الجوفية. علماً أن معدل المياه الجوفية يقدر بما يقارب 3 مليارات متر مكعب متجدّدة سنويًّا في لبنان، فيما يقدر حجم المياه السطحية بما يقارب 1,3 مليار متر مكعب سنويًّا. ولأجل ذلك يعدّ لبنان بلد المياه في الشرق الأوسط.

تساند مجموعة البنك الدولي قطاع المياه اللبناني من خلال الدعم الفنّي ومجموعة كبيرة من العمليات التي تشمل مشروع تعزيز إمدادات المياه، المعروف باسم سد بسري. وقرّرت الحكومة اللبنانية تحديد موقع السدّ بعد سنوات من الدراسات، ووضعها خطّة تنتهي بمرحلة تشغيل السدّ عام 2024.

وكانت لجنة المال والموازنة النيابية قد أقرت في 2/2/2017، الاتفاقية التي تتعلّق بقرض بقيمة 128 مليون دولار للسدّ، الذي يتوقّع إنجازه في العام 2024،

وهـي جـزء مـن كلفـة المشـروع، يضـاف إليـه نحـو 460 مليـون دولار. وقـد حصـل أعضـاء اللجنـة علـى شـرح مطـوّل مـن المعنييـن فـي مجلـس الإنمـاء والإعمـار عـن الكلفـة الكاملـة للمشـروع وقـدرة السـدّ علـى تأميـن الميـاه لبيـروت، وفـق مـا تقـول مصـادر نيابيـة[1]. وكان مجلـس الـوزراء قـد وافـق قبـل عاميـن علـى مشـروع مرسـوم يرمـي إلـى اعتبـار الأشـغال العائـدة لمشـروع إنشـاء سـد وبحيـرة بسـري وتخطيـط طريـق لتمريـر خطـوط الجـر نحـو بركـة أنـان فـي بعـض قـرى وبلديـات قضـاء الشـوف وقضـاء جزيـن مـن المنافـع العامّـة. علـمً بـأنّ الفكـرة تعـود إلـى عـام 1951 حيـن وضعـت الدراسـات الأولى لمشـروع إنشـاء سـدّ بسـري التـي انتهـت بعـد ثـلاث سـنوات، بحـث خلالهـا ميدانيًّـا علـى موقـع لإنشـاء سـدّ علـى نهـر بسـري.

عام 1975، قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بمزيد من الاستقصاءات الجيولوجية.

وفـي سـنة 1980 تـمّ التوقيـع علـى اتفـاق بيـن المصلحـة الوطنيـة لنهـر الليطانـي وشـركتين هندسـيتين لإجـراء دراسـة الجـدوى. وفـي عـام 1999، كلـف مجلـس الـوزراء مجلـس الإنمـاء والإعمـار بتحديـث الدراسـة والمباشـرة بالإجـراءات المتعلقـة بتنفيـذ المشـروع.

وفـي عـام 2012، كلـف مجلـس الإنمـاء والإعمـار الاستشـاري «دار الهندسـة» وشـركة «نوفك» (مجموعـة مندمجـة) اسـتكمال الدراسـات وإعـداد ملفـات التلزيـم ومـؤازرة المجلـس خـلال عمليـة تلزيـم وتنفيـذ الأشـغال فـي المشـروع.

يسـتكمل سـدّ بسـري مشـروع جـرّ ميـاه الأوّلـي إلـى بيـروت الـذي سـيؤمن 250 ألـف متـر مكعـب مـن الميـاه فـي اليـوم الواحـد (أي نصـف الحاجـة المطلوبـة (المضخمـة) بحسـب مؤسّسـة بيـروت وجبـل لبنـان) وأنّ السـدَّ سيسـدّ الحاجـة المتبقّيـة بتأميـن الميـاه للعاصمـة. بحسـب مجلـس الإنمـاء والإعمـار، فـإنّ البنـك الدولـي سـيموّل المشـروعين بقرضيـن يبلغـان 800 مليـون دولار و170 مليونًـا لدفـع التعويضـات. فيمـا يؤمـن البنـك الإسـلامي قرضـاً بقيمـة 170 مليـون دولار لمعالجـة الصـرف الصحـي الـذي تحوّلـه

1- http://www.al-akhbar.com/node/267939

البلـدات المحيطـة بـوادي بسـري إلـى النهـر لكي تكـون الميـاه المجمّعة فـي البحيـرة نظيفة... ردًّا علـى الانتقـادات التـي تمنـح الأولويـة لمعالجـة ميـاه الصـرف علـى إنشـاء السـدود التـي تتحـوّل إلـى ميـاه الصـرف كمـا حصـل مـع تجربـة سـدّ القرعـون... وبعـد أن بيّنـت التجـارب أنّ المشـكلة الأساسـية فـي عـدم معالجـة ميـاه الصـرف وفـي سـوء توزيـع الميـاه العذبـة المتوفّـرة وحمايتهـا مـن الهـدر والتسـرّب والتلـوّث... وليسـت المشـكلة فـي نـدرة الميـاه فـي لبنـان. وقد أكّـدت التقاريـر مؤخّـرًا، وبينهـا للبنـك الدولـي نفسـه أن رصـد مناطـق التسـرّب وإصلاحهـا أكثـر توفيـرًا للميـاه مـن الترشـيد، وأن إصـلاح أماكـن الهـدر فـي الشـبكات تخفّـض إجمالـي حجـم الميـاه المطلـوب عمّـا كان عليـه عندمـا كان يتـمّ ترشـيد إمـدادات الميـاه إلـى متوسّـط يومـي يصـل إلـى ثمانـي سـاعات.

كمـا تجـدر الإشـارة إلـى ان مشـكلة تاميـن ميـاه الشـرب للعاصمـة بيـروت والمناطـق تتفاقـم أكثـر ليـس بسـبب تغيـر المنـاخ وقلـة المتسـاقطات، بقـدر مـا هـي بسـبب الهـدر والسـرقات واسـتغلال مافيـات الميـاه للأوضـاع وانقطـاع الميـاه عـن النـاس لإعـادة بيعهـم الميـاه بالصهاريـج بكلفـة 20 دولارًا لـكلّ متـر مكعـب مـن الميـاه التـي يحصلـون عليهـا مـن خـلال شـاحنات الصهريـج الخاصـة، هـذا بالإضافـة إلـى رسـوم اسـتهلاك الميـاه التـي تدفـع سـنويًّا للحكومـة. بالإضافـة إلـى كلفـة شـراء الميـاه المعبّـأة للشـرب.

قرض أيضًا لمعالجة التلوّث في الليطاني وسدّ القرعون!

لا يمـول البنـك الدولـي سـدّ بسـري فقـط، الـذي سـرعان مـا سـيصبح ملوّثـا وبحاجـة إلـى تمويـل لمعالجتـه، بـل يمـول أيضـا معالجـة سـد آخـر مـن التلـوث!

فبسـبب سـوء الخيـارات والإهمـال علـى مـرّ السـنين، أصبحـت أجـزاء كبيـرة مـن نهـر الليطانـي وبحيـرة القرعـون شـديدة التلـوُّث. وبـات هـذا التلـوُّث يُشـكِّل خطـرًا علـى الصحّـة العامـة، وقـد أسـفر عـن خسـائر اقتصاديـة وبيئيـة كبيـرة... ممـا أعـاد طـرح الجـدوى مـن إنشـاء السـدود السـطحية فـي بلـد لديـه نظـام ايكولوجـي ومائـي متجـدد وغنـي بمتسـاقطات الأمطـار والثلـوج... ولكنـه يعانـي ضعفـاً شـديداً فـي إدارة هـذه المـوارد، ويتعـرّض لسـوء الإدارة واسـتغلال أصحـاب المشـاريع والاسـتثمارات الكبيـرة.

أُنشِئ سد القرعون في عام 1959 لتوليد الطاقة الكهرومائية، وتوفير المياه لأغراض الري. وبُنِي السد على نهر الليطاني – وهو شريان المياه الرئيس للبلاد. وتعدّ بحيرة القرعون أكبر بحيرة اصطناعية في لبنان التي تبلغ سعتها نحو 220 مليون متر مكعب من المياه.

وبسبب الإهمال على مرّ السنين، أصبحت أجزاء كبيرة من نهر الليطاني وبحيرة القرعون شديدة التلوُّث منذ أكثر من عشرين سنة. وقد تفاقم هذا التلوث وبات يُشكِّل خطرًا على الصحّة العامّة والمزيد من الخسائر الاقتصادية والبيئية الكبيرة. علمًا أن المصادر الرئيسة للتلوُّث كثيرة ومتعدّدة، ويمكن إيجازها في عدم معالجة مياه الصرف للمنطقة المحيطة وعدم معالجة المياه البلدية والصناعية المستعملة وكذلك إلقاء النفايات الصلبة على طول ضفاف النهر. وسط بيئة تسيطر فيها الزراعة على حوض نهر الليطاني، تُشكِّل الكيماويات والمبيدات الزراعية غير القابلة للتحلُّل مصدرًا رئيسا آخر لتلوُّث النهر (والمزروعات)... ولا نعرف ما الذي يمنع ان يلقى سدّ بسري أيضًا المصير الأسود نفس لسد القرعون!

أطلقت الحكومة اللبنانية العام 2016 مشروعًا للحدّ من تدفّق المياه الملوّثة إلى بحيرة القرعون بتمويل من قرض من البنك الدولي قيمته 55 مليون دولار[1]. و يشكّل هذا المشروع خطوةً أولى تندرج ضمن برنامج أكبر تقدّر تكلفته بحوالي 250 مليون دولار وفقًا لما أوردته خطّة عمل الحكومة لمكافحة التلوُّث في بحيرة القرعون... مع العلم أنّ التقديرات الأولية لكلّ الدراسات والإجراءات المطلوبة لمعالجة التلوّث خلف سدّ القرعون تقارب كلفتها المليار دولار أميركي، مع تأكيدات العديد من الخبراء المحايدين، أنّ كلّ هذه الأموال ستذهب هدرًا لأنّ معالجة مياه سدّ القرعون، الأكبر في لبنان، باتت غير قابلة للإصلاح إلا إذا توفّر شرطان أساسيان وضروريان، هدم سدّ القرعون لتعود المياه إلى مجاريها، ووقف جميع أنواع الملوّثات من مصادرها... وهذا ما يبدو مستحيلًا في ظلّ الإدارة الحالية.

فبأي منطق يموّل البنك الدولي إنشاء سدّ جديدّ (كسدّ بسري) في وقت تحتاج

1- http://www.al-akhbar.com/node/267939

معالجـة سـدّ آخـر مـن التلـوث (القرعـون) إلـى كلفـة أكبـر مـن كلفـة إنشـاء سـدّ جديـد؟!
وهـو أيضًـا يمـوّل جـزءًا مـن كلفـة معالجتـه؟!

ما يثبت أنّ كلّ الشكوك الواردة في هذا التقرير في مكانها.

الحقّ في المياه بالأردن 2017

إعداد:أحمد عوض[1]

حنان الكسوانى[2]

مقدّمة

يعدّ الحقّ في الحصول على المياه من الحقوق الإنسانية الأساسية التي نصّت عليها الشرعة العالمية لحقوق الإنسان، وهي إحدى الضمانات الأساسية للوصول إلى مستوى معيشي لائق أو كافٍ، وقد تضمّنت العديد من الاستراتيجيات الدولية موضوع المياه والوصل إليه. حيث تضمّنت أهداف التنمية المستدامة 2030 الحصول على مياه نظيفة في هدفها السادس، تحت بند ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحّي، ويقوم الهدف على تحقيق العدالة في توافر المياه بشكل آمن والحفاظ عليها من التلوّث، والحقّ في مياه آمنة ممكنة الوصول يتقاطع حتّى مع حقّ الحياة للإنسان، فوفقًا لأرقام منظّمة الصحّة العالمية لعام 2016،[3] فإنّ أعداد الأشخاص الذين يقضون بسبب الأمراض الناتجة عن نقص المياه أو تلوثها تتزايد، ووفقًا لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي لعام 2017 فإنّ 750 مليون شخص يفتقرون إلى إمكانية الحصول على مصدر محسّن للمياه، كما يفتقر 2,5 بليون شخص إلى مرافق الصرف الصحّي الأساسية، هذا غير الاستنزاف الجاري لمياه الأنهار التي يعيش في أحواضها 1,7 مليار شخص.[4] وتعتبر المنظّمات الدولية وغير الحكومية المعنيّة بالحقّ في المياه أنّ الأخطار المتعدّدة المحدقة

1- مدير مركز الفينق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية

2- صحفية متخصصة في الإعلام التنموى، أستاذ مساعد في كلية الإعلام بجامعة الشرق الأوسط .

3- مياه الشرب، منظمة الصحة العالمية، صحيفة الوقائع،2016

4- الموقع الإلكتروني للتنمية المستدامة، www.un.org/sustainabledevelopment

بالميـاه تسـتدعي التغييـر فـي عمليـة إدارة الميـاه بمـا يضمـن اسـتدامتها ووصولهـا للجميـع بالتسـاوي، وهـو مـا يواجـه عوائـق كبيـرة ليـس فقـط فيمـا يتعلّـق بتغييـر قوانيـن بعـض الـدول أو إضافـة قوانيـن متعلّقـة بالحـقّ فـي الميـاه، بـل حتّـى مـا يتّصـل بطبيعـة النظـام الاقتصـادي الـذي يعمـل علـى تسـليع الميـاه وهـو مـا تسـعى أهـداف التنميـة المسـتدامة إلـى تقليصـه ليشـكّل حقًّـا غيـر مجانـي فـي معظـم الحـالات.

ومـا يتعلّـق بـالأردن فهـي مندمجـة كليًّـا بأطـر التنميـة المسـتدامة وخصوصًـا مـا يتعلّـق منهـا بالحـقّ فـي الميـاه، دون أن يعنـي ذلـك تحقيـق كامـلاً لأهـداف التنميـة المسـتدامة فـي هـذا الجانـب، حيـث لا يـزال نصيـب الفـرد مـن الميـاه يقـلّ بنسـب عاليـة عـن الحـدّ الأدنـى الدولـي، ولكـنّ الأردن تضـع اسـتراتيجيات متلاحقـة للارتفـاع بنصيـب الفـرد قبـل عـام 2011، حيـث أدّى قـدوم اللاجئيـن السـوريين إلـى زيـادة الضغـط علـى مصـادر الميـاه المحـدودة، ممّـا أدّى للحاجـة إلـى خطـط اسـتجابة للأزمـة الواقعـة وتقديـرات متعاقبـة لحجـم الإجهـاد المائـي الـلازم لتغطيـة الاحتياجـات المنزليـة لجميـع السـكّان، ممّـا أدّى لتقليصهـا بالضـرورة علـى الجميـع.

وفـي هـذا التقريـر المقتضـب، سـيتمّ اسـتعراض حالـة الميـاه فـي الأردن وفـق المنظـور الحقوقـي القائـم علـى الشـرعة العالميـة لحقـوق الانسـان، ووفـق أحـدث معاييـر التنميـة المسـتدامة العالميـة، للوقـوف علـى واقـع حـال تمتّـع الأردنييـن والمقيميـن فـي الأردن بالحـقّ بالوصـول إلـى ميـاه نظيفـة.

أولًا: الخلفية النظرية

الحـق فـي الميـاه مـن الحقـوق التـي ضمّنـت مبكّـرًا فـي الاتفاقيـات الدوليـة لحقـوق الإنسـان، إلـى جانـب التعليقـات التـي تـمّ تطويرهـا علـى نصـوص الاتفاقيـات، وفـي تفاصيـل بعـض اتفاقيـات حقـوق الإنسـان المتخصّصـة مثـل اتفاقيـة حقـوق الطفـل. ويتـمّ اسـتخدام الحـقّ فـي الميـاه ليـدلّ علـى الكمّيـة الكافيـة مـن الميـاه والمأمونـة، ويمكـن الحصـول عليهـا ماديًّـا للاسـتخدام الشـخصي والمنزلـي. حيـث تضمّـن العهـد الدولـي للحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة، المـادة 11، فقـرة1 حـقّ كلّ

شخص في مستوى معيشي كافٍ له ولأسرته، ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والماوى،..)، وحسب التعليق العام رقم 15 لعام 2002، يشير استخدام – ما يفي- إلى أنّ قائمة الحقوق هذه لا يراد منها أن تكون حصرية، وهو وفقًا لهذا التعليق فإنّ الحقّ في الماء يقع ضمن فئة الضمانات الأساسية لتأمين مستوى معيشي كافٍ، ومرتبط بالحقّ في أعلى مستوى من الصحّة الجسمية يمكن بلوغه ومرتبط كذلك بالحقّ في مأوى مناسب وغذاء كافٍ.

ورعت الأمم المتحدة جوانب الحقّ في المياه التي تشتمل على الحريات، وتتضمّن الحماية من القطاعات العشوائية ومظاهر التلويث وعدم التمييز في الحصول على مياه شرب مأمونة وغيرها، ويتضمّن استحقاقات مثل أدنى حدّ في كمّيات مياه الشرب المأمونة والحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي وغيرها، ويجب أن تكون إمدادات كلّ شخص كافية ومستمرة لتغطية الاستخدامات الشخصية والمنزلية، وأن تكون المياه مأمونة ومقبولة ومن الممكن الوصول لها وتكلفتها ممكنة للجميع.[1]

وفي المنطقة العربية هناك العديد من المصادر المائية السطحية المشتركة، ممّا أدّى لعقد العديد من الاتفاقيات لتنظيمها وظهر منتدى الحقّ في المياه بالمنطقة العربية، القائم على مبادئ حقوق الإنسان فيما يتعلّق بملكية المياه العامة واعتبار مهمّة توفير المياه لكافة المواطنين بشكل عادل ومتساوٍ من مهمّة الحكومة، ويهدف المنتدى لضمان حقوق المواطنين في الحصول على المياه ومقاومة برامج الخصخصة، على اعتبار المعيار يقوم على الحقّ في المياه وليس اعتبارها سلعية، وبالتالي فإنّ من أهمّ أهداف المنتدى الدفاع عن حقوق الفئات الأكثر تضرّرًا ليتمكّنوا من الحصول على المياه، ويسهم المنتدى نظريًّا في تطوير الإمكانات المائية في المنطقة، والعمل بناءً على ذلك على نشر فكرة الدفاع عن الحقّ في المياه من خلال منظّمات محلّية تنضمّ في عضويتها للمنتدى، ليشكّل محطّة التقاء لدعم وتطوير الجهود في الدول العربية ذات العلاقة بالحقّ في المياه، ويعمل

1- الحق في المياه، الأمم المتحدة، المفوض السامي لحقوق الإنسان، منظمة الصحة العالمية، نحو مستقبل حضري أفضل،صحيفة الوقائع رقم 35

المنتدى مع المنظّمات الدولية والإقليمية ذات العلاقة.[1]

ورغـم تعريـف الحـقّ فـي الميـاه دوليًّـا بأنّـه حـقّ كلّ فـرد فـي الحصـول علـى كميـة مـن المـاء تكـون كافيـة ومأمونـة ومقبولـة ويمكـن الحصـول عليهـا ماديًّـا لاسـتخدامها فـي الأغـراض الشـخصية والمنزليـة، إلا أنّ التفاصيـل الموضّحـة فـي أهـداف التنميـة المسـتدامة سـتظهر تداخـلًا بيـن مفهومـي الحـقّ فـي الميـاه واسـتدامة الميـاه وذلـك ينبـع مـن تداخلهمـا مـن حيـث وجـوب وصـول الميـاه لـكل الأشـخاص وعنـد اسـتنزاف الميـاه وإدارة الأزمـات المائيـة بشـكل سـلبي سـتقلّل فـرص وصـول الميـاه للجميـع بشـكل آمـن وسـتزيد المخاطـر المحدقـة بالميـاه كالتلـوث وخصوصًـا أنّ العديـد مـن المناطـق التـي يعانـي سـكّانها مـن نقـص فـي حصّـة الفـرد السـنوية فـي الميـاه، هـم سـكّان الأريـاف والمناطـق التـي تعانـي الجفـاف فـي العالـم[2]، ورغـم أنّ تعريـف الحـقّ فـي الميـاه يرتكـز علـى حصّـة الفـرد مـن الميـاه لأغـراض الاسـتخدام الشـخصي والمنزلـي، إلا أنّ قطاعـات اسـتخدام الميـاه متعـدّدة تشـمل الزراعـة والصناعـة، ممّـا يعنـي بالضـرورة الحاجـة إلـى إدارة كلّ عمليـة الضـخّ والتوزيـع المائـي لتحقيـق الهـدف مـن الحـقّ فـي الميـاه، وأيّ حـقّ مـن حقـوق الإنسـان سـيتداخل مـع العديـد مـن الحقـوق الأخـرى وهـو مـا سـيتمّ تبيانـه لاحقًـا، ولكـن مـا يتعلّـق بالنظـم الإيكولوجيـة التـي يتوجّـب المحافظـة عليهـا لتحقيـق الهـدف، فـإنّ التداخـل قائـم مـن حيـث أنّ أيّ تأثيـر فـي الميـاه سـواء بالكمّيـة أو بالتغييـرات التـي تطـرأ عليهـا ممّـا يسـبّبه التلـوث فـإنّ النظـام البيئـي عامّـة، سـيتأثر سـلبًا ممّـا سـيؤثر بشـكل مباشـر فـي جـودة الميـاه وهـو مـا يعيـد بالضـرورة الحديـث عـن التداخـلات القائمـة فـي جميـع الجوانـب الحقوقيـة مـن جهـة، والنظـام البيئـي الطبيعـي عامّـة.

ثانيًا: الجانب التطبيقي

يقـع الأردن ضمـن منطقـة شـبه مغلقـة مائيًّـا، إلا فـي خليـج العقبـة المتّصـل بالبحـر الأحمـر، وتشـكل الصحـراء حوالـي 92% مـن مسـاحة الأردن، وتقـدّر الميـاه السـطحية

1- منتدى الحق في المياه بالمنطقة العربية، الموقع الإلكتروني http://www.rwfar.org/

2- الموقع الإلكتروني لتنمية المستدامة،www.un.org/sustainabledevelopment

المتجـدّدة بحوالـي 800 مليـون متـر مكعـب، أي أنّـه يصـل لأقـلّ مـن 60 لتـرا للشـخص الواحـد سـنويًّا، ومعـدّل تسـاقط الأمطـار أقـلّ مـن 200 ملـم سـنويًّا، وهـي أمطـار موسـمية ومعـدّلات تبخّرهـا عاليـة، ممّـا جعـل الميـاه المحـلّاة هـي مصـدر التـزوّد المائـي الرئيـس،[1] ويحـوي الأردن 12 حوضًـا مائيًّـا جوفيًّـا فقـط، أربعـة منهـا تضـخّ حسـب قدرتهـا واثنيـن غيـر مسـتغلّين وسـتة منهـا تعانـي مـن الضـخّ الجائـر، وتشـكّل الميـاه الجوفيـة 61% مـن مجمـوع التزويـد المائـي بمعـدّل اسـتخراج آمـن لا يسـدّ الاحتياجـات الأساسـية، وقلّـة الأمطـار والمياه السـطحية، والاعتمـاد علـى الميـاه المعالجـة، فـإنّ كلّ هـذا يـؤدّي إلـى انخفـاض فـي نصيـب الفـرد مـن الميـاه لأسـباب طبيعيـة، لكـن فعليًّـا مـن غيـر الممكـن عـزو الانخفـاض الحـادّ الـذي يشـهده الأردن فـي نصيـب الفـرد السـنوي مـن الميـاه لأسـباب طبيعـة فقـط، فقـد تراجعـت النسـبة مـن 120 م3 فـي عـام [2]2014 إلـى نسـبة 72 م3 سـنويًّا فـي [3]2017، ممّـا يعنـي وجـود عوامـل أخـرى تـؤدّي للانخفـاض الحـاد عـن خـطّ الفقـر المطلـق للميـاه، فيمـا يتعلّـق بحصـة الفـرد مـن الميـاه سـنويًّا التـي تصـل إلـى ألـف متـر مكعـب سـنويًّا وفقًـا للمعاييـر الدوليـة.

مـن أبـرز العوامـل التـي أدّت لانخفـاض نصيـب الفـرد مـن الميـاه سـنويًّا هـي التغييـر الديموغرافـي الكبيـر الـذي حصـل خـلال السـنوات الخمـس الأخيـرة مـع توافـد اللاجئيـن السـوريين بأعـداد كبيـرة مضافـة إلـى التزايـد المطـرد فـي أعداد السـكان فـي الأردن، مـع وجود خلـل فـي عمليـة توزيـع الميـاه وفـي اسـتخدام الشـركات الخاصّـة للميـاه فـي الأردن والضـخّ الجائـر للميـاه مـن المصـادر المتوفّـرة، واشـتراك الأمـن المائـي الأردنـي مـع دول مجـاورة أدى لتقليـص مسـتمرّ فـي حصّتهـا مـن نهـر الأردن واليرمـوك، إضافـة للأخطـار الطبيعيـة التـي تهـدّد الميـاه مثـل التملّـح، وتتعـدد اسـتخدامات الميـاه بيـن الشـرب والاسـتخدام المنزلـي والاسـتخدام الزراعـي والصناعـي، ممّـا أدّى لعجـز مائـي فعلـيّ يهـدّد الأمـن المائـي فـي الأردن، ممّـا يمـسّ بالضـرورة الحـقّ فـي الميـاه.[4]

1- الخوالدة، خالد، المياه في المنطقة العربية...من الملك العام إلى الخصخصة، موجز عام حول الواقع المائي في الأردن، ص-123ص124

2- نصيب الفرد من المياه في الأردن دون خط الفقر حسب التصنيف العالمي، موقع منارة، 2014

3- وكالة الأنباء الأردنية بترا، 2016 تراجع نصيب الفرد من المياه في الأردن إلى 72 م3 سنويًا

4- الخوالدة، خالد، المياه في المنطقة العربية...من الملك العام إلى الخصخصة، موجز عام حول الواقع المائي في الأردن، ص125

وفعليًّا لم يذكر الدستور الأردني بنصوصه الحقّ في المياه أو حتّى في بيئة سليمة، ولكنّه متضمّن في الاتفاقيات الدولية التي يشكّل الأردن جزءًا منها، ومع تزايد مشكلة التزويد المائي في الأردن ومجمل الأزمات المرتبطة بقطاع المياه والصرف الصحي، فقد عمدت المؤسّسات المسؤولة عن قطاع المياه والصرف الصحي بناءً على أطر قانونية، بإعداد استراتيجيات وطنية للخروج من أزمة المياه، وفعليًا ظهرت أول استراتيجية قطاعية في عام 1997 والتي تمّ تحديثها عام 2002، وتلتها استراتيجية المياه في الأردن والسياسات عام 1998، وبعدها في 2008 وآخرها الاستراتيجية الوطنية للمياه 2016، وتقوم هذه الاستراتيجيات على أسس مؤسساتية متمثّلة بوزارة المياه والري وسلطة المياه وسلطة وادي الأردن، وتستند الاستراتيجية الوطنية الأخيرة على الوثيقة الوطنية (الأردن2025) الرؤية والاستراتيجية الوطنية عام 2015،[1] وتقوم المؤسّسات الثلاث الرئيسة المعنيّة بقطاع المياه على أسس قانونية حيث يتمّ تنظيم المياه وفق القانون رقم 24 المدرج عام 2014 وسلطة المياه الأردنية وقانونها رقم 18 عام 1998 وسلطة وادي الأردن وقانونه رقم 30 لعام 2001 وقوانين أخرى ذات صلة.[2]

وفعليا تتولى وزارة المياه والري مسؤوليات الإدارة المتكاملة للمياه والمجاري العامة، مما يتضمن المشاريع ووضع السياسات المائية ورفعها إلى مجلس الوزراء وتتولى الوزارة مسؤولية التنسيق مع سلطة المياه وسلطة وادي الأردن لتحسين نوعية خدمات المياه، من خلال تطوير وتنظيم قطاع المياه ووضع السياسات والاستراتيجيات وإقرار الخطط والبرامج وتنفيذ الاتفاقيات الدولية ذات الصلة وتطوير الشراكات مع القطاع الخاصّ ومتابعة أداء شركات المياه وغيرها.

أمّا سلطة المياه الأردنية فتتمثّل بالإدارة التنفيذية للقطاع المائي مثل تزويد المياه للمناطق غير المشمولة بشركات المياه وتعمل على مراقبة والإشراف على شركات المياه من خلال وحدة الإدارة والتغطية، وهناك شركات مياه مملوكة من قبل الحكومة مثل شركه مياهنا واليرموك وتعمل على توفير التوزيع بالتجزئة

1- الاستراتيجية الوطنية للمياه (2016_2025)، وزارة المياه والري، 2016، ص9

2- المرجع السابق، ص23

ومعالجة المياه وغيرها من المهام.

أمّا ما يتعلّق بسلطة وادي الأردن فهي مسؤولة عن التنمية الاجتماعية والاقتصادية في وادي الأردن، وتدير تزويد المياه لعمليات الري والأغراض المنزلية وغيرها أو تنمية المصادر المائية وغيرها من المهام، وكان أبرز ما عمدت سلطة وادي الأردن إلى إنجازه، وأسست جمعيات مستخدمي المياه لتشجيع المجتمع المحلي ومشاركة القطاع الخاص، وتسعى لتسجيلهمتحت القانون التعاوني رقم 18 لعام 1997.

من خلال القراءة السريعة للأطر القانونية والمؤسساتية والمعايير الدولية سابقة الذكر، بالإمكان استيضاح مستقبل الوضع المائي في الأردن، حيث أن المملكة تعير أهداف التنمية المستدامة أهمية تظهر من خلال الخطط المتضمنة في جميع القضايا في الانب النظري، بينما عمليا تظهر العديد من الإشكالات،بالرغم من تسارع الاستجابة لتفاقم نقص نصيب الفرد من المياه مع التغيرات الجيوسياسية في المنطقة العربية وانعكاسها الأبرز على الأردن المتمثل باتجاهين، الأول هو تغير كمّية المياه التي تصل من سورية بعد الأزمة والتزايد السكّاني الناتج عن اللجوء السوري، ممّا يعني زيادة الطلب على المياه أي زيادة عمليات التزويد المائي، سواء ما يتعلّق بتوزيع المياه والبحث بكفاءة المصادر المائية ومعالجة مياه الصرف وغيرها، وفعليّا تمّ تدشين منصّة دعم المجتمع المضيف للتعامل مع الأزمة الناتجة عن أزمة اللجوء السوري لتتحوّل لمنصّة استجابة الأردن للأزمة السورية، واستفادت المؤسّسات المعنية بالقطاع المائي من تلك المنصّات للحصول على المزيد من الدعم في هذا الجانب.

ثالثًا: التحدّيات المتعلّقة بالقطاع المائي

التحدّيات المتراكمة التي تتزايد رغم تحقيق إنجازات طفيفة، تتمثّل في محدودية المياه التقليدية المتجدّدة، والإجهاد المائي والضخّ الجائر لمصادر المياه، ومشاركة دول الجوار للأردن في روافده الرئيسة ممّا يقلص حصته حتى

33%، إلى جانب تحدّي اللجوء السوري خصوصًا وأنّ المياه تحصل على نسبة 19% فقط من تمويل الاستجابة للأزمة السورية المقدّمة من المجتمع الدولي،[1] هذا غير شكاوى المواطنين عن انقطاع المياه المتكرّرة، وزيادة الطلب المائي مع ضعف التزويد المائي.

ووفقا لنتائج جانب من دراسة مسحية أعدّها ونفّذها مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية في عام 2015، على عينة وطنية حول توفر كمّيات كافية من الماء للاحتياجات المنزلية والشخصية كما هو مبين في الجدول أدناه، أشار 33,3% من العينة أنّ المياه تتوفّر بدرجة عالية، في أفاد 24,1% أنها تتوفّر بدرجة قليلة ولا تتوفّر على الإطلاق.

تتوفّر كمّيات من المياه كافية للاحتياجات المنزلية والشخصية	2015
لا تتوفّر على الإطلاق	4.0
تتوفر بدرجة قليلة	20.1
تتوفر بدرجة متوسطة	42.6
تتوفر بدرجة عالية	33.3
المجموع	100

وأفاد كذلك 41,8% من العيّنة أنّ المياه الصحية والنظيفة المتوفّرة للاحتياجات المنزلية والشخصية متوفّرة بدرجة متوسطة، بينما أشار 29,8% من العينة أمّها متوفّرة بدرجة عالية، بينما اعتبر 28,5% بأنها تتوافر بدرجة قليلة أو لا تتوفّر على الإطلاق.

1- الفارس، إيمان، خبراء يحذرون من انعكاسات التقصير الدولي على الخدمات المقدمة للاجئين السوريين،جريدة الغد، 2017

تتوفّـر ميـاه صحيـة ونظيفـة لتلبيـة الحاجـات الشـخصية والأسـرية	2015
لا تتوفّر على الإطلاق	4.2
تتوفّر بدرجة قليلة	24.3
تتوفّر بدرجة متوسطة	41.8
تتوفّر بدرجة عالية	29.8
المجموع	100

كذلـك أفـاد 48,6 مـن أفـراد العيّنـة بإمكانيـة الحصـول علـى ميـاه شـرب نقيـة بكلفـة يسـيرة بدرجـة متوسـطة، و27,6% بدرجـة عاليـة، بينمـا أفـاد 23,9% يعانـون مـن تكلفـة الميـاه المرتفعـة.

الحصول على مياه شرب نقية بكلفة يسيرة	2015
لا تتوفّر على الإطلاق	4.6
تتوفّر بدرجة قليلة	19.3
تتوفّر بدرجة متوسطة	48.6
تتوفّر بدرجة عالية	27.6
المجموع	100

أمّـا مـا يتعلّـق بالحصـول علـى حصـة مـن الميـاه بشـكل متسـاوٍ مـع جميـع الفئـات الاجتماعيـة ودون تمييـز، فقـد أفـاد 45,8% مـن أفـراد العيّنـة بأنّهـم يحصلـون علـى حصصهـم مـن الميـاه وحصـص أسـرهم بشـكل متسـاوٍ ودون تمييـز بدرجـة متوسـطة، بينمـا أفـاد 28,3% بأنّهـم يحصلـون علـى حصصهـم وحصـص أسـرهم دون تمييـز وبشـكل متسـاوٍ بدرجـة عاليـة، أمّـا نسـبة 20,6% بدرجـة ضئيلـة، ويعانـي 5,3% مـن عـدم حصولهـم ولا حصـول أسـرهم علـى حصصهـم مـن الميـاه بشـكل متسـاوٍ مـع

جميع الفئات الاجتماعية ودون تمييز، أي أنّ نسبة 25,9% يعانون من التمييز في حصولهم على المياه.

الحصول على حصّة من المياه بشكل متساوٍ مع جميع الفئات الاجتماعية ودون تمييز	2015
لا تتوفّر على الإطلاق	5.3
تتوفّر بدرجة قليلة	20.6
تتوفّر بدرجة متوسطة	45.8
تتوفّر بدرجة عالية	28.3
المجموع	100

أمّا ما يتعلق بفاعلية نظام الشكاوى المقدمة من السلطات العامة المسؤولة عن المياه، فتظهر النتائج أنّ 36,1% من أفراد العيّنة يرَون أنّ نظام الشكاوى المقدّمة من السلطات العامّة المسؤولة عن المياه فعّالة بدرجة متوسّطة، بينما يرى 21,5% أنّها فعّالة بدرجة عالية، بينما يرى 26,2% من العيّنة أنّ فعّالية نظام الشكاوى ضعيفة ضئيلة، ونسبة 16,2% أفادت بعدم فعّالية نظام الشكاوى.[1]

فاعلية نظام الشكاوى المقدّمة من السلطات العامة المسؤولة عن المياه	2015
لا تتوفّر على الإطلاق	16.2
تتوفّر بدرجة ضعيفة	26.2
تتوفّر بدرجة متوسطة	36.1
تتوفّر بدرجة عالية	21.5
المجموع	100

1- نتائج للأردنيين والاجتماعية والاقتصادية استطلاع رأي حول مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية، استطلاع رأي حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأردنيين، 2016

وجميـع مـا وضّحتـه الجـداول تشـكّل الحقـوق المتّصلـة بالميـاه وفقًـا للمعاييـر الدوليـة، مـن كفـاءة الوصـول والإتاحـة والجـودة والنوعيـة والقـدرة علـى الوصـول والإنصـاف وعدالـة التوزيـع وإدمـاج النـوع الاجتماعـي، فيمـا يتعلّـق بالاسـتخدام الشـخصي والمنزلـي، والمؤثّـر بشـكل رئيـس علـى الحـقّ فـي الميـاه وفعليًّـا التغييـرات الجيوساسـية الحاصلـة فـي الوطـن العربـي لـم يتوقّـف تأثيرُهـا عنـد تزايـد السـكّاني فـي الأردن بفعـل الأزمـة السـورية، فالنزاعـات التـي تشـهدها بعـض المناطـق العربيـة كالعـراق وسـورية أثّـرت بشـكل كبيـر فـي الميـاه، حيـث إنّ العديـد مـن الجماعـات المتنازعـة فـي تلـك المناطـق تعتمـد الوصـول لمصـادر الميـاه، ممّـا يعنـي عـدم قـدرة الدولـة المركزيـة علـى الوصـول إلـى جميـع مصـادر الميـاه، ويضـاف علـى النزاعـات الحاليـة النزاعـات السـابقة بسـبب المـوارد المائيـة المشـتركة والعديـد مـن التحدّيـات المشـتركة فـي المنطقـة العربيـة مثـل نـدرة الميـاه وتغيّـر المنـاخ والأمـن الغذائـي، وفقًـا لتقريـر الأمـم المتّحـدة الرابـع عـن تنميـة المـوارد المائيـة فـي العالـم حـول التحدّيـات المؤثّـرة فـي إدارة المـوارد المائيـة فـي المنطقـة العربيـة.[1]

وفعليًّـا فـي الأردن تصـل نسـبة السـكّان الذيـن يحصلـون علـى ميـاه محسّـنة مـن خـلال الشـبكة 94%، وتطابـق الميـاه نوعيـة المعاييـر الميكروبيولوجيـة بنسـبة 99,3%، وتـمّ إنشـاء شـركات إدارة خدمـات الميـاه والصـرف الصحـي[2] انطلاقًـا مـن اسـتراتيجية الإدارة المتكاملـة للمصـادر المائيـة، وفيمـا يتعلّـق بالنـوع الاجتماعـي تعتمـد وزارة الميـاه التوعيـة والتعليـم لإخـراج محترفـات فـي مجـال الميـاه، وإنشـاء آليّـات تسـتهدف النسـاء لتعزيـز إنجـاز نظـم لمشـاريع الميـاه، والنقـاش حـول الحـقّ فـي الميـاه والنـوع الاجتماعـي.[3]

1- المنطقة العربية تواجه تحديات متعاظمة في مجال المياه، الأمم المتحدة، فرنسا،2012

2- الاستراتيجية الوطنية للمياه (2016 - 2025)، وزارةالمياه والري، 2016،ص10

3- المرجع السابق، ص49

تعنى مؤسّسات التمويل الدولية بالاستثمار والإقراض والمنح في مجال إدارة المياه والصرف الصحي، حيث يشكّل الأمن المائي أهمّية اقتصادية كبيرة وندرته تؤدّي لمخاطر مالية بسبب استناد نسبة عالية من الوظائف على توافر المياه ويظهر ذلك من خلال تناول مؤسّسات التمويل الدولية للمشاريع المائية. حيث أقرض البنك الأوربّي للاستثمار قطاع المياه 64 مليار يورو لـ1400مشروع بهدف الوصول لأمن مائي يحقّق النمو الاقتصادي، حيث مكنت المشاريع المائية المقدّمة من البنك الأوربي للاستثمار من تمكين 21 مليون شخص من الوصول إلى مياه الشرب، وتمكّنت من تحسين الصرف الصحي لعشرين مليون شخص، تحقيقًا لهدف زيادة الوصول الآمن إلى الموارد المالية وضمان توفير خدمات مستدامة وميسورة التكلفة تتعلّق بالمياه وغيرها من الأهداف ذات الصلة.[1] وركّز بنك التنمية الإفريقي في رؤيته "رؤية إفريقيا للمياه 2025" على وجود مخاطر متعدّدة في القارة الإفريقية تؤثّر في الحقّ في المياه بسبب الندرة أو التلوّث أو الحوكمة غير المناسبة للمؤسّسات ذات العلاقة، وعدم الاستثمار الكافي في المياه والتمويل غير المستدام للاستثمار في إمداد المياه والصرف الصحي، وتمّ البحث بضرورة إيجاد الحول الملائمة وصولا للرفاه الاجتماعي.[2] أمّا بالنسبة لخطاب البنك الدولي تجاه الحقّ في المياه على اعتبارها إحدى محاور التنمية المستدامة المهمّة لعدم الزراعة والصناعة التحويلية وخلق فرص العمل وضرورة الوصول لعدالة التوزيع لجميع السكّان ووجود خدمات صرف صحي مأمونة. يغطّي البنك الدولي بناءً على ذلك 175 بقيمة 27 مليار دولار في مجالات الإقراض والخبرة التقنية، وتشكّل الخدمات مثل إمدادات المياه والصرف الصحّي ومشاريع الريّ حوالي 70% من تخصيصات الإقراض.[3] ولا تختلف بذلك عن البنك الأوربّي للإنشاء والتعمير الذي يعبّر عن أهمّية إمدادات المياه ومرافق الصرف الصحي

1- Water and wastewater management, European investment bank.

2- Africa water vision 2025: Equitable and sustainable use of water for socioeconomic development, African development bank group.

3- Overview, the World Bank.

للاستثمار في قطاع المياه، حيث قامت النرويج وفيلندا بإنشاء صندوق متعدّد المانحين يركّز على مشاريع المياه في عدد من البلدان، وتمّ إنشاء صندوق للمياه برعاية البنك الأوربّي للإنشاء والتعمير لتنفيذ عمليات تنظيمية وإصلاحات متعلّقة بإدارة واستخدام والحفاظ على الموارد المائية.[1]

عن ملاحظة اتجاهات المؤسسات الدولية للتمويل وخطابها اتجاه الحق في المياه سيظهر ما يلي:

1. تعنى مؤسّسات التمويل الدولية بخطابها إبراز أهمّية القطاع المائي على الصعيد الاقتصادي بشكل رئيس ثم على مستوى الحقّ في المياه.
2. تعنى مؤسّسات التمويل الدولية بدعم القطاع الخاص لتوفير فرص عمل ودفع عجلة التنمية الاقتصادية.
3. ترتكز مشاريع المؤسّسات الدولية للتمويل على دعم تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسّطة وتطوير البنية التحتية ودعم النمو المستدام وتعزيز قدرة المشروعات ذات العلاقة بالمياه وغيرها.
4. تذكر مؤسّسات التمويل الدولية الحقّ في المياه بسياق حديثها عن أهمّية القطاع المائي وعلى اعتباره جزءًا من الاستثمارات الاقتصادية.

تقوم مؤسّسات التمويل الدولية على نهج الخصخصة ممّا يعني بالضرورة تحسين الخدمات مدفوعة الثمن، ويؤثّر ذلك في وصول المياه بشكل عادل ومتساوٍ وعلى تساوي خدمات الصرف الصحي في المناطق الجاذبة للاستثمارات والمناطق الطاردة له، وعادة ما ترتكز الاستثمارات في مناطق ذات بنية تحتية جيدة، وعند إسقاط تلكم الحالة على الدول النامية فسنجد أنّ معظم التركيز في العواصم والمدن الصناعية ممّا يؤثر في المعايير الدولية الخاصّة بالحق في المياه وخاصّة ما يتعلّق بخدمات الصرف الصحي.

1- Water and wastewater, European bank for reconstruction and development, 2014.

وتـمّ تمويـل العديـد مـن المشـاريع فـي الأردن عـن طريـق مؤسّسـات التمويـل الدوليـة المختلفـة مثـل الوكالـة الأمريكيـة للإنمـاء الدوليـة والوكالـة الأمريكيـة للتجـارة وبنـك الإعمـار الألمانـي وغيرهـا، ووفقًـا لـوزارة الميـاه فـإنّ إدارة التمويـل ومتابعـة المشـاريع فـي الـوزارة الميـاه تعمـل علـى المشـاركة فـي اختيـار المشـاريع ذات الأولويـة وفقًـا لاسـتراتيجية القطـاع وللسياسـات الوطنيـة ودراسـة السـمات الاقتصاديـة والماليـة للمشـاريع المقترحـة للقطـاع وتحليلهـا وتقييمهـا وتضمينهـا تحليـل التكاليـف وتخمينـات التكلفـة والخطّـة التمويليـة، وتقديـم المشـاريع ذات الأولويـة لـوزارة التخطيـط لغايـات تأميـن القـروض مـن الهيئـات الدوليـة التـي تُعنـى بالتمويـل والتنميـة، بالإضافـة لتمويلهـا مـن الحكومـة الأردنيـة،[1] ومـن هـذه المشـاريع:

1 - مشـروع التمويـل الميسّـر لقطاعـات الطاقـة والميـاه فـي الأرن، حيـث وقـع البنـك الدولـي والأردن حزمـة ماليـة بقيمـة 250 مليـون دولار أمريكـي تهـدف إلـى التعجيـل بسـعي الحكومـة إلـى معالجـة الاختـلالات الماليـة فـي قطاعـي الطاقـة والميـاه وتحسـين تقديـم الخدمـات العامـة نهايـة عـام 2016.[2]

2 - برنامـج دعـم قطاعَـي الطاقـة والميـاه فـي الأردن، بتمويـل مـن البنـك الدولـي بقيمة 250 مليـون دولار أمريكـي لدعـم عمليـة الأردن لإصـلاح قطاعي الطاقـة والمياه في عـام 2015، وهما مـن الخدمـات العامـة المهمّـة التـي تواجـه تحدّيًـا بسـبب شـحّ المـوارد وتحمـل أعبـاء إضافيـة بارتفـاع حـادّ فـي الطلـب الناجـم عـن تدفّـق اللاجئيـن السـوريين. وسيشـمل برنامج السياسـات الممـوّل مـن قـرض سياسـات التنميـة إصلاحًـا تدريجيًّا لإعانـات الكهربـاء والمياه وتنويـع مصادر الوقـود مـن أجـل توليـد الطاقـة الصديقـة للبيئـة والمسـتدامة وزيـادة الكفـاءة فـي قطاعـي الطاقـة والميـاه وتحسـين اسـتخدام الميـاه. ويتماشـى قـرض سياسـات التنميـة مـع الأهـداف المتوسـطة الأجـل للحكومـة الأردنيـة 2025: "رؤية واسـتراتيجية وطنيتان"، التي تسـعى لتحقيق

1- وزارة المياه والري http://www.mwi.gov.jo

2- World Bank, Jordan Sign Agreement for US$250 Million in Concessional Finance to Energy, Water Sectors, The world Bank.com, 2016

التنمية المستدامة المائية والبيئية، وتعزيز الإنتاجية وزيادة القدرة التنافسية.[1]

3 - مشروع البرنامج الأول لإصلاح سياسات تنمية قطاع المياه بتمويل من البنك الدولي، ويهدف المشروع التنموي للمشروع الأول لبرنامج قروض التنمية لسياسات التنمية في قطاع الطاقة والمياه في الأردن إلى دعم برامج الإصلاح المالي والسياسي التي تضطلع بها الحكومة الأردنية في قطاعي الطاقة والمياه. وسيتمحور برنامج السياسات الذي يدعمه قرض سياسات التنمية حول ركيزتين: (أ) تحسين الجدوى المالية لقطاعَي الكهرباء والمياه؛ (ب) زيادة مكاسب الكفاءة في قطاعي الطاقة والمياه.[2]

4 - البرنامج الثاني لإصلاح قطاع الطاقة والمياه إصلاح سياسات التنمية بتمويل من البنك الدولي، تحقيقًا للهدف الإنمائي للبرنامج هو تحسين الجدوى المالية وزيادة مكاسب الكفاءة في قطاعي الطاقة والمياه في الأردن. وستدعم هذه العملية الحكومة الأردنية في الحفاظ على التقدّم المحرز في إصلاحات الكهرباء والمياه في سياق الضغوط الشديدة على قطاعات الخدمات الحرجة الناجمة عن تدفّق اللاجئين السوريين.[3]

5 - مشروع الديسي "مشروع نقل المياه في عمان" الهدف من المشروع هو توفير إمدادات كافية وموثوق بها من المياه لتلبية احتياجات مستهلكي البلديات والصناعيين في عمان وسيتألّف المشروع من تطوير حقلين من حقول الآبار؛ مرافق النقل وهو امتياز لمدة 20 عامًا لتوريد المياه إلى عمان.[4]

وهناك العديد من المشاريع المنجزة والتي لا تزال تحت التنفيذ ومن المشاريع التي تمّت مؤخّرًا بتمويل دولي مشروع الصرف الصحي لغرب إربد لإعادة الإعمار

1- US$250 Million Program to Support Jordan's Energy & Water Sectors, The World Bank.com,2015

2- First Programmatic Energy and Water Sector Reforms Development Policy Loan Program Project, The World Bank.com,2015

3- Second Programmatic Energy and Water Sector Reforms Development, The World Bank.com, 2016

4- Jordan-Disi/Amman Water Conveyor Project, The World Bank.com, 2004

والتنميـة.[1] الأردن علـى اعتبارهـا مـن الـدول الفقيـرة مائيًّـا تحتـاج لدعـم دولي دائم للمشـاريع المرتبطـة بالحـق فـي الميـاه أو حتّـى حوكمـة الميـاه فـي المدن.

الخلاصةُ:

بالرغـم مـن التقـدّم الـذي تحقّـق فـي الأردن فـي تمكيـن المواطنيـن والمقيميـن مـن الحصـول علـى ميـاه صحيـة ونظيفـة وفـق المعاييـر الدوليـة ذات العلاقـة، إلا أنّ هنالـك العديد مـن المشـكلات المرتبـط جـزءٌ منهـا بالنقص الشـديد لمصـادر الميـاه الطبيعيـة، والاسـتخدامات الجائـرة للعديـد مـن هـذه المصـادر، بالإضافـة إلـى ضعـف إدارة الميـاه الـى جانـب الازديـاد الكبيـر فـي الطلـب علـى الميـاه بسـبب تنامـي أعـداد السـكان بشـكل كبيـر بسـبب موجـات اللجـوء المتتاليـة، بسـبب الاحتـلال الإسـرائيلي لفلسـطين وبسـبب الأزمـات الأمنيـة والسياسـية التـي تعانـي منهـا دول الجـوار، والتـي كان آخرهـا الحـرب الدائـرة فـي سـورية والتـي نجـم عنهـا لجـوء مـا يقـارب 1,3 مليـون لاجـئ سـوري إلـى الأردن.

1- تمويل دولي لمشروعين في الأردن بقيمة 248 مليون دولار، جريدة الرأي 2017

تجاربُ المقاومة ضد نتائج سياسات المؤسسات المالية الدولية في مجال الماء بالمغرب

جمال صدوق[(1)*]

تشهد الرأسمالية العالمية أزمة بنيوية متعدّدة الأوجه، اجتماعية وغذائية، وبيئية، ومالية وفي مجال الطاقة، تعمّقت منذ سنة 2007 واشتدّ تأثيرُها في دول الجنوب جرّاء تبعيتها السياسية والاقتصادية لمراكز القرار العالمية. لجأت حكومات البلدان التابعة إلى جهود إنقاذ لاقتصاداتها من الانهيار (نهج برامج التقويم الهيكلي في بلدان الجنوب، وخطط الإنقاذ المالي في اليونان) بتطبيق سياسات التقشّف وخصخصة القطاعات العمومية والهجوم على المكتسبات التاريخية للطبقة العاملة وتدمير القدرة الشرائية للمواطنين، ومراجعة القوانين والتشريعات المحلية وتكييفها حسب مصالح الشركات متعددة الجنسيات والرأسمال المحلي المستفيد معها من نهب الثروات و السيطرة على الموارد الطبيعية... إنها إجراءات نيوليبرالية بالغة الكارثية ومسببة لبطالة جماهيرية وانسداد الآفاق أمام الشباب، وهي سياسة تنفذ بإيعاز من المؤسّسات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي ومنظمة التجارة العالمية والاتحاد الأوربي، وهدفها حلحلة الأزمة على حساب الجماهير الشعبية العريضة.

نتج عن هذه السياسات المعادية لمصالح الشعوب ردود فعل رافضة متفاوتة الحدة ومتنوعة الأشكال. ليست انتفاضات الشعوب المغاربية والشرق أوسطية سنة 2011 إلا أحد أبرز تجلياتها. ولا شك أن المغرب الذي يزعم أنه استثناء، يشهد

1- عضو جمعية أطاك- المغرب

بدوره حركات مقاومة اجتماعية شبيهة وغير مسبوقة[1].

الحركات الاحتجاجية بالمغرب

يشهد المغرب منذ أواخر التسعينيات من القرن الماضي أحداثا اجتماعية ساخنة، وتطوّرا للاحتجاجات الشعبية بوتيرة متسارعة تهم أشكال التعبير والاحتجاج ونوعية المطالب وطبيعة الشرائح الاجتماعية المحتجّة. لم تأت طفرة الاحتجاجات الشعبية تلك، من فراغ، بل كتطور نوعي لتراكمات سابقة وهبات شعبية في شكل بركان غضب ينفجر بصفة دورية، و نذكر من ذلك انتفاضات 1965 بالدار البيضاء، و1981 إثر الإضراب العام العمالي للكونفدرالية الديمقراطية للشغل احتجاجا على الزيادات في أسعار المواد المعيشية الأساسية وسياسة التقشّف، حيث سقط آلاف الضحايا بالرصاص الحي بالدار البيضاء، و1984 خاصة بمراكش والشمال (الريف) مباشرة بعد الشروع في تطبيق سياسات التقويم الهيكلي، و1990 إثر إضراب عام عمالي آخر، حيث انتفضت جماهير غفيرة في فاس وحي بني مكادة بطنجة. يعود الفضل كذلك (في تكريس الاحتجاج الشعبي بالشارع) إلى التجذر الشبيبي اليساري المنطلق منذ بداية السبعينيات، لخريجي المنظمة الطلابية الاتحاد الوطني لطلبة المغرب، والذي أفرز مناضلين يساريين ذوي خبرة نضالية برزت أهميتها بوضوح عند التحاق هؤلاء الشباب بالجمعية الوطنية لحاملي الشهادات المعطلين بالمغرب. أبدعت هذه الأخيرة بحق في جعل الاحتجاج في الشارع، وسيلة للنضال، اقتدت بها الجماهير الشعبية في كل المدن والقرى، في ابداع غير ملامح خريطة الصراع الاجتماعي باستخدام آليات غير مألوفة[2] إنها "أشكال تعبيرية جديدة في حد ذاتها، أو لم نتعود عليها، ذلك أنها تتضمن من جملة ما تتضمن، إضرابات واعتصامات واحتجاجات وإشهارا

1- علي أزناك، الحركات الاحتجاجية في المغرب ودور اليسار في التعبئة ضد السياسات الليبرالية الجديدة، https://gallery.mailchimp.com/0296017dec35b53ab424a87b6/files/3a721b8f-f2c1-4b82-a583-bb0e8fd030b0/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%AC%D9%8A%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8_3_.pdf

2- محمد الساسي، انتفاضة الماء، جريدة المساء، عدد 431، بتاريخ 07 فبراير 2008

واتصـالات واجتماعـات وأسـفارا وحمـلات تنظيميـة وإعلاميـة.. بحيـث نجـد (...) خطابـا يوميـا يتكـرر كأن لسـان حالـه يقـول: نحـن هنـا، نحـن موجـودون، لدينـا مشـكلات"[1] لقـد تصاعـد الاحتقـان والسـخط الشـعبيان خاصـة بالعمـق القـروي والمناطـق الأكثـر عرضـة للتهميـش، فتزايـدت المسـيرات الشـعبية المطالبـة بفـك العزلـة وشـق الطـرق وإقامـة البنيـات التحتيـة الأساسـية مـن مـاء وكهربـاء، وتحسـين الخدمـات بالمـدارس والمستشـفيات، فبلغـت الاحتجاجـات ذروتهـا بمناطـق مثـل طاطـا سـنة 2005 وبوعرفـة سـنة 2006 وإيفنـي سـنة 2005 ثـم سـنة 2008 والحسـيمة خـلال 2016/2017. كان حـكام البلـد قـد اعتـادوا تدبيـر الوضـع الاجتماعـي بتعـاون مـع أحـزاب سياسـية مؤسسـاتية، وذلـك بحصـر أي معارضـة فـي قنـوات مؤسسـية تمكنهـم مـن التحكـم بهـا، إلا أن نـزول الجماهيـر الشـعبية إلـى الشـارع فـي مسـيرات ضخمـة كمـا حـدث بدايـة 2011 تحـت يافطـة حركـة 20 فبرايـر، وبحفـز مـن المحيط الإقليمـي المضطـرب، أربـك كل حسـابات السـلطة. وقـد عـادت المظاهـرات الضخمـة إلـى الظهـور والاسـتمرار دون توقـف انطلاقـا مـن مدينـة الحسـيمة وجـل مناطـق الشـمال المغربـي منـذ أواخـر 2016، حيـث تظاهـر أهـل الشـمال المغربـي لفـرض الاسـتجابة لمطالـب حراكهـم الشـعبي ذات الطابـع الاجتماعـي، (مـن جهـة)، ولمحاكمـة القتلـة الحقيقييـن لبائـع السـمك الشـاب محسـن فكـري (الـذي طحنتـه حاويـة لسـحق النفايـات الصلبـة وهـو يحـاول اسـترجاع بضاعتـه المصـادرة مـن قبـل رجـال السـلطة) وإطـلاق سـراح قـادة الحـراك الشـعبي بالريـف المغربـي ومعتقليـه القابعيـن فـي السـجون المغربيـة (مـن جهـة ثانيـة).

واقع الثروة المائية بالمغرب

ومـن الحقـوق التـي تواجـه تهديـدا متزايـدا يومـا بعـد يـوم، حـق السـكان فـي الثـروة المائيـة. فهنـاك دراسـات وتقاريـر تشـير إلـى أن متوسـط الحصـة السـنوية للمواطـن المغربـي مـن المـوارد المائيـة المتجـددة والقابلـة للتجـدد تتجـه نحـو الانخفـاض المسـتمر، فبعـد أن كانـت تفـوق ثلاثـة آلاف متـر مكعـب خـلال السـتينيات مـن القـرن

1- محمد جسوس، طروحات حول المسألة الاجتماعية، منشورات الأحداث المغربية، العدد 6، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2003. ص.71.

الماضـي، تقـدر فـي الوقـت الحاضـر بــ 750 متـر مكعـب[1] كمـا يتوقـع نـزول هـذه النسـبة إلى 500 متـر مكعـب فـي أفـق سـنة 2020، وهـو مؤشـر علـى أن البـلاد سـتواجه وضعيـة نـدرة المـاء بصفـة مسـتمرة[2]، مـع تبايـن بيـن الوسـط الحضـري والقـروي مـن حيـث الاسـتهلاك. ويجـب الأخـذ بعيـن الاعتبـار التبايـن الكبيـر أيضـا بيـن الحصـة الكبيـرة المسـتحوذ عليهـا مـن قبـل الأقليـة الغنيـة، وتلـك التـي تقتسـمها الأغلبيـة الفقيـرة ومتوسـطة الدخـل، المعرضـة للضـرر بشـكل حـاد جـراء تقلـص المـوارد المائيـة. "ومـع تزايـد السـكان وتوالـي سـنوات الجفـاف نتيجـة التقلبـات المناخيـة التـي سـاهم فـي إحداثهـا بشـكل كبيـر جـدا النمـط الانتاجـي الرأسـمالي المدمـر للبيئـة، وتبنـي المغـرب للاسـتراتيجيات القطاعيـة (السـياحة والصناعـة والفلاحـة) لتشـجيع الاسـتثمارات الخاصـة ومـا تتطلبـه مـن مـوارد مائيـة، سـتزداد الحاجيـات إلـى المـاء الصالـح للشـرب بشـكل كبيـر، وسـيؤدي هـذا إلـى تقويـة الضغـط علـى الميـاه الجوفيـة (الآبـار) واسـتنزافها حيـث تفـوق الكميـات المسـتغلة بشـكل كبيـر الكميـات المتجـددة بمـا مقـداره 800 مليـون متـر مكعـب فـي السـنة، وقـدر معـدل انخفـاض مسـتويات الآبـار بـــ 2 متـر فـي السـنة"[3]. كمـا يتوفـر المغـرب علـى 130 سـدا، وقـد شـكلت هـذه السـدود صمـام أمـان رغـم تكلفتهـا الباهظـة، وهـي تسـاهم بــ 69% من المـاء الصالح للشـرب. لكـن ضعـف الصيانـة و طغيـان الطمـي والأوحـال، وعـدم انتظـام التسـاقطات، يجعـلان نسـبة تخزيـن الميـاه فـي تلـك السـدود تتراجـع خاصـة أمـام تراجـع التسـاقطات المطريـة وتنامـي الحاجـة إلـى المـاء...

لقـد أصبـح الدفـاع عـن الحـق فـي المـاء دفاعـا عـن مصـدر أساسـي للحيـاة. كمـا يتعلـق الأمـر بسـاكنة عريضـة تجـد صعوبـات حقيقيـة فـي تحقيـق اكتفائهـا الذاتـي مـن المـاء، و نصـف المـدارس بالعالـم القـروي لا يتوفـر علـى المـاء والكهربـاء. و مـن الظواهـر المسـتجدة بالمغـرب، والمرشـحة للتزايـد، خـروج النـاس فـي رحـلات عطـش بحثـا

1- Politique de l'eau: Tout est à réinventer, Abdelaziz GHOUIBI, Edition N°:5074 Le 27/07/2017, http://www.leconomiste.com/article/1015522-politique-de-l-eau-tout-est-reinventer

2- جواد المستقبل، الثروات المائية بالمغرب بين مطرقة محدودية الموارد وسندان منطق السوق، http://attacmaroc.org/?p=1919

3- عمر أزيكي، الماء ثروة عمومية في ملك الشعب وليس من حق الدولة أن تمنحها للرأسمال الخاص، http://attacmaroc.org/?p=4104

عـن المـاء الشـروب خـارج أحيائهـم أو قراهـم العطشـة، أمـا بمناطـق أخـرى فيجـري شـراء مياه بديلـة عـن تلـك التـي يوزعهـا المكتـب الوطنـي للمـاء رغـم توفـر هـذه الأخيـرة بمنازلهـم (هـذا إن وجـدت بالقريـة) نظـرا لانعـدام جودتهـا، حيـث ظهـر وسـطاء جـدد لبيـع المـاء باسـتخدام شـاحنات بصهاريـج متنقلـة، مـا يفـرض علـى المسـتهلكين مـالا إضافيـا مقابـل المـاء، هـذا عـلاوة علـى اضطـرار الكثيريـن إلـى شـراء قنينـات الشـركات الخاصـة التـي حولـت المـاء الـى سـلعة.

الاحتجاجات الشعبية للساكنة المدافعة عن حقها في الماء

تراوحـت النضـالات مـن أجـل الحـق فـي المـاء بالمغـرب بيـن الدفـاع المسـتميث للسـكان عـن منابعهـم المائيـة، والنضـال ضـد المكتـب الوطنـي للمـاء والكهربـاء بسـبب غـلاء الفواتيـر وتـردي الخدمـات، وكـذا النضـال ضـد الشـركات التـي تفـوض لهـا الدولـة أمـر تدبيـر خدمـات المـاء والكهربـاء والتطهيـر السـائل وجمـع النفايـات... التـي اتضـح أنهـا شـركات لنهـب الأمـوال، وليـس لدفـع عجلـة التنميـة كمـا تدعـي. فـي الاتجـاه نفسـه بـرزت فئـات مـن الضحايـا الجـدد خاصّـة الفلاحيـن إثـر تطبيـق قانـون جديـد لتعميـق سياسـة الخصخصـة يحمـل اسـم "الشـراكة بيـن القطاعَيـن العـام والخـاصّ" كمـا سـنرى.

النضالُ ضدّ سياسة التدبير المفوّض

ظهـر مفهـوم التدبيـر المفـوّض أول مـرة في فرنسـا سـنة 1992 و جـرى تطبيقـه بالمغـرب منذ 1997. لـم يصـدر القانـون المنظّـم لـه إلا فـي أواخـر سـنة 2005 وهـو يعني خصخصـة خدمات توزيـع المـاء والكهربـاء والصـرف الصحـي وجمـع النفايـات المنزليـة الصلبـة، ليفتـح المجـال لأربـع شـركات خاصـة هـي ليديـك التابعـة لسـويز ليونيـزدوزو الفرنسـية بمدينـة الـدار البيضـاء سـنة 1997 وريضـال بالربـاط سـنة 1998 وأمانديس-طنجة، وأمانديس-تطوان، سـنة 2002، وهما شـركتان تابعتـان لفيوليـا الفرنسـية، وتحقـق بذلـك أرباحًـا صافيـة هائلـة. سـرعان مـا بـرزت المسـاوئ علـى السـطح، وهـي ارتفـاع فواتيـر اسـتهلاك المـاء والكهربـاء وتـردّي الخدمـات فـي

هـذه القطاعـات الحيويـة. اسـتثارت هـذه السياسـة غضـب فئـات عريضـة خاصـة بالمـدن الكبـرى، فتصاعـدت الاحتجاجـات الشـعبية وبلغـت أوجهـا ضـدّ شـركة أمانديـس بطنجـة سـنة 2015 عندمـا خـرج الآلاف مـن المواطنيـن إلـى الشـارع فـي مسـيرات شـعبية واحتجاجـات ضخمـة.

احتجاجات طنجة ضدَّ أمانديس

مـا إن فـوّض أمـر تدبيـر التوزيـع الـذي يهـمّ المـاء والكهربـاء والتطهيـر السـائل بمدينـة طنجـة لشـركة أمانديـس حتّـى بـدأت أسـعار فواتيـر الاسـتهلاك تسـجّل ارتفاعًـا هائـلًا، مـوازاة مـع تـردّي الخدمـات، وهـو مـا يبيّـن مـدى حـرص الشـركات الدوليـة المفـوّض لهـا بتدبيـر المرفـق العمومـي، علـى النهـب واعتصـار الأربـاح مـن جيـوب الفئـات الشـعبية. بـدأت الشـركة المذكـورة العمـل سـنة 2002 فـي إطـار التدبيـر المفـوّض، حيـث حقّقـت رقـم أعمـال بقيمـة مليـار و 414 مليـون درهـم سـنة [1]2010

فـي انتفاضهـا ضـد شـركة أمانديـس رفعـت الجماهيـر الشـعبية بطنجـة مطلبًـا اجتماعيًّـا «أمانديـس إرحـل». كان فـي قيـادة هـذا الحـراك الشـعبي جمعيـات الأحيـاء الشـعبية، التـي لعبـت دورًا مهمًّـا فـي تعبئـة المواطنيـن للمشـاركة فـي احتجاجـات ذات طابـع جماهيـري ومتنوّعـة الأشـكال، مـن اعتصامـات أمـام مقـرّات الشـركة بـكلّ مـن طنجـة وضواحيهـا، وإطفـاء الأضـواء ليـلًا احتجاجًـا علـى غـلاء فواتيـر المـاء، وحمـل الشـموع خـلال المسـيرات. صمـدت هـذه المقاومـة باسـتماتة بوجـه آلـة قمـع لا ترحـم، تسـتعمل خراطيـم الميـاه والهـراوات...، إذ جـرى تجييـش المدينـة بأرتـال مـن الشـرطة المسـتعينة بالبلطجيـة والمجرميـن.[2]

أجبـرت الاحتجاجـات الدولـة علـى التحـرّك مـن خـلال إرسـال وزيـر داخليتهـا إلـى طنجـة يـوم 01 نوفمبـر 2015 لتطويـق الاحتجاجـات التـي بـدأت تمتـدّ إلـى ضواحـي المدينـة والمـدن القريبـة منهـا كالمضيـق وتطـوان، حيـث قدّمـت الدولـة تنـازلات شـكلية،

1- سعاد كنون، أنوار طنجة: انتفاظة المواطنين ضد أمانديس، http://attacmaroc.org/?p=3607

2- علي أزناك، المرجع السابق.

أهمّها، إتاحة التسديد على مراحل... وقد تمكّنت من إطفاء غضب المحتجّين واحتواء الأزمة، إلا أنّ ذلك لم يوقف الشركة عن المضيّ في نهب جيوب مواطني المدينة، وذلك ما فعلته أمانديس في مدن أخرى شهدت سيناريو طنجة نفسه، لكونها شركة ناهبة خيراتِ البلد ولا يهمّها سوى جني الأرباح لا غير. وقد أيدّت منظّمات مغربية من بينها جمعية أطاك المغرب مطالب ساكنة طنجة حول طرد شركة أمانديس وجعل توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل خدمة عمومية تحت رقابة شعبية.

احتجاجات ضدّ شركة ليدك بالدار البيضاء وريضال بالرباط

وفي أوج احتجاجات سكّان طنجة سنة 2015 ضدَّ شركة أمانديس للتدبير المفوّض، خرج العشرات من ساكنة حيّ درب السلطان بالدار البيضاء للاحتجاج بالشارع تعبيرًا عن تضامنهم مع ساكنة طنجة واحتجاجًا كذلك على شركة ليديك للتدبير المفوّض، التي قهرتهم ونهبت جيوبهم نظرًا لغلاء فواتيرها وتردّي الخدمات. بدورها خرجت ساكنة مدينة الرباط وما جاورها، «سلا»، «تمارة» و«المنزه» في احتجاجات عديدة ضدَّ شركة ريضال للتدبير المفوّض أبرزها نضالات غشت 2015، استنكارًا للتلاعب بالفواتير التي تضاعف مبلغها رغم انتفاء أيّ تغيّر في وتيرة استهلاك الساكنة للماء الذي توزّعه الشركة. إنّه، ومهما اختلفت التسميات، فكلُّ الشركات المذكورة أعلاه تلتقي في هدف مشترك هو النهب وتهريب الأرباح إلى الأبناك الخارجية، وما يخلفه ذلك من خراب اجتماعي. يتّضح إذن أنّ تلك الشركات لا تعدو كونها امتدادًا للاستعمار القديم في حلّة جديدة، فنهبها للثروات يغرق البلد في التخلّف وتراكم الديون الخارجية باهظة الفوائد، ما يسهم في تعميق تبعية المغرب السياسية والاقتصادية وأزمته المالية، التي تدبّر من جيوب الفقراء. هذا عكس ما تروّجه تلك الشركات والمتعاونون معها محليّا من ادّعاءات حول دورها في التنمية والخدمات الجيدة.

شهدت بداية سنوات 2006 تحرّكات احتجاجية غير مسبوقة شملت قرى ومدنًا مغربية عديدة وبعض المدن البعيدة كـ«بوعرفة» و«صفرو» التي أجبرت بانتفاضتها الحكومة المغربية على التراجع عن الزيادة في ثمن الخبز. وقد أتت نضالات 2006 (التي استمرت حتى 2008) بعد أن وصل السكين العظم إثر اتساع دائرة الفقر وبطالة الشباب وتردّي الخدمات وضرب القدرة الشرائية وموجات الغلاء والزيادات في فواتير الماء والكهرباء والمواد الاستهلاكية.

في هذا السياق أتت الدعوة من فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بالرباط قصد تنظيم لقاء للتشاور وخوض نضال جماعي ضد الغلاء على المستوى الوطني. لبّت هيئات سياسية ونقابية وجمعوية الدعوة وحضرت اجتماع يوم 11 سبتمبر 2006 الذي تدارس واقع الزيادات المهولة في الأسعار، فتقرّر تنظيم وقفة احتجاجية أمام البرلمان في 21 سبتمبر 2006 لاستنكار الزيادات والضغط للتراجع عنها ورفع الأجور وتشغيل العاطلين. أطلقت المبادرة أملاً كبيرًا في الوسط الشعبي التواق إلى الانعتاق من حياة الحرمان والإذلال، فانطلقت مبادرات تكوين تنسيقيات في مختلف المدن المغربية كسيدي سليمان والدار البيضاء، ثم تناسل ميلاد تنسيقيات مناهضة الغلاء عبر ربوع البلد حتى وصل أزيد من 50 تنسيقية، تخوض كلها نضالات محلية بالمناطق، لتلتقي بعدها في مسيرة وطنية موحّدة بالرباط للتنديد بالزيادات الجديدة لخريف 2006 التي شملت فواتير الماء والكهرباء الموزّعة من قبل شركات التدبير المفوّض الناهبة جيوبَ المواطنين، من جهة، وفواتير المكتب الوطني للماء والكهرباء من جهة ثانية.

نضال مدينة بوعرفة 2006 ضدَّ المكتب الوطني للماء والكهرباء

بوعرفة مدينة من الشرق المغربي المهمّش، خاضت ساكنتها نضالات قبل 2006 من أجل الحق في الماء، غير أن النضال المنظّم من أجل هذا الحق لم يبدأ إلا في سبتمبر 2006، تاريخ بداية تجربة المقاطعة، أي الامتناع الجماعي عن تسديد

الفاتـورة، المصحـوب بالاعتصامـات أمـام مقـرّ المكتـب الوطنـي للمـاء والمسـيرات الشـعبية التـي تجـوب شـوارع المدينـة طيلـة شـهور احتجاجًـا علـى نـدرة المـاء وسـوء توزيعـه وغـلاء الفواتيـر وتـردّي الخدمـات. وتعـدّ تجربـة النضـال الشـعبي هـذه مـن التجـارب الاحتجاجيـة الرائـدة بالمغـرب ونموذجًـا ملهمًـا لمناطـق عديـدة حاولـت الاقتـداء بـه.[1] وتجنّبًـا لانتقـال عـدوى هـذا النضـال إلـى مناطـق أخـرى تعانـي بدورهـا الحرمـان وضعـف القـدرة الشـرائية والتهميـش، فقـد نزلـت الآلـة القمعيـة بالهـراوات علـى رؤوس المحتجيـن، مسـتخدمة كالعـادة، كل وسـائل البطـش والتنكيـل، ومسـتهدفة رمـوز الحركـة الاحتجاجيـة لبوعرفـة بالاعتقـال والمحاكمـات والسـجون، بغيـة تكميـم الأفـواه والثنـي عـن الاحتجـاج الواعـي والمنظـم.

نضال سكان قرية إميضر دفاعًا عن منابع المياه الجوفية

اميضـر قريـة بالجنـوب الشـرقي المهمّـش، تـأوي أكبـر منجـم للفضـة بالقـارة الإفريقيـة. تديـر المنجـم شـركة معـادن اميضـر SMI التابعـة لقطـب «مناجـم» أحـد فـروع الهولدينـغ الملكـي العمـلاق ONA(SNI سـابقا) يجنـي الهولدينـغ المذكـور الملاييـن مـن تصديـره للفضة الصافيـة إلـى الخـارج، لكـن علـى حسـاب سـكّان القريـة الذيـن اسـتولت الشـركة منـذ عقـود علـى أراضيهـم ومياههـم ومعادنهـم، ورفضـت الاسـتجابة لمطلـب تشـغيل أبنائهـم. لـم تكـن للثـروة المعدنيـة الثمينـة المسـتخرجة مـن تـراب جماعتهـم القرويـة (وقـد يتوفّـر المنجـم على معـادن أخـرى أثمـن) أي أثّـر تنمـوي فـي حيـاة السـكّان، بـل أمعنـت الشـركة فـي اسـتنزاف مياههـم الجوفيـة، مـن جهـة، وتلويثهـا بالمـواد السـامّة المنبعثـة مـن معمـل معالجـة الفضّـة، مـن جهـة أخـرى. يتعلّـق الأمـر بالسـمّ المسـمّى السـيانور الـذي يتـمّ إلقـاؤه فـي الطبيعـة مباشـرة علـى شـكل سـائل ليتسـرّب إلـى الميـاه الجوفيـة فيلوثهـا، مثلمـا يلـوث التربـة ويقضـي علـى الغـلات الفلاحيـة. تسـتنزف الشـركة الميـاه الجوفيـة للسـكّان بكميـات هائلـة تاركـة زراعتهـم للتيبـس والجفـاف، يتـمّ ذلـك عبر الآبـار التي أقامتهـا بتـراب السـاكنة المحرومة وذوي

1- الصديق كبوري. نضالات ساكنة بوعرفة من أجل الحق في الماء، http://www.maghress.com/oujdanews/10151

الحقـوق. أحـد هـذه الآبـار أقامـت عليـه الشـركة فرقـة أمـن تابعـة للدولـة لحراسـته، وهـو مثـال عـن تواطـؤ أجهـزة الدولـة مـع الرأسـماليين الكبـار وحمايتهـم علـى حسـاب المواطنيـن البسـطاء.

احتجاجًـا علـى هـذا الظلـم نظّمـت سـاكنة قريـة اميضـر المنجميـة احتجاجـات متواليـة منـذ 1986 بمشـاركة كلّ السـكّان مـن نسـاء وشـيوخ وأطفـال. تخلّلـت هـذا النضـال الجماعـي انتفاضــة ضــد جهــاز الأمــن والشــركة ســنة 1996 نتــج عنهــا معتقلــون واستشــهاد أحــد المحتجّيــن خــلال قضائــه فتــرة عقوبتــه بالســجن. اســتمرّت النضــالات إلــى أن شــهدت قفــزة نوعيـة وهـي اعتصـام أهـل القريـة سـنة 2011 فـوق الجبـل المسـمّى بالأمازيغيـة «ألبـان» فـي حركـة احتجاجيـة أطلقـت علـى نفسـها «حركـة علـى درب 96» وهـو اعتصـام مـرت عليـه سـتّ سـنوات ولا يـزال مسـتمرًا. اختـار السـكّان مرتفـع ألبـان لاعتصامهـم، كونـه يشـتمل علـى خـزّان ضخـم للمـاء، يسـتعمل كمضخّـة عاليـة لتزويـد المنجـم بالميـاه. أقـدم السـكّان مـن فـور اعتصامهـم علـى إغـلاق أنابيـب الخـزان التـي كانـت رمـزًا لاسـتنزاف مياههـم الجوفيـة وسـرقتها، فـي غيـاب أيّ قوانيـن تضمـن لهـم حقوقهـم، حيـث الأقـوى يفـرض قوانينـه علـى الأضعـف.

تعرضـت «حركـة علـى درب 96» طيلـة الاعتصـام الـذي لا يـزال مسـتمرًا إلـى البطش الشـديد علــى يــد الأجهــزة الأمنيــة للدولــة، وللتنكيــل بالنســاء والشــيوخ، وقــد جــرى اعتقــال أكثــر مــن 30 شــابًّا مــن المعتصميــن والحكــم عليهــم بمــدد متفاوتــة مــن الســجن. لقيــت الحركــة تعاطـف منظمـات شـبابية مغربيـة وهيئـات عديـدة نذكـر منهـا جمعيـة أطـاك المغـرب التـي نظّمـت زيـارات مـؤازرة وتضامـن وحـوارات وأنشـطة ونـدوات بمشـاركة شـباب الحركـة، قصـد فـكّ العزلـة واطّـلاع الـرأي العـام علـى أحـد أطـول النضـالات الشـعبية فـي تاريـخ المغـرب المعاصـر،[1] التـي انتشـر صداهـا وطنيًّـا ودوليًّـا.

1- حوار مع معتصمي اميضر/ألبان: السكان يحتجون ضد نهب ثرواتهم وتلويث بيئتهم، http://attacmaroc.org/?p=4703

بـن صميـم قريـة تابعـة لإقليـم إفـران، وتبعـد بــ 6 كلـم علـى مدينـة أزرو، وتتوفّـر علـى منبـع للمياه العذبـة كافٍ لسـدّ حاجيـات السـكّان البالـغ عددهـم 3000 شـخص يعيشـون علـى الفلاحـة، و5000 رأس مـن المواشـي.[1] عاشـت القريـة فـي هـدوء إلـى أن أقدمـت الدولـة سـنة 2001 علـى الترخيـص لشـركة خاصـة بالاسـتيلاء علـى العيـن رغمـا علـى إرادة السـكان، وتشـييد معمـل لتعبئـة مائهـا فـي قنينـات وتسـويقه باسـم «عيـن إفـران» بكامـل التـراب المغربـي. تعبـئ الشـركة 100 مليـون لتـر مـن المـاء العـذب سـنويًّا فـي قنينـات. ولـم يتـرك الاسـتيلاء الرأسـمالي المذكـور مـا يكفـي لسـدّ حاجيـات السـكّان. فالأرقـام المقدّمـة عـن مخـزون المـاء غيـر دقيقـة لأنهـا تعـود لفتـرة السـبعينيات مـن القـرن الماضـي، ولـم تأخـذ بالاعتبـار تناقـص مـاء العيـن منـذ مـدة بفعـل سـنوات الجفـاف والتغيّـرات المناخيـة. مـن أولـى النتائـج الكارثيـة تيبـس الأشـجار والمزروعـات. لقـد قـرّرت الشـركة مصيـر السـكّان وحكمـت عليهـم بالمـوت عطشًـا وبهـلاك ماشـيتهم وفلاحتهـم. لـم يتمكـن أحـد مـن تحديـد هويـة الجهـة المسـتحوذة علـى المـاء باسـم «الشـركة الأور-إفريقيـة للميـاه» (EAE) وقـد تكـون جهـة نافـذة متسـترة وراء الشـركة المذكـورة. اكتفـت السـلطات بتقديـم تطمينـات عامـة وغامضـة للسـكان حـول المشـروع.

استشـعر السـكان خطـر الخصخصـة المحـدّق ومـا سـيجلبه مـن كـوارث لمحيطهـم البيئـي، وهـم الذيـن يعانـون التهميـش والفقر وغيـاب البنيات التحتيـة وكذب المجلـس الجماعي للقرية طيلـة عقـود حـول مشـاريع تنميـة المنطقـة، فتصـدوا للمسـتثمر ونظموا تحـركات نضاليـة طيلة سـنوات أبرزهـا المسـيرة المنظمـة يـوم 20 ينايـر 2008 التي قطع خلالها المشـاركون مسـافة 10 كيلومتـرات الفاصلـة بيـن المنبـع والقريـة، بمشـاركة نشـيطة لمناضلـي جمعيـة أطـاك المغـرب وجمعيـة العقـد العالمـي للمـاء وغيرهـا مـن المنظّمـات المناهضـة لمشـاريع تسـليع الطبيعـة. تعـرض قرويـو بـن صميـم المحتجـون، لقمـع شـرس مـن قبـل الأجهـزة الأمنيـة للدولـة، التـي اعتقلـت مناضلـي القريـة وتابعتهـم فـي المحاكـم. وقد لقـي نضال الأهالـي تعاطفًا كبيـرًا وحملة

1- د. رجاء الكساب، وضعية الماء في المغرب في ظل الخوصصة/الخصخصة، مقال ضمن كتاب جماعي بعنوان "المياه في المنطقة العربية... من الملك العام إلى الخصخصة، منتدى الحق في المياه بالمنطقة العربية

تضامـن واسـعة علـى المسـتويين الوطنـي والدولـي؛ دفاعًـا عـن حقّهـم فـي السـيادة علـى ثرواتهـم الطبيعيـة بعيـدًا عـن أيّ ضغـط أو إكـراه، كمـا دعـت أطـاك فـي بيـان لهـا إلـى فتـح تحقيـق عمومـي حـول عمليّـات خصخصـة ميـاه العيـون بالمغـرب. إن التاريـخ سيشـهد لأهالـي بنصميـم بمقاومتهـم المسـتميتة لقانـون الرأسـمالية الشـرس، قانـون انتـزاع حقـوق الأغلبيـة بالقـوة وإهدائهـا لأقليـة مـن الرأسـماليين.

و قرية تارميلات أيضا.. دفاعًا عن ثروتها المائية

اسـتولت شـركة أولمـاس سـيدي علـى ثـروات قريـة تارميـلات المائيـة، غيـر بعيـد عـن العاصمـة الربـاط، وسـوقتها فـي كافـة أنحـاء البلـد تحـت اسـم مـاء (سـيدي علـي)، (أولمـاس) و(باهيـة). وتهيمـن الشـركة علـى 60 بالمئـة مـن سـوق الميـاه المعبّـأة. وهـي فـي ملكيـة رئيسـة نقابـة أربـاب العمـل بالمغـرب، وقـد كانـت شرسـة تجـاه سـكان القريـة مـن نسـاء وشـيوخ وأطفـال يعانـون الحرمـان والفقـر، ويكافحون رأسـمالا جشـعًا يسـرق ثرواتهـم الطبيعية، حيـث نظّمـوا المظاهـرات والمسـيرات ووقفـات الاحتجـاج السـلمية، غيـر أنّ أجهـزة السـلطة واجهتهـم باسـتخدام الهـراوات

نوعٌ آخرُ من الخصخصة في مجال السقي

بموجـب قانـون حـول «الشـراكة بيـن القطاعَيـن العـام والخـاص» صـدر سـنة 2014، اسـتفادت شـركات خاصـة علـى رأسـها «أونـا» مـن مشـروع يتعلـق بخدمـات السـقي الزراعـي بمنطقـة «سـبت الكـردان» نواحـي «تارودانـت»، فـي سـابقة هـي الأولـى مـن نوعهـا بالمغـرب. تشـتغل بالمشـروع شـركات تابعـة كلهـا للأخطبـوط «أونـا» وتقتسـم إنجـاز المهـام والأدوار وتحصيـل الأربـاح فيمـا بينهـا، فتضـع قنـوات رئيسـة لجلـب المـاء مـن بعـض السـدود القريبـة، وقنـوات أخـرى أصغـر مخصصـة للسـقي. بعـد إنجـاز هـذا المشـروع لتزويـد المنطقـة بالميـاه لسـقي المزروعـات، سـيجد الفلاحـون أنفسـهم مجبريـن علـى تسـديد 1,48 درهـم للمتـر المكعـب الواحـد مـن المـاء، عـوض 0,25 درهـم

التـي يؤدّيهـا نظراؤهـم فـي مناطـق أخـرى مـن المغـرب.[1] وتنفـذ هـذه السياسـة طبقًـا لتوصيـات البنـك العالمـي بتشـجيع الشـراكات بيـن القطاعَيـن العـام والخـاصّ PPP، وفـق القاعـدة الذهبيـة لـكل الرأسـماليين: «تشـريك الخسـائر وخصخصـة الأربـاح».

نضالاتٌ جارية

يخـرج مئـات أو آلاف المغاربـة فـي مظاهـرات كلمـا حـل الصيـف احتجاجـا علـى العطـش المتزايـد بصـورة مخيفـة، أو علـى تـردي الخدمـات وغـلاء الفاتـورة، ويمشـون فـي مسـيرات احتجـاج تـزداد ضخامتهـا بالتدريـج طـوال السـنوات الأخيـرة، تزامنـا مـع اشـتداد الحـر، مـا يـدلّ علـى أنّ البلـد مقبـل علـى أزمـة مائيـة غيـر مسـبوقة فـي المسـتقبل، مـا لـم تتراجـع الدولـة عـن سياسـتها المائيـة الحاليـة بتشـجيعها للقطـاع الخـاص. إن القلـق يـزداد عندمـا نجـد أنّ معضلـة النـدرة فـي ميـاه الشـرب أو اختـلاط هـذه الأخيـرة بالملـح وغيـره، لـم تعـد قصـرًا علـى أقاليـم الجنـوب الشـرقي المغربـي شـبه الصحراويـة كـــ «زاكـورة»، «ورزازات» و «تنغيـر»، و«طاطـا» و«الراشـدية».. بـل شـملت، كمـا حـدث هـذا الصيـف (2017)، مناطـق غيـر صحراويـة كاليوسـفية، أو محاذيـة لجبـال الأطلـس المتوسـط، مثـل «أغبالـة» ببنـي مـلال، و«أهرمومـو» قـرب «صفـرو»، و«أزرو»، حيـث الميـاه الجوفيـة والسـطحية الكثيـرة الوفـرة. وقـد تزامنـت المسـيرات الاحتجاجيـة الضخمـة بهـذه المناطـق ابتـداء مـن شـهر يوليـو 2017، مـع الحـراك الشـعبي لمنطقـة الحسـيمة ونواحيهـا فـي الشـمال، الـذي خلـق وضعًـا سياسـيًّا يذكرنـا باحتجاجـات 2011 ذات البعـد الإقليمـي، وهـذا مـا يفسـر الإنـزال الكثيـف لأجهـزة السـلطة لمنـع النضـالات بتلـك المناطـق، خوفًـا مـن تمدّدهـا إلـى بقيـة مـدن المغـرب وقـراه، وذلـك باسـتعمال القـوة.

1- جواد المستقبل، المرجع السابق

استنتاجٌ

تـدلُ التجربـة علـى أنّ الدولـة المغربيـة ماضيـة فـي سياسـة الخصخصـة والتدبيـر المفـوّض واعتصـار الأربـاح مـن جيـوب المواطنيـن، ولذلـك تعمـل لإزاحـة المكتـب الوطنـي للمـاء والكهربـاء لفسـح المجـال للشـركات الخاصـة. ولضمـان الأربـاح أقدمـت الدولـة فـي صيـف 2014 علـى زيـادات متتاليـة فـي أسـعار المـاء والكهربـاء، لسـنوات 2014 و2015 و2016 و2017، وعلـى تغييـر نظـام الأشـطر قصـد رفـع أثمـان الفواتيـر (مرسـوم 22 يوليـو 2014- الجريـدة الرسـمية 6275 مكـرر)

لقـد دلّـت تجـارب الكفـاح ضـدّ الغـلاء فـي السـنوات الماضيـة علـى أن تنامـي المشـاركة الشـعبية الجماهيريـة فـي النضـال، وبالتالـي نجاحـه رهيـن بمـا يلـي:

1. وضـوح الهـدف، وأبـرز مثـال هنـا هو رفـع الجماهيـر لشـعار أو مطلب «الشـعب يريـد إسـقاط أمانديـس» (وباقي شـركات الخواص)

2. التنظيـم، أي الانتقـال مـن الـردّ العفـوي إلـى توحيـد جهـود النضـال عـن وعـي فـي لجـان للأحيـاء الشـعبية، مـع التقيـد بالتسـيير الديموقراطـي للنضـالات ونبـذ كل أشـكال التحكّـم البيروقراطـي..

3. الحفـاظ علـى سـلمية الاحتجـاج والنضـال، بتجنّـب الاسـتفزازات ومسـاعي مـن تدسّـهم أجهـزة الأمـن لإيجـاد مبـرّر لقمـع الاحتجـاج ونسـفه.

4. تعميـم النضـال وطنيـا، وتوحيـد مبادراتـه فـي توقيتهـا ومطالبهـا، والعـودة إلـى المجموعـات العامـة للمحتجيـن كمصـدر لاتخـاذ القـرارات فـي اسـتقلال عـن السـلطة و كافـة خـدام الرأسـمال.

ندافـع فـي جمعيـة أطـاك المغـرب عـن مطلـب التشـريك الجماعـي المضـاد للمنطـق التجـاري وتسـليع المـاء. فنحـن نطالـب بإعـادة تملـك ديمقراطـي ومواطنـي لتدبيـر المـاء تحـت رقابـة شـعبية. وقـد أكّـدت النضـالات الجاريـة بالمغـرب شـرعية هـذا الحـق مـن أجـل الحفـاظ علـى المـاء كملـك عمومـي غيـر قابـل للتسـليع. إن دفاعنـا عـن المرفـق العمومـي، لا ينفـي عـن هـذا الأخيـر كونـه مرتعًـا للنهـب والفسـاد. فنضالنـا مـن أجـل سياسـات عموميـة فـي تدبيـر المـوارد المائيـة، يرتبـط أوثـق ارتبـاط بمطالبنـا الديمقراطيـة. هـذه الأخيـرة تقتضـي إشـراك الشـعب فـي تحديـد مصيـره، ونهـج سياسـات تحرريـة للانفـكاك مـن التبعيـة تجـاه المؤسسـات الامبرياليـة كالبنـك الدولـي وصنـدوق النقـد الدولـي ومنظمـة التجـارة العالميـة.

أقامـت الدولـة "مخطـط المغـرب الأخضـر" فـي الفلاحـة ليـس لتلبيـة حاجاتنـا الأساسـية، بـل للتصديـر المكثّـف نحـو الخـارج، ولهـذا المخطـط نتائـج مدمـرة واسـعة علـى الفلاحيـن الكادحيـن والزراعـات المعاشـية وجـودة الغـذاء... ترفـض أطـاك هـذا النمـوذج الفلاحـي الصناعـي، وتطالـب باسـتعادة سـيادتنا الغذائيـة، والحـق فـي إنتـاج المـواد الغذائيـة الرئيسـة علـى أراضينـا لتلبيـة حاجاتنـا الأساسـية.

ترتكـز بدائلنـا كذلـك علـى مطلـب اسـترجاع منابعنـا المائيـة التـي اسـتولى عليهـا الخـواص وإعادتهـا إلـى السـكّان الأصلييـن وتعويضهـم عـن الأضرار مـن الأرباح التـي جناها المسـتفيدون خـلال سـنوات اسـتغلالهم لهـذه المنابـع. كمـا نرفـع مطلـب التراجـع عمـا يسـمّى شـراكة بيـن القطاعيـن العـام والخـاص فـي مجـال تدبيـر المـاء، والتـي تزيـد فـي مفاقمـة الديـون العموميـة. ولبلـوغ هـذه الأهـداف، لا بـدّ مـن خـوض نضـالات ومعـارك جماعيـة فـي كل مـكان مـن العالـم فـي إطـار شـبكات وتنسـيقيات بمشـاركة المعنييـن، مـن مزارعيـن ومسـتهلكين وعمـال، وانتـزاع حـقّ السـكّان المتضرّريـن فـي الاحتجـاج والتنظيـم، وتحويـل الشـارع وأماكـن العمـل إلـى ميادين للنضـال.

31 يوليو، 2017

الإتجار في العطش

مؤسسات التمويل الدولية والحق في المياه بالمنطقة العربية

«ملخص تنفيذي »

يأتـي التقريـر الثانـي الـذي يصـدره منتـدى الحـقّ فـي الميـاه بالمنطقـة العربيـة للعـام 2017-2018 وسـط تطـورات إقليميـة حـادة ومحوريـة فيمـا يتعـق بالمـوارد وإدارتهـا، لا سـيما الميـاه، ومـا تعانيـه الشـعوب مـن فقـر ميـاه أو صـراع علـى مـورد الميـاه بحكـم مشـاريع التنميـة، المترجمـة فـي بنـاء السـدود، أو بحكـم النـدرة المائيـة التـي تعانيهـا معظـم بلـدان الإقليـم. يزيـد مـن تعقيـد هـذا الوضـع لا شـك ثقـل مؤسسـات التمويـل الدوليـة الداعمـة لهـذه المشـاريع والسياسـات التـي تطـل علينـا بمظهـر التطويـر والتنميـة فيمـا تبطـن كـوارث حقيقيـة علـى فئـات عريضـة مـن شـعوب المنطقـة. وهـذا هـو محـور تقريـر هـذا العـام لمـا يتضمّنـه مـن أبعـادٍ ذاتِ تأثيـرٍ كبيـر علـى الحـقّ فـي الميـاه بصفـة عامّـة، وعلـى حقـوق النـاس فـي المـاء بالمنطقـة العربيـة بصفـة خاصّـة.

يتضمــن التقريــر مقدمــة، وعشــر أوراق تغطــي جوانــب مختلفــة علــى محــور علاقــة مؤسســات التمويــل الدوليــة بمســارات حقــوق الميــاه فــي المنطقــة.

تضمنـت المقدمـة مظاهـر تحـول الميـاه إلـى سـوق لـدر مزيـد مـن الأربـاح للشـركات عابـرة القوميـة، مثـل شـركات فيوليـا، وشـركات فيفانـدي ...إلـخ، إذ يتوقـع وصـول حجـم صفقـات الاتّجـار فـي الميـاه إلـى 660 مليـار دولار بحلـول 2020، فـي حيـن تشـير بيانـات منظمـة الأمـم المتحـدة إلـى أنـه بحلـول عـام 2030 يقـدر أنّ يقيـم زهـاء 4 مليـارات نسـمة فـي مناطـق تعانـي مـن نقـص حـادّ فـي الميـاه، خاصّـة جنوبَـي آسـيا والصيـن.

ونظـرًا لتلـك الأربـاحِ التـي يمكـن أن تدرّهـا المـوارد الطبيعيـة ومنهـا المـاء، فقـد تحرّكـت وبقـوة مؤسّسـات التمويـل الدوليـة وعلـى رأسـها البنـك الدولـي، وبنـك الاسـتثمار الأوربـي، وبنـك التنميـة والإعمـار الأوربـي وغيرهـا مـن بنـوك وصناديـق ماليـة أخـرى مـع الشـركات عابـرة القوميـة فـي محـاولات مسـتميتة للسـيطرة علـى تلـك المـوارد والعمـل علـى احتكارهـا بهـدف إحـكام السـيطرة عليهـا، لتكتمـل دوائـر الاحتـكار لصالـح تلـك المؤسّسـات والشـركات علـى المـوارد الاقتصاديـة.

وفـى سـبيل إحـكام هـذه السـيطرة لجـأت تلـك المؤسّسـات والشـركات إلـى ترويـج خطابات تتنـاول فيهـا القيمـة الاقتصاديـة لتلـك المـوارد الطبيعيـة ولجـأت فـي سـبيل ذلـك إلـى تعميـم خطابـات تركـز علـى اسـتعادة التكاليـف كمبـدأ أساسـيّ للانتقـال بالمـاء مـن الملـك العـام إلـى الخاص.

علـى الجانـب الآخـر، يتزايـد الطلـب علـى الميـاه العذبـة وفـق القياسـات الرصديـة بمعـدّل 55% فـي الفتـرة مـن 2000 إلـى 2050. قـدر كبيـر مـن هـذا الطلـب يذهـب للزراعـة التـي تشـكّل 70% مـن إجمالـي اسـتهلاك الميـاه العذبـة علـى مسـتوى العالـم، كمـا أنّ الحاجـة إلـى الإنتـاج الغذائـي سـتزيد بنسـبة 69% بحلـول 2035 بنـاءً علـى التزايـد فـي عـدد سـكّان الكوكـب. كذلـك اسـتخدام الميـاه فـي الطاقـة، وتبريـد محطّـات الكهربـاء مـن المتوقّـع أن يـزداد أيضًـا بنسـبة 20%. بمعنـى آخـر يمثّـل المسـتقبل القريـب إهـدارًا للميـاه العذبـة واحـدًا تلـو الآخـر.[1]

فـي هـذا السـياق يأتـي اسـتخدام آليـات التمويـل الدوليـة «صنـدوق النقـد الدولـي» فـي فـرض سياسـات تسـتهدف تعظيـم دور السـوق فـي إدارة المـوارد المائيـة، والضغـط علـى حكومـات المنطقـة مـن خـلال العمـل علـى تغييـر البنيـة التشـريعية والمؤسسـاتية الراميـة إلـي تعميـق الاتجـار فـي الميـاه، وذلـك مـن خـلال القـروض المقدَّمـة مـن البنـك الدولـي ومؤسّسـات التمويـل الدوليـة الأخـرى التـي تمضـى فـي الـركاب نفسـه.

وتعـدُّ المنطقـة العربيـة واحـدة مـن أكثـر المناطـق فـي العالـم التـي يتـمّ فيهـا اختبـار

1- BBC, Is the World Running Out of Fresh Water? Tim Smedley, 12 April 2017, at: http://www.bbc.com/future/story/20170412-is-the-world-running-out-of-fresh-water.

سياسات التتجير في الماء وذلك رغم ما يكتنفها من مشكلات جمّة فيما يتعلّق بحقوق المواطنين في الوصول للمياه، ففي الوقت الذي يشير فيه البنك الدولي إلى أنّه عندما طرح المنتدى الاقتصادي العالمي عام 2015 على خبراء وقادة من المنطقة السؤال التالي: «أيّ المخاطر العالمية تعتبر منطقتكم أقل استعدادًا لها؟» فحدّدت غالبية المجيبين عن السؤال أزمات المياه باعتبارها أعظم تهديد يواجه المنطقة، بل هو أعظم من عدم الاستقرار السياسي أو البطالة.

وعلى الرغم من قيام العديد من المدن في المنطقة العربية من تطبيق روشتة البنك الدولي في مجال استرداد تكاليف المياه حيث بلغت فاتورة المتر مكعّب الواحد من المياه ما يقرب من الدولار الواحد مثال مدينتي «الدار البيضاء، والرباط، ومسقط» إلا أنّ تلك الإجراءات لم تساعد في حلّ مشكلات الوصول للمياه بدرجة من العدالة والكفاءة المطلوبة.

ترى هل تكتفي المؤسسات الدولية بتحذير المواطنين هنا وهناك من الإسراف في استخدام المياه العذبة، دون أن تلقي بالًا لمصادر أخطر لإهدار المياه في تصنيع المياه الغازية وغيرها من سلع تدرُّ الربح على الشركات الكبرى فيما حرم ملايين من الحق في مياه شرب نظيفة وفقًا للمواصفات المذكورة في المواثيق الدولية ذات الصلة.[1]

إلى ذلك يستعرض التقرير عددًا من القراءات المتعددة التي تتناول أبعاد تلك القضية محور التقرير، وهو ما نستعرضه فيما يلي:

في ورقة «حقُّ الإنسانِ في المياه في إطارِ التزاماتُ الدول خارج نطاق ولايتِها الإقليمية» يستعرض الباحث أحمد منصور من شبكة حقوق الأرض والسكن ملابسات ومفارقات النضال لإقرار الحق في المياه حقًا عالميًا في وجود مشاريع وأنشطة تنفذها ائتلافات قوامها حكومات الدول والشركات العابرة القوميات ومؤسّسات التمويل الدولية، وهو ما أدى إلى تقويض الإعمال الحقيقي لنطاق

1- يعدُّ التعليق العام رقم 15 من أهمّ التعليقات التي قدّمتها لجنة الأمم المتّحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لتقنن المياه حقًا من حقوق الإنسان لا سلعة. انظر التعليق عبر هذه الوصلة: http://hrlibrary.umn.edu/arabic/cescr-gc15.html.

الالتـزام بحـقّ الإنسـان فـي الميـاه، وأصبحـت عمليـة دفـع حكومـات الـدول الفقيـرة القطـاع الخـاص لتوفيـر الخدمـات والمرافـق العامـة تأتـي علـى حسـاب التزامـات الـدول الـواردة فـي المعاهـدات الدوليـة لحقـوق الإنسـان.

ففـي عالـم يشـهد ترابطًـا اقتصاديًّـا عالميـا قويـا، مـن المهـمّ ملاحظـة أن مضمـون الحـق في الميـاه قـد تضمّـن التزامـات للـدول خـارج نطـاق ولايتهـا الإقليميـة بمـا فـي ذلـك المسـاعدة والتعـاون الدولـي فـي احتـرام التمتّـع بذلـك الحـقّ فـي الـدول الأخـرى عنـد وضـع سياسـتها، وعـدم الإضـرار بحقـوق الأشـخاص الخاضعيـن لولايـة دول أخـرى فـي التمتـع بحقّهـم فـي الميـاه.

قـدم الباحـث الأسـس القانونيـة للحـق فـي الميـاه ومـن ثـم لمبـادئ الالتزامـات الخارجيـة وكيـف أنهـا تنبـع مـن الحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة، ويمكـن إرجاعهـا إلـى مـواد الميثـاق العالمـي لحقـوق الإنسـان[1]، وكذلـك مـا وضعتـه لجنـة القانـون الدولـي، مـن مبـادئ بشـأن مسـؤولية الـدول عـن الأفعـال غيـر المشـروعة دوليّـا، إذ تسـتند تلـك المـواد إلـى مصـادر القانـون الدولـي العـام، والتـي لا تعتـرف بشـرط أو الاحتجـاج بالولايـة الإقليميـة الوطنيـة للدولة المتورّطـة فـي أفعـال غيـر مشـروعة دوليًـا، ومنهـا انتهـاك مبـادئ حقـوق الإنسـان الأساسـية، ومـن بينهـا تلويـث الميـاه العابـرة للحـدود أو تحويـل مجـاري الأنهـار.[2]

وقـد وضـع التعليـق العـام رقـم (15) الأبعـاد النظريـة والعمليـة المتعلّقـة بتطويـر إعمـال حـقّ الإنسـان فـي الميـاه، والتأكيـد بشـكل واضـح علـى أنّ حـقَّ الإنسـان فـي الميـاه هـو حـقٌّ مسـتقلٌّ (قائـمٌ بذاتـه) بموجـب الصكـوك الدوليـة لحقـوق الإنسـان، ولا سـيّما العهـد الدولـي للحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة، كمـا أنّ التعليـق العـام رقـم (15)، قـد وضـع المضمـون المعيـاري للحـقّ فـي الميـاه وتحديـد أنمـاط ومـدى الالتزامـات المفصّلـة للـدول الأطـراف فـي إعمـال حـقّ الإنسـان فـي الميـاه.[3]

1- أنظر المادتين (55)، (56) من الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، قرار (1948) ،(A-217).

2- تقرير لجنة القانون الدولي، بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً،الجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسين، A/56/10، نوفمبر 2001.

3- أنظر التعليق العام رقم (15)، مصدر سبق ذكره.

تطرق الباحث بعد استعراض الأسس القانونية إلى أشكال السيطرة على الموارد وما تنطوي عليه من انتهاكات لحقّ الإنسان في المياه وكيف أن التغير المناخي زاد من آثار معاناة فئات عريضة من شعوب أقاليم مختلفة، مشيرًا إلى أنها مثال واضح على استخدام الدول لأراضيها بطريقة تسبب ضررًا جسيمًا للأقاليم والمجتمعات في دولة ثالثة، حيث التأثير في نوعية المياه المتاحة وكميتها.

وقد أكد أحد تقارير المفوّض السامي لحقوق الإنسان بشأن تغيّر المناخ وحق الإنسان في المياه، بأنّ « *آثار تغيّر المناخ تشكّل العقبة الخطيرة أمام إعمال الحق في المياه والصرف الصحي، لأن المياه هي الوسيلة الأساسية التي من خلالها تظهر آثار تغير المناخ على السكّان والنظم الإيكولوجية، خاصة بسبب التغيرات التي تطرأ على نوعية المياه وكميتها. فتأثيرات تغير المناخ تحتاج إلى أن يتم رؤيتها في ضوء آثارها المباشرة على موارد المياه وكذلك، تأثيرها غير المباشر على العوامل الخارجية الأخرى للتغير، خاصة تزايد الضغوط السكانية، وتغير أنماط الاستهلاك*».[1]

أيضا في ظلّ سياسات تحرير التجارة العالمية والعولمة الاقتصادية أصبح حقّ الإنسان في المياه مهدّدًا بشكل كبير، من حيث الالتزامات التي تتعهّد بها حكومات الدول في تنفيذ تلك السياسات العالمية ومنها الاتفاق العام بشأن تحرير التجارة في الخدمات التي تؤثر في الحصول على المياه، ومدى احترامهم وعدم إخفاقهم لالتزاماتهم في ضمان الإعمال الكامل للحق في المياه، والحد من إمكانيتها وقدراتها التنظيمية في إعمالها التدريجي لهذا الحق، نتيجة دخولها في اتفاقات ثنائية أو دولية بشأن تحرير التجارة في الخدمات، ومدى قيام حكومات الدول بواجبهم في إعمال الحق في المياه، وحمايته من تدخل الأطراف الفاعلة من غير الدول مثل الشركات العابرة للأوطان ومؤسسات التمويل الدولية.

تناولت المبادئ التوجيهة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والتي تم اعتمادها بالإجماع في مجلس حقوق الإنسان في 2011، هذا بوضوح، مرتكزة على

1- Climate Change and the Human Rights to Water and Sanitation, position Paper, OHCHR, 2009.

ركائز أساسية، أهمها: هو وجوب الدولة في الحماية من انتهاكات الأطراف الثالثة لحقوق الإنسان، بما فيها المؤسسات التجارية، من خلال سياسات وأنظمة وأحكام قضائية مناسبة، فالدول بجانب واجبها في احترام حقوق الإنسان، عليها أن تحمي مواطني الدول الأخرى ومنع مواطنيهم والشركات التابعة لجنسياتهم من الاشتراك في أية انتهاكات خاصة بالحق في المياه سواء كانت انتهاكات ضد أفراد أو ضد مجتمعات في دول أخرى. وكذلك، مسؤولية الشركات أنفسها في احترام حقوق الإنسان، وأنه ينبغي لها أن تتصرف بالعناية الواجبة لتجنب انتهاك حقوق الآخرين ومعالجة الآثار السلبية التي شاركت فيها، ثالثها، أهمية تعزيز وصول الضحايا إلى الانتصاف الفعال، سواء في الشقّ القضائي منه وغير القضائي.[1]

وفي هذا الشأت أكّدت محكمة العدل الدولية تطبيق الالتزامات الخارجية للدول بموجب العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، في إصدار فتوتها الاستشارية بشأن الآثار القانونية لبناء الجدار العازل في الأراضي الفلسطينية المحتلّة، ومن ضمنها انتهاك حقّ الإنسان في المياه، حيث أكّدت المحكمة أنّ هناك تداعياتٍ خطيرةً على خصوبة الأراضي الزراعية وزيادة معاناة السكّان المتضرّرين من بناء الجدار في الوصول إلى الخدمات الصحية والمصادر الرئيسة للمياه والتي تعتبر من أهمّ الموارد المائية في الإقليم.[2]

تطرق الباحث أيضًا إلى دراسات حالة مهمة وردت في تقرير أصدرته جمعية أصدقاء الأرض الدولية في عام 2013، تضمن كل من الأرجنتين، أستراليا، كولومبيا، السلفادور، انجلترا، المكسيك، موزمبيق، فلسطين، سريلانكا، سويسرا، الولايات المتحدة، والأرجواي، حول «العوامل المحركة اقتصاديًا لأمولة موارد المياه»، حيث يكشف التقرير عن كيفية استراتيجيات الاستثمار والتجارة لعدد من الشركات، ومؤسسات التمويل الدولية، والاتفاقيات الدولية والشراكات الاستراتيجية، من شأنها

1- المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون «الحماية والاحترام والإنصاف، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2011.

2- الفتوى الاستشارية بشأن أثار القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، محكمة العدل الدولية، 9 يوليو، 2004.

أن تمهـد الطريـق إلـى خصخصـة مـوارد الميـاه وتحويلهـا لسـلعة تخضـع للمداولـة في الأسـواق الماليـة العالميـة؛ وكيـف أن مثـل تلـك العمليـات قـد تسـببت فـي الكثيـر مـن الصراعـات الإقليميـة خاصـة فـي المجتمعـات الفقيـرة، فيمـا توفـر نوعـا مـن الإفـلات مـن العقـاب ومزيـدًا مـن الأربـاح للشـركات ومؤسسـات التمويـل الدوليـة.[1]

كمـا أوضـح التقريـر بشـكل خـاص، عـن وضـع الميـاه فـي الأراضـي الفلسـطينية المحتلـة، والمعانـاة التـي يواجههـا الشـعب الفلسـطيني بسـبب نـدرة الميـاه الناجـم عـن التوزيـع غيـر العـادل للمـوارد الماليـة والتـي تسـيطر عليهـا سـلطات الاحتـلال الإسـرائيلي، كمـا أن الكثيـر مـن الفلاحيـن الفلسـطينيين مجبـرون علـى شـراء الميـاه بأسـعار مرتفعـة مـن شـركة الميـاه الإسـرائيلية، ممـا يتسـبب فـي زيـادة تكاليـف الانتـاج للمحاصيـل الزراعيـة.[2]

فـي عـام 2014، قـدّم المقـرّر الأممـيّ الخـاصّ المعنـيّ بحـقّ الإنسـان فـي الحصـول علـى ميـاه الشـرب المأمونـة وخدمـات الصـرف الصحـي، تقريـرًا حـول الانتهـاكات الشـائعة لحقـوق الإنسـان فـي الميـاه خدمـات الصـرف الصحـي، وتوضيـح فهـم شـامل لانتهـاكات حقـوق الإنسـان الناتجـة عـن عـدم وفـاء الـدول بـأيّ التـزام مـن الالتزامـات فـي مجـال حقـوق الإنسـان، وقـد تناولـت فصـل فيـه عـن الانتهـاكات الخاصـة بالتزامـات الـدول خـارج ولايتهـا الإقليميـة.[3] وقـد أوضـح التقريـر أنّ انتهـاكات الحـقّ فـي الميـاه كثيـرًا مـا ترتبـط بنهـج الإقصـاء وعلاقـات القـوة غيـر المتكافئـة، ودائمـا مـا ترتبـط بهـا انتهـاكات أخـرى منهـا انتهـاكات الحقـوق فـي الحيـاة والصحـة والغـذاء والسـكن والتعليـم والبيئـة الصحيـة، وأنـه يعـرض للخطـر الحـق فـي الخصوصيـة والكرامـة الإنسـانية.[4]

تنـاول التقريـر بشـكل واضـح انتهـاكات الالتزامـات التـي تتجـاوز الحـدود الوطنيـة،

1- Economic Drivers Ofwater Financialization, Economic Justice Resisting Neoliberalism (EJRN) Programfriends of the earth International (FoEI), November 2013, at: http://www.foei.org/wp-content/uploads/2013/12/Economic-drivers-of-water-financialization.pdf

2- المصدر نفسه.

3- الانتهاكات الشائعة لحقوق الإنسان في المياه والصرف الصحي، تقرير المقرّرة الخاصّة المعنية بحقّ الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، مجلس حقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة A/HRC/27/55، يونيو2014.

4- المصدر نفسه.

وأنّها أصبحت مصدر قلق متزايد خاصة فيما يتعلّق بالحق في المياه والصرف الصحي، خاصة فيما يتعلق بموارد المياه العابرة للحدود، أو بأنشطة الشركات العابرة للأوطان أو مؤسسات التمويل الدولية. وصنفت الانتهاكات الخاصّة بالالتزامات خارج حدود الولاية الإقليمية للدول إلى عدّة أمثلة منها، «*(أ) عدم تنظيم الدول أنشطة الشركات التابعة لجنسيتها وتقع ضمن نطاق ولايتها الإقليمية*، وتتسبّب *تلك الشركات* في وقوع *انتهاكات في الخارج*، (ب) *مساهمة الدول بشكل مباشر* في *انتهاكات حقوق الإنسان في سياق أنشطة التعاون الإنمائي*، وفرض *شروط تقوض الحقوق*، (ج)، إلى آخر النقاط الواردة في الورقة

واختتم الباحث ورقته باستعراض أهم حثيثات الانتهاكات الخاصّة بالالتزامات خارج حدود الولاية الإقليمية للدولة في إقليم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مركزًا في ذلك على ما ورد في ملاحظات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الختامية الصادرة في عام 2010، من انتهاكات جسيمة يمارسها المحتل الإسرائيلي في حق الشعب الفلسطيني. مدللاً على ذلك باستشهادات من تقارير دولية وحقوقية مختلفة.

وفي ورقة «المياه .. من حقّ الجميع إلى مَوردٍ في أيدي المُهيمِنين»، يبرز الباحث ربيع وهبه دورُ الشركات عابرة القوميات والمؤسّسات المالية الدولية في سياسات إدارة المياه وتسليعها بدلًا من احترامها كحق من حقوق الإنسان. مشيرًا إلى كيفية تحول الخصخصة عند شعوب كثيرة إلى واقع كابوسيّ يلمُّ بمفردات حياة الفئات العريضة من هذه الشعوب التي تتكالب عليها عواملُ التسلّط والحرمان من الداخل والخارج. إذ نراها تزحفُ على حقوق الإنسان، متنقّلةً في مراحلها من مشاريع إلى موارد إلى حقوق لا تنفصلُ عن حياة الإنسان وبقائه. بات من الواقع امتلاكُ الشركات عابرة القوميّات مصير الإنسان وحقّه في الحياة، وهو ما يحدث حاليًا عبر مفردات هذا الحقّ وأشكاله من مياه وغذاء وسكن، وغيرها. والخصخصةُ جزءٌ لا يتجزّأُ من سياسةٍ أوسعَ هي العولمة التي ترتبطُ بالتوسُّع المتزايد في حركة رأس المال النقدي والاستثماري، وكذلك حركة السلع والخدمات والشعوب والمعلومات. الهدفُ كلُّه هو تحقيقُ الربح لشركاتٍ وجماعات مصالح على حساب جماهير وشعوب صارت تعاني من هذا الصراع بين منظومة حقوقية بلا أسلحةٍ ولا قوةٍ

حقيقيـة، ومنظومـة ربحيـة تجنّـد جميـع أشـكال القـوة لصالحهـا حاضـرًا ومسـتقبلًا، تدعمُهـا منظومـةٌ دوليـةٌ جائـرةٌ حتّـى علـى مقوّمـات البيئـة التـي يحيـا فيهـا الإنسـان، وحكومـات محلّيـة فاسـدة ومتسـلّطة لا تعبـأُ إلا ببقائهـا فـي السـلطة.

اتّسـعت الأسـواق العالميـة بمسـتوياتٍ دالّـةٍ وخطيـرة فـي العقـود الأخيرة مسـتندةً رأسًـا إلى اتفاقـات التجـارة، وتحريـر السـوق، والخصخصـة. لعبـت الشـركات الكبـرى عابـرة القوميـات/ القارات/الجنسـيات/الأوطان TNCs(Transnational corporations) دورًا مهمًّـا ومحوريًّـا فـي هـذا التوسُّـع. إذ فـي سـعيها إلـى تحقيـق «التنميـة»، اضطلعـت بأعمـال كان يؤدّيهـا سـلفًا القطـاع العـام، فأصبحـت مـن ثـم مرتبطـةً فـي مسـعاها ارتباطًـا وثيقًـا بالمؤسّسـات الماليـة الدوليـة IFIs(International Financial Institutions)، وانطلقـت تفـرض تكاليـفَ علـى الشـعوب والمجتمعـات – انطـوت علـى انتهـاكات لحقـوق الإنسـان – ومدعّمـة أيضًـا للحكومـات فـي ارتـكاب مثـل هـذه الانتهـاكات. وهـذا، بالطبـع، مـا فـرض شـبكةً معقّـدَةً مـن النفـوذ بيـن الشـركات عابـرة القوميـات، والـدول، والمؤسّسـات الماليـة الدوليـة.

وقـد سـعى الباحـث فـي هـذه الورقـة إلـى تحديـد مجموعـة مفاهيـم أساسـية، تلاهـا تحليـل الأدوار والأطـراف الرئيسـة فـي هـذه الشـبكة المعقّـدَة والخطيـرة، ثـم خـص إلـى مجموعـةِ توصيـاتٍ تسـتندُ إلـى تجـارب نجـاح متحقّقـة فـي بلـدان مختلفـة قوامُهـا الفهـمُ الدقيـقُ وتحـرّك الأطـراف المعنيـة الجماعـي، خاصـةً المضارّيـن منهـم. مـن تلـك المفاهيـم الأساسـية التـي اسـتعرضها البحـاث: التحـرّك الجماعـي collective action: والتزامـاتُ الدولـة State Obligations، والحـق فـي الميـاه Right to Water، وخصخصة/خوصصة privatization، وشـركات عابـرة القوميـات TNCs، والمسـؤولية الاجتماعيـة Social Responsibility، ومؤسسـات ماليـة دوليـة IFIs

ثـم تطـرق الباحـث إلـى محـور الواقـع العالمـي مـن تنميـة اقتصاديـة – سياسـات الإفقـار: دافعًـا بـأن سياسـة المؤسّسـات الدوليـة طالمـا جـرت تحـت رايـة التنميـة الاقتصاديـة وبـالًا علـى شـعوب كثيـرة، أودت بهـا إلـى مزيـدٍ مـن الإفقـار والعـوز، ومـن ثـم توفيـر التربـة الخصبـة لتدخـل الشـركات عابـرة القوميـات لإصـلاح مـا أفسـدته هـذه

المؤسّسات والحكومات الموالسة من أضرار كرّستها سياسات اقتصادية وسياسية واجتماعية فاشلة من الحكومات المحلّية. في أغلب الأوقات كانت التحرّكات التي يمليها صندوق النقد الدولي على الحكومات في الشرق والدول النامية تسفر عن احتجاجات تحسّبًا لما تمثّله هذه الإملاءات من أضرار بالغة لمقوّمات العيش المتواضعة عند أغلب فئات المجتمع، خاصة الأكثر فقرًا.[1] ولم يكن الأمر يتوقف عند هذه الاحتجاجات والتخوّفات، بل تجاوز الأمر ذلك لنجد في النهاية إقرارًا لتلك السياسات وترديًّا حقيقيًّا في الأوضاع الاقتصادية ومقومات التنمية، وذلك على خلفية من أرقام خادعة حول «نمو اقتصادي» يجمل وجه الحكومات دون أن يصنع تنمية حقيقية.

واستعرض الباحث عدد من النظريات التي روّجت لسياسات المؤسّسات الدولية المالية وعلى رأسها صندوقُ النقد الدولي والبنك الدولي فيما يتعلّق بالتنمية الاقتصادية في البلدان النامية. فتارةً نسمع عن تحرّر السوق لصالح التنمية، وتارة أخرى يروجون لنظرية التنقيط، أو التدفّق الهابط، أو نقل فوائد الاستثمارات الخاصة trickle-down theory. وكلُّها في الواقع لم تفعل سوى التسبّب في استفحال الفقر ومظاهره من حرمان وإعاقة المواطنين المفقرين من الوصول إلى حقوقهم، وهو ما زحف مؤخّرًا على أمسِّ الحقوق، مثل الحقّ في المياه. وهذه كلُّها تصوّرات تكرّس نظرةً أحاديةً في اتجاه واحد نحو نموٍّ اقتصاديٍّ و'تقدّم' خطّي «في طريق الحداثة وعادة نمط الحياة الغربية». ومن ثَم، فإنّ نجاحَ هذا النوع من التنمية لا يقاسُ إلا بمؤشّرات ترتبط بزيادة في إجمال الناتج المحلّي GDP، أو متوسّط الدخل، أو الاستثمار في الصناعة. وهي طريقةٌ نادرًا ما تأخذ في الاعتبار الأبعاد السياسية والاجتماعية، أو تكشف عن عوامل أخرى مهمّة مثل التباين بين فئات اجتماعية مختلفة في المجتمع الواحد. فضلًا عن إغفال تلك النظريات الخصوصية الثقافية والاجتماعية التي قد تحدّد ملاءمة هذه السياسات من عدمه

1- تعدّ انتفاضة الخبز 18-19 يناير/كانون الثاني 1977 من أشهر ردود الأفعال التي ارتبطت بإملاءات صندوق النقد الدولي فيما يخصّ السلع الأساسية، لا في مصر وحدها، بل في العالم الثالث عمومًا. حول هذه الانتفاضة وربطها بما جرى من سياسات اقتصادية في مصر تحت إملاءات الصندوق والبنك الدولي، انظر: رياض حسن محرم، ذكرى انتفاضة الخبرز 18-19 يناير، الحوار المتمدن، يناير/كانون الثاني 2011، على: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=241223.

فيما يخلص المجتمعات المختلفة.

حتّى أهمّ البيانات التي اقترنت بدعم الحقوق والتنمية لم تخلُ من الانحياز لطريقة بعينها في التنمية وهي سيطرة الدول الغنية على مسارات التنمية وتصدير الأفكار والتكنولوجيا، والأهم من هذا وذاك، فتح الأسواق:

سنعملُ معًا ليساعدَ بعضُنا بعضًا على الوصول إلى الموارد المالية والاستفادة من فتح الأسواق وكفالة بناء القدرات واستخدام التكنولوجيا الحديثة لتحقيق التنمية وضمان نقل التكنولوجيا، وتنمية الموارد البشرية والتعليم والتدريب للقضاء نهائيًّا على التخلّف.[1]

وركز الباحث أيضًا على تطور دور المؤسسات المالية في إطار العمل الحقوقي والتنموي الدولي من الأمم المتحدة ومؤسسات الدعم المختلفة، والمنظمات غير الحكومية الدولية. وهو ما بدأ حتى من تعريف التنمية بوصفها «خلق بيئة يستطيع الناس فيها تطوير كامل قدراتهم، وعيش حياة منتجة وإبداعية، تتّفق واحتياجاتهم ومصالحهم واهتماماتهم، ومن ثم توسيع الخيارات التي تمكن الناس من تبنّي طريقة العيش التي تناسبهم.[2]

وتحت عنوان تناقضُ الشعارات يحسمُه القوة/السلطة، أشار الباحث إلى مفارقات اقترنت بإصرار المؤسّسات تلك المؤسسات الحقوقية على التفنّن في خلق آليّات تحفظ بها حقّ الإنسان في البقاء والتطوّر وعيش حياة كريمة، التي شكلت الخلفية للأهداف الإنمائية للألفية MDGs التي تطوّرت لاحقًا بعد مراحل الفشل المتواصلة إلى أهداف التنمية المستدامة التي يدور الهدف السادس منها حول المياه النظيفة والنظافة الصحية.[3] وذلك لما يمثّله توافر مياه للجميع من أساس

1- مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، أغسطس/آب – سبتمبر/أيلول 2002. نسخة إلكترونية: ftp://pogar.org/LocalUser/pogarp/other/un/conferences/wssd/aconf-199-l6-02a.pdf. التشديد من عندي.

2- Human Development Reports, UNDP, at: http://hdr.undp.org/en/hd.

3- راجع الأهداف السبعة عشر على موقع الأمم المتحدة أهداف التنمية المستدامة، 17 هدفًا لتحويل عالمنا، عبر هذه الوصلة: http://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/sustainable-development-goals/.

لحياة الناس، وهو ما لا يمكن تحقيقه إلى باحترام الحقّ وتطبيقه و"دعم مشاركة المجتمعات المحلية وتعزيزها في تحسين إدارة المياه والصرف الصحي".[1]

ووضع الباحث هذه الأهداف مقابل سياسات الإصلاح الاقتصادي التي يمليها صندوق النقد الدولي وأفضت مؤخّرًا إلى ارتفاع تكلفة السلع الأساسية من مياه وكهرباء إلى معدلات فلكية فيما يتعلّق بإمكانات ودخل فئات عريضة في المجتمع المصري على سبيل المثال! وقدم الباحث نبذة عن دراسة تظهر عينة عشوائية من مراجعة قروض صندوق النقد الدولي في أربعين سنة تقول إن «اتفاقات القروض في اثنتا عشرة دولةً شملت شروطًا لفرض خصخصة المياه أو تحميل كامل التكلفة على المواطن».[2] والمفارقة دائمًا أنّ هذه القروض تتمّ تحت راية تخفيف الفقر والنموّ Poverty Reduction and Growth Facility (PRGF)، وهو الاسم الذي أطلق أيضًا على أحد صناديق المؤسّسة الدولية في 1999، ومنذ ذلك الحين وقروض الصندوق للحكومات المتعثّرة في إدارة مواردها تأتي بتدهور شديد وتردي حقيقي في حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية، سيّما الحقّ في المياه.

وأشاف الباحث إلى أن خصخصة المياه في مصر صار مشروعًا نافذًا عن طريق الشركة القابضة للمياه والصرف الصحي، بدعم من البنك الدولي (الولايات المتحدة والاتحاد الأوربي) وهيئة المعونة الأمريكية USAID. وقد تفاقمت المشكلة أيضًا مع تطوّرات إقليمية من بناء سدود في أثيوبيا الذي توجد تغطية مفصلة عنه في ورقة بحثية أخرى ضمن هذا التقرير.

تساءل الباحث في هذا السياق «أيكون دعم الفقراء دائمًا سبيلًا لقتلهم؟» ماذا تصنع المؤسّسات المالية الدولية صاحبة السلطان في تحديد السياسات الاقتصادية في البلدان النامية مع هذه المظاهر من حرمان ملايين من الحقّ في المياه الآمنة؟

1- مقاصد الهدف السادس من أهداف التنمية المستدامة، لمزيد من التفاصيل انظر: http://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/water-and-sanitation/.

2- IMF forces Water Privatization on Poor Countries, by Sara Grusky, Globalization Challenge Initiative, Februrary 2001, at: https://ratical.org/co-globalize/waterIMF.html.

علمًا بأنّ السدود عمومًا من الكوارث المستدامة التي في إمكانها الإطاحة بأيّ أهداف تنمية مستدامة، على مدى الأجيال القادمة، لا سيما أنّ أسبابها تمثّل خطورة بيئية شديدة تأتي على الأخضر واليابس، بسبب التغيّر المناخي.

وتحت عنوان النضال من أجل الحق في المياه، أشار الباحث لدور المنتدى العالمي للمياه الذي عقد في آذار/مارس 2003 في كويوتو باليابان كبداية لنضالات عالمية وإقليمية ومحلية محترفة وعامة للوقف في وجه انتهاكات الحق في المياه. ومن الأمثلة موقع عدالة المياه www.waterjustice.org، ثم مقومات تشكيل منتدى الحق في المياه في المنطقة العربية بمبادرة من نشطاء وجمعيات ومؤسسات محلية ودولية، وصار هذا المنتدى هو المنبر المدني الرئيس للنضال من أجل الحق في المياه.

واختتم الباحث ورقته بعدد من التوصيات، أهمها:

- ربط النشاط الأهلي والتحرّكات الجماعية في كلّ بلد بالمشكلات نفسها في البلدان الأخرى، لا على الصعيد الإقليمي فحسب، بل العالمي أيضًا؛
- ربط جميع المشكلات المرتبطة بالمياه من كمية وجودة وإمكانية الحصول عليها، وكذلك السدود والمشاريع الكهرومائية بعوامل التغيّر المناخي وخطورته على الأجيال الحالية والقادمة؛
- الاهتمام بالجانب التوعوي/التحسيسي فيما يتعلّق بسلوكيات المواطنين في المحافظة على مورد المياه وعدم إهداره في الأماكن التي تتميز عن غيرها بوفرة مياه وهمية؛
- اختصام البنك الدولي وغيره من المؤسسات المالية فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن خصخصة المياه، أو رفع الدعم عنها، لا سيما أن هذا الدعم هو دعم وهمي في ظلّ غياب حياة كريمة من تعليم وصحة وسكن؛

وفي ورقته «سدُّ النّهضةِ ....ودَورُ مؤسّساتِ التمويلِ الدوليّة في تسليع مياه

النيـل» تنـاول الباحـث عبـد المولـى إسـماعيل منسّـق منتـدى الحـقّ فـي الميـاه بالمنطقـة العربيـة، أثـر التسـليع علـى حقـوق الميـاه فـي مصـر. منطلقًـا مـن المقولـة التاريخيـة مصـرُ «هبـةُ النيـل»، لا سـيما فـي إطـار تهديـد سـدّ «النهضـة» الأُثيوبـي لأوضـاع الميـاه دولـة المصبّ (مصـر) والممـرّ «السـودان».

وعكـس الباحـث السـجال الدائـر حـول أحقّيـة دول المنبـع فـي الأنهـر الدوليـة مـن إنشـاء السـدود التـي تسـاعدها علـى تنميـة مواردهـا الاقتصاديـة وعلـى الجانـب الآخـر، الرفـض لمشـروعات السـدود بالنسـبة لـدول المصبّ التـي تتشـارك مـع دول المنبـع فـي تلـك الأنهـار الدوليـة بدعـوى التحكُّـم فـي مواردهـا الماليـة بوسـاطة دول المنبـع، إضافـة إلـى التأثيـر السـلبي الـذي سـيلحقّ بحـقّ مواطنـي تلـك البلـدان فـي الوصـول للميـاه.

فـي السـياق ذاتـه، يبـرز خطـاب سـائد تروِّجـه مؤسسـات التمويـل الدوليـة بـأن إدارة الأحـواض النهريـة هـي قضايـا ذات طابـع فنّـي بحـت بعيدًا عـن أي أبعاد أخـرى وبخاصـة البعدُ السياسـي والاقتصـادي فـي آنٍ واحـدٍ معًـا، وفـي هـذا الإطـار يتـمّ تنـاول قضايـا السـدود والتـي مـن بينهـا سـدُّ «النهضـة» باعتبارهـا قضايـا ذات طابـع فنـي، حيـث يتـمّ حصـر المفاوضـات فـي هـذا الجانـب، فـي حيـن يتـمّ استبعاد مـا هـو سياسـي واقتصـادي مـن تلـك المفاوضـات، فـي هـذا السـياق يأتـي اتفـاق الخرطـوم الـذي جـرى التوقيـع عليـه بيـن مصـر والسـودان وأثيوبيـا والـذي سـبقه اتفـاق «عنتيبـي» الـذي جـرى التوقيـع عليـه فـي أيار/مايـو 2010 بيـن عـدد مـن دول حـوض النيـل باسـتثناء مصـر، والسـودان، وإريتريـا.

وعكـس الباحـث مـا قـد يكـون عليـه الهـدف مـن وراء دور هـذه المؤسّسـات فـي تحويـل تلـك الأنهـار العالميـة التـي تدخـل ضمـن إطـار المِلـكْ العـام للأمـم والشـعوب التـي ظلّـت تتعـاون فيمـا بينهـا فـي إدارة تلـك المـوارد فـي إطـار القيمـة الانتفاعيـة إلـى قيـم تبادليـة لصالـح الشـركات الكبـرى ومؤسّسـات التمويـل الدوليـة.

وضـع الباحـث قضيـة سـدّ «النهضـة» ضمـن عـدد مـن المحـاور: الأول: سياسـات تسـليع الميـاه مـن البنـك الدولـي إلـى دول حـوض النيـل، فقـد عمـد البنـك الدولـي علـى الاسـتثمار فـي قطـاع الميـاه علـى الصعيـد الدولـي حيـث تُعـدّ مجموعـة البنـك الدولـي

أكبـر مصـدر عالمـي للتمويـل الخارجـي للتدخّـلات ذات الصلـة بالميـاه. مشـيرًا أن إدارة المـوارد المائيـة فـي المنطقـة بشـكل أفضـل يسـتلزم الموازنـة بشـكل مسـتدام بيـن العـرض والطلـب عـن طريـق ثـلاث إسـتراتيجيات يمكـن انتهاجهـا لتعزيـز الأمـن المائـي، هـي: خفـض اسـتخدام (أو فقـدان) الميـاه للحـدّ مـن الطلـب، وإعـادة تخصيـص الميـاه لمواءمـة الطلـب، وتوفيـر (أو إيجـاد) مزيـد مـن الميـاه لتلبيـة الطلـب.

المحـور الثانـي: حقائـق حـول المـوارد المائيـة بـدول حـوض النيـل، رصـد فيهـا الباحـث بيانـات وحقائـق مهمـة لتوضيـح الأوضـاع الحقيقيـة الراهنـة والمسـتقبلية لهـذه المـوارد. وركـز الباحث فـي هـذا المحـور علـى الحقـوق التـي تـردُ علـى الأنهـار الدوليـة. وخـرج مـن هـذا إلـى المحـور الثالـث: الصـراع فـي مقابـل التعـاون المشـترك، مركـزًا بطبيعـة الحـال علـى قصـة الصـراع بيـن مصـر وأثيوبيـا، وارتبـاط ذلـك بأحـداث سياسـية مهمـة. وكيـف كانـت المحطّـة الرئيسـة عـام 1998 مـع ميـلاد مبـادرة دول حـوض النيـل التـي تمّـت برعايـة مؤسّسـات التمويـل الدوليـة وعلـى رأسـها البنـك الدولـي!

وفـي هـذا السـياق أعـاد الباحـث التذكيـر بالتحذيـرات التـي سـبق أن أطلقهـا الخبيـر المصـري الدكتور"رشـدي سـعيد" مـن أن بدخـول مصـر هـذه المبـادرة "مبـادرة دول حـوض النيـل" تكـون قـد وافقـت وبطريقـة ضمنيّـة علـى مبـدأ اعتبـار الميـاه سـلعة تحكمهـا قواعـد السـوق وهـو مبـدأ قـد تكـون لـه تبعـات خطيـرة كدولـة مصبّ تصلهـا الميـاه مـن دول أخـرى قـد تجـد فـي هـذا المبـدأ أساسـا للمطالبـة بثمـن الميـاه التـي تأتـى منهـا فـي المسـتقبل[1]، وقـد صدقـت نبـوءة الدكتـور "رشـدي سـعيد" عندمـا وجدنـا أحـد المسـؤولين عـن ملـف الميـاه بإحـدى دول المنبـع يقـول إذا أرادت مصـر أن تحصـل علـى الميـاه فعليهـا أن تدفـع.

المحـور الرابـع: الحـق فـي الميـاه مـن مصـر إلـي أثيوبيـا ....ادّعـاءات تكذبهـا حقائـق وفيـه أسـهب الباحـث فـي وقائـع مـا تشـهده دول حـوض النيـل مـن الاسـتيلاء علـى المـوارد الطبيعيـة، خاصـة فيمـا يتعلّـق بـالأرض حيـث يبـرز سـيادة نمـط الاسـتيلاء علـى الأراضـي مثـال شـركة "فـاروس" الدوليـة للاسـتثمار التابعـة للمملكـة العربيـة

1- د. رشدي سعيد، مصر المستقبل،المياه، الطاقة،الصحراء، دار الهلال، القاهرة، 2004، صـ237 .

السعودية، وشركات إماراتية ومصرية تسيطر على 30 مليون هكتار في الأراضي السودانية، شركة جنوب أفريقيا، وفي عام 2010 سيطرت شركة جنوب أفريقيا الصينية تسيطران على 12800مليون هكتار بالكونغو، أيضًا الشركة السويدية السعودية استولت على 900 ألف هكتار وذلك 2008 من الأراضي التنزانية [1].

تطرق الباحث بعد ذلك إلى استعراض مسار خصخصة المياه فى مصر مشيرًا إلى ما وقع في عام 2015 من تغيّر جذريّ وتطور لأول مرة في تاريخ إدارة الري في مصر، من خلال صدور قرار رئيس الوزراء رقم 1562 لسنة [2]2015، وما تضمنه ذلك من إدارة الأنشطة المتعلّقة بها وللشركات، وكيف كان إنشاء الشركة القابضة هو خطوة انتقالية لخصخصة الموارد المائية والصرف في مصر وبخاصة في قطاع الزراعة.

واختتم الباحث ورقته في المحور الرابع: بعض البدائل للخروج من نفق الندرة المائية. مشددًا على أن أولى الخطوات الواجب أخذها في الاعتبار للخروج من نفق الندرة المائية هي: تأكيد النظر إلى المياه باعتبارها حقّ يرتبط ببقاء الإنسان ووجوده على قيد الحياة وأنّ التعامل مع المياه باعتبارها سلعة يقوّض هذا الحق وفي اعتقادنا أن هذا المدخل الذي يعد في جوهره إنسانيا وأخلاقيا هو الذي يجب أن يقود السياسة المائية ليس فقط بالنسبة لمصر ولكن لدول حوض النيل مجتمعة. ووجوب إعادة النظر في مبادرة دول حوض النيل وإعادة والسياسات التي تحكم توجهاتها، وكذلك ضرورة قيام حكومات دول حوض النيل وبالأخص الحكومة المصرية بالإفصاح والشفافية عن كافة المشروعات الجارية في إطار مبادرة دول حوض النيل.

زود الباحث ورقته بملاحق لمراجع مهمة من اتفاقيات وقرارات مهمة وردت في الورقة.

1- -GRAIN, ODDO Securities, ETC Group,2012
https://aawsat.com/home/article.

2- - الجريدة الرسمية، عدد 34 مكرر في 17 يونيه 2015.

وفي ورقته "المؤسّساتُ الدّوليةُ والماليةُ وأثرُها في الحقّ في مياه تونس"

استعرض محمّد عبد مولاه الباحث في مسائل العدالة المناخية والاجتماعية والسيادة الغذائية. محاور العلاقة بين المؤسسات المالية والحق في المياع بالتطبيق على ما يجري في تونس. مركزًا في انطلاقاته المنطقية التي تحكم ورقته إلى جوهرية التركيز على التزامات الدول بضمان حقوق الإنسان المتعدّدة المجسّمة في الصكوك والمعاهدات والإعلانات الصادرة للغرض. وكيف أن هذا يأتي في مفارقة مع عدم انبتاهنا إلى الشركات متعدّدة الجنسيّات والمؤسّسات المالية والدولية. مشيرًا أن اليوم صارت هناك أعمال ودراسات كثيرة، تلقي الضوء على أثر هذه الشركات والمؤسسات المالية والدولية في حقوق الإنسان بصفة عامّة. مستعرضًا نقاط ومراجع مهمهة في هذا الإطار تقاطعت مع ما ذكره الزملاء قبله في الأوراق السابقة ضمن ترتيب هذا المخلص التنفيذي.

سعى الباحث لتقديم قراءة نقدية، وبدأ بمقاربة نقدية لمفهوم الحقّ في الماء، عبر استعراض خصائص المنهج الحقوقي في علاقته بالماء، وعبر النظر في مقاربات أخرى مغايرة لمفهوم الحقّ، كما تتبنّاه منظّمات الأمم المتّحدة. ثم قدم تعدادًا لهذه المؤسسات وبيان عملها ومشاريعها في تونس. منتقلاً من ثم إلى تبيان أثر هذه المؤسّسات على حقّ التونسيّات والتونسيّين في الماء.

وشدد الباحث في مجمل ورقته وتفاصيلها على عدم إمكانية الحديث عن أثر المؤسّسات الدولية والمالية على الحقّ في الماء في تونس من دون تعداد هذه المؤسّسات وبيان طرق عملها ومجال تدخّلها وتشابك مصالحها وتعاونها لفرض سياساتها على بلادنا، ممّا يهدّد حقوقنا في الماء والصرف الصحّي. وأنه عند تحليلنا وتأطيرنا النقدي لمسألة الحقّ في الماء، تبيّن لنا مدى خطورة وأهمّية إدارة موارد المياه. ويمكن لنا القول، إنّ مجال التأثير الأكبر لهذه المؤسّسات يتراوح بين التأثير العامّ الذي يخصّ السياسات الاقتصادية العامّة من تعديل هيكلي وسياسات نيوليبرالية، وبين التدخل المباشر في مسائل قطاعية دقيقة ذات بعد جهوي أو محلي، كما هو حال تدخّلات الوكالة الألمانية للتعاون الدولي أو لوكالة الفرنسية للتنمية.

وقـد شـدد الباحـق علـى أن النضـال مـن أجـل ضمـان الحـقّ فـي الميـاه والصـرف الصحـي، لا يمكـن أن ينحصـر فـي إطـار المنهـج الحقوقـي فسـحب، وحشـد الطاقـات مـن أجـل متابعـة التزامـات الدولـة التونسـية فـي التقاريـر الدوريـة للأمـم المتحـدة، وإنّمـا نضـال متشـابك مـن أجـل تغييـر النظـم الاقتصاديـة وتأميـن عدالـة بيئيـة ومناخيـة وسـيادة غذائيـة فـي تونـس تبطـل مشـاريع خوصصـة الطبيعـة والحلـول المغلوطـة التـي تفاقـم الحرمـان والفقـر وتهـدّد اسـتمرار الحيـاة.

وفيـه ورقتـه «المياهُ فـي فلسـطينَ وتجربـةُ مؤسّسـاتِ التمويـلِ الدّوليّـةِ» اسـتعرض جمـال طلـب، مديـر مركـز أبحـاث الأراضـي، تاريـخ نشـأتِ الحضـاراتُ القديمـةُ علـى ضفـاف الأنهـار، وانهارتِ الحضـاراتُ عندمـا انهـارتِ السـدودُ وجفّـتِ الينابيـعُ، فـلا حضـارة بـلا زراعـة ... ولا زراعـة بـلا مـاء. ومـا تضمنـه ذلـك مـن طرافـة مترابطـة بتسـمية فلسـطين فـي بدايـة ظهـور الحضـارة قبـل حوالـي خمسـة آلاف عـام «بـأرض اللبـن والعسـل» تعبيـر عـن نجـاح الزراعـة وتطورهـا فيهـا. وتطـرف الباحـث فـي ورقتـه إلـى نقـاط رئيسـة، أهمهـا: مصـادرُ الميـاهِ فـي فلسـطين التاريخيـة، مقسـمًا إياهـا إلـى: مصـادرُ سـطحية: نهـر الأردن بروافـده بانيـاس – الحاصبانـي – اللـدان – اليرمـوك. بحيـرة طبريـا. بحيـرة الحولـة. مجـاري الأوديـة (30 حوضًـا سـطحيًّا). ومصـادر جوفيـة: حـوض بحيـرة طبريـا، وحـوض الجليـل الغربـي، وحـوض الكرمـل، والحـوض الشـمالي الشـرقي، والحـوض الغربـي، والحـوض السـاحلي، وحـوض النقـب ووادي عربـة. ثـم مصـدر الأمطـار، مسـعينًا فـي ذلـك بخريطـة تعكـس توزيـع الميـاه فـي فلسـطين التاريخيـة. وخارطـة أخـرى لتوزيـع الأمطـار السـنويّ فـي الضفّـة الغربيّـة.

وتطـرق الباحـث بعـد ذلـك مباشـرة إلـى الانتهـاكاتُ الإسـرائيليةُ للحقـوق المائيـة الفلسـطينية، وأخطرهـا: تجفيـف بحيـرة الحولة: وسـرقة مياه روافد نهـر الأردن الأربعة، وعـدم الالتزام بقوانين المحاصصـة حسـب المعاهـدة الدوليـة لاسـتخدام المجـاري المائية المشـتركة مع لبنان وسـورية والأردن. وتخفيـض منسـوب ميـاه نهـر الأردن بسـبب الضـخّ الجائـر للميـاه وتحويلها إلـى النقب بوسـاطة الناقـل القطـري فقـد كانت طاقـة التدفّق المائـي لنهـر الأردن 1400مليون كوب سـنويًّا – أصبحـت الآن حوالـي 30 مليـون كـوب فقـط. وكذلـك انخفـاض منسـوب البحـر الميـت بصورة

خطيـرة – وبـدلاً مـن معاقبـة الجانـي وهـو دولـة الاحتـلال الإسـرائيلي – قـام البنـك الدولـي وصنـدوق النقـد الدولـي بمكافئتهـم بتمويـل مشـروع قنـاة البحريـن (الأحمـر- الميـت) والتـي سـتدمّر بيئـة البحـر الميـت لكنّهـا سـتدرّ دخـلاً خرافيًّـا لدولـة الاحتـلال، دون أيّ شـراكة حقيقية لفلسـطين (شـراكة اسـتهلاك بأسـعار عاليـة ومـن قطـاع خـاصّ إسـرائيلي) والأردن أيضًـا مغبـون فـي هـذه الشـراكة غيـر العادلـة. واسـتطرد الباحـث فـي سـرد الانتهـاكات مبـرزًا إياهـا علـى خلفيـة القانـون الدولـي ومـا ورد فيـه مـن قوانيـن ومعاهـدات ومـواد تجـرم تلـك الانتهـاكات.

ورصد الباحث في ورقته بعد ذلك دورالجهات التمويلية المانحة:

مشـيرًا إلـى أن معظـم مشـاريع تنميـة المـوارد المائيـة فـي مناطـق (السـلطة الوطنيـة الفلسـطينية فـي الضفّـة الغربيـة وقطـاع غـزّة) تعتمـد علـى التمويـل والدعـم الدولييـن. وأن أشـهر المموّليـن الذيـن عملـوا ومازالـوا فـي مناطـق السـلطة الفلسـطينية فـي حقـل تنميـة الميـاه والمـوارد المائيـة هـم: البنـك الدولـي، وكالـة التنميـة (USAID)، والوكالـة السـويدية للتنميـة الدوليـة (SIDA):، والاتحـاد الأوربّـي – بنـك الاسـتثمار الأوربّـي، ووكالـة التنميـة الفرنسـية، ومصـرف التنميـة الألمانيـة والتعـاون التقنـي، والوكالـة الألمانيـة للتعـاون الدولـي. وأن مجمـوع الميزانيـات المنفقـة علـى تلـك المشـاريع مـن كافـة الجهـات التمويليـة خـلال الفتـرة مـن 1995 – 2015 يقـدر بحوالـي 250 مليـون دولار أمريكـي أكثـر مـن نصفهـا كان مـن الاتحـاد الأوربّـي – بنـك الاسـتثمار الأوربّـي .

وأشـار الباحـث فـي هـذه السـياق إلـى أن نسـبة الهـدر فـي التمويـل تجـاوزت 60% بسـبب شـروط التمويـل وعائـدات خبـراء أجانـب لا حاجـة لهـم، فضـلاً عـن شـروط اسـتخدام المعـدّات والمـوادّ مـن أسـواق المموّليـن فقـط، ولعـلّ مشـروع سـدّ العوجـا الـذي تـمّ إنشـاؤه لصالـح الفلسـطينيين وفشـله فشـلاً ذريعًـا دليـل علـى ذلـك. ومـا تـمّ تنفيـذه لـم يوجـد حالـة تنمويـة مائيـة ذات وزن فـي فلسـطين، بـل فـي أحسـن الأحـوال كان يـؤدّي إلـى التكيّـف مـع الواقـع الـذي يفرضـه الاحتـلال. كلّ ذلـك فـي ظـلّ غيـاب سـلطة القانـون الدولـي الإنسـاني، وفـي ظـلّ تجاهـل قـرارات الأمـم المتحـدة والشـرعية الدوليـة، وفـي ظـلّ انصيـاع العالـم وبالـذات الـدول المانحـة لسياسـات الاحتـلال الإسـرائيلي.

أما عن «المياهُ في قطاع غزّة» فقد وثقت مؤسسة اتحاد لجان العمل الزراعي في ورقة خاصة ضمن هذ التقرير المأساة وحجم المعاناة التي يواجهها سكّانُ هذا القطاع الساحلي من أزمة تتعمّق يومًا بعد يوم في انتظار الإعلان عن الكارثة المتوقّعة في هذا المجال، وعلى أبعد حدّ فإنّ العام 2020 سيكون كما أشارت عديدُ من التقارير الأممية هو العام الذي سيكون فيه قطاع غزّة غير صالح للعيش، إذا ما دقّقنا في هذه العبارة والمعطيات والمؤشّرات التي كانت السببَ في هذا التوقّع سنجد أنّ أساسها هو المياه كعنصر أساسي إن صلح، صلحت مناحي الحياة والعكس صحيح.

واستعرض الباحث في هذا السياق مواصفات القطاع من كثافة سكانية تجاوزت 2 مليون نسمة يعيشون على مساحة إجمالية لا تتجاوز 360 كيلو مترًا مربّعًا، وأنه في حالة شطب المساحة المحظور الوصول اليها في قطاع غزّة فإنّ الكثافة السكّانية ستكون أكبر ممّا تشير إليه الدراسات التي تتعاطى مع المساحة الكلّية لقطاع غزّة وتشير الإحصاءات أنّ معدّل الكثافة يصل 5963 فردًا /كم^{2}في قطاع غزة، وهو الأعلى على الإطلاق على مستوى العالم.

استهلاك قطاع غزّة من المياه يصل إلى 180 مليون متر مكعب سنويًّا، في حين أنّ العائد للخزان الجوفي من المصادر المتجدّدة تقريبًا60 مليون متر مكعب سنويًّا، أي أنّ العجز السنوي في الخزّان الجوفي يصل إلى 120 مليون متر مكعّب على أقلّ تقدير، وتفيد التوقّعات بأنّ قطاع غزّة سيحتاج مع حلول العام 2035 إلى ما يقارب 254 مليون متر مكعّب من الماء.

وتقاطعت محتويات لورقة بطبيعة الحال مع ما جاء في ورقة جمال طلب من أن الأزمة المتعلّقة بالمياه في غزّة لا يمكن تحليلها والخوض في غمارها دون أخذ كافة العوامل والأسباب التي أدّت إلى ما نحن فيه الآن من شحّ في المياه، وتردّي جودتها، وتلوّثها المتعدّد الأسباب، وصعوبة الوصول إليها. ولا يمكن لواقع المياه أن يتحسّن ولا يمكن الخروج من الأزمة وتجنّب حصول الكارثة المتوقّعة دون إلغاء العوامل والمسبّبات وتجاوزها بشكل سريع. وأن السبب الرئيس وراء هذا كله هو:

الاحتلال الإسرائيلي، فادرًا مساحة مكثفة لأهم ملامح هذا الاحتلال في هذا السياق، لا سيما التهجير القسري؛ أبرز وأهمّ الأسباب لأزمة المياه التي يعيشها فلسطينيو غزة اليوم.

وخلص الباحث من هذا إلى جملة من التحركات المطلوبة من أجل وقف التدهور الحاصل في كمّية المياه ونوعيتها في قطاع غزّة، وأنسب الحلولُ ذات الأثر المباشر لتحسين واقع المياه في قطاع غزّة، أهمها:

- استخدام حقّنا في المياه الجوفية الفلسطينية وحقّنا في مياه نهر الأردن، ممّا قد يُسهم في تقليص العجز والنقص في كمّية المياه اللازمة لقطاع غزّة.
- وقف الاستخدام المفرط والاستنزاف الهائل للخزّان الجوفي من قبل شرائح المجتمع المختلفة، وترشيد عملية الاستخدام وتنظيمها بما في ذلك عملية ترخيص الآبار ووقف الآبار غير المرخّصة، ورفع وعي أفراد المجتمع حول المشكلات البيئية والصحية الناجمة عن استخدام المياه المفرط.
- الاستخدام الأمثل لمياه الصرف الصحي والمياه العادمة عبر تكريرها ومعالجتها وإعادة استخدامها في عمليات الريّ والزراعة، وإمكانية حقنها في الخزّان الجوفي.
- الاستفادة من مياه الأمطار والمياه الجارية-السطحية بشكل أمثل من خلال الحفر الاسترجاعية ومصايد المياه وضخّها وحقنها في الخزّان الجوفي.
- مشاريع لتحلية مياه الخزان الجوفي والتقليل من التلوّث- الملوحة فيها.
- استخدام طرق حديثة في الزراعة وعمليّات ريّ المزروعات وعدم الاعتماد على الطرق التقليدية في الريّ التي تستنزف كمّيات هائلة من المياه.
- استيراد المياه من الدول المجاورة كمصر وتركيا.
- اتّحاد لجان العمل الزراعي.

وفي ورقة "سياساتُ البنك الدولي الترويجيةِ لمشاريع الاستثمار في المياه وخصخصتها" استعرض الباحث اللبناني حبيب معلوف تجربة سد بسري نموذجا

لهذه السياسات وما تولده من صارعات وتناقضات منطلقًا من اعتماد البنك الدولي في دراساته وسياساته أسلوبا تهويليا خطيرا لتمويل المشاريع الكبرى، تمهيدا لوضع يده، أو يد كبار المستثمرين، على أهم مورد حياتي على وجه الأرض (بعد الهواء) كالمياه.

وقسم الباحث ورقته إلى محاور رئيسة: حصّةُ الفرد أم حقوقه! مبرزًا ما هو سائد من اللجوء إلى المقارنة بين ما يفترض أن تكون عليه حصّة الفرد مع بلدان كثيرة المتساقطات وكثيرة الاستهلاك كالولايات المتحدة الأميركية، التي تعتبر نموذجًا سيّئًا جدًّا لزيادة الاستهلاك والقول مثلاً: «يبلغ معدّل استهلاك الفرد للمياه في الولايات المتحدة الأميركية 2800 متر مكعب سنويًّا، أمّا في اليمن، فلا يتجاوز المعدّل الـ 100 متر مكعب للشخص». والقول في المتوسط، إنّه لا يتجاوز توفر المياه 1200 متر مكعب، أي أقلّ بحوالي ستّ مرات عن المتوسط العالمي البالغ 7000 متر مكعب[1].

وتحت عنوان التعميمُ وتجاهلُ الخصوصيات، أبرز الباحث ما تركز عليه تقارير البنك الدولي الترويجية لسياساتها الاستثمارية من شمولية الأرقام وإدخال الوفرة مع القلّة، إذ تتحدّث عن الوضع العربي عمومًا مع تعمد تجاهل الخصوصيات والإيجابيات والتركيز على السلبيات. فتتحدّث عن المنطقة العربية بشكل عام بالمقارنة مع دول أخرى في العالم، أو ما تسمّيها «منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا». فهذه المنطقة تضمّ، بحسب أرقام دراسات البنك الدولي، 6 % من سكّان العالم وأقلّ من 2 % من الموارد المائية المتجدّدة في العالم. فهي المنطقة الأكثر جفافًا في العالم، حيث تضمّ أكثر من اثني عشر بلدًا في العالم من حيث ندرة المياه: الجزائر والبحرين والكويت والأردن وليبيا وسلطنة عمان وفلسطين وقطر والسعودية وتونس والإمارات واليمن».

قد يظنّ المتابع أن هذه الأرقام تقارب الموضوعية، لاسيما أنها تستثني ذكر بلد كلبنان، تكثر فيه المتساقطات، لاسيّما من الثلوج والمياه، وتتجدّد فيه الدورة

1- - http://blogs.worldbank.org/arabvoices/ar/numbers-facts-about-water-crisis-arab-world

الإيكولوجية والمائية كلّ سنة إلا أنّ الواقع غير ذلك تماما.

وقد أسهب الباحث في هذه المفارقات المرتبطة بالأرقام ودلالاتها تحت عنوان «التهويل الأعظم» الذي تجسده دراسة على موقع البنك الدولي الإلكتروني الرسمي://http .blogs.worldbank.org/arabvoices/ar/numbers-facts-about-water-crisis-arab-world، تفيد أن التحضير لها استمرّ سبع سنوات انتهت عام 2009، ويؤكّد فيها أنّ معدّل فقدان احتياطي المياه العذبة في المنطقة يعادل تقريبًا حجم البحر الميت كلّه، ما يجعله أعلى معدّل فقدان المياه العذبة على وجه الأرض خلال ذلك الوقت! وإن بعض أجزاء المنطقة (تحديدًا البلدان ذات الدخل الأعلى في مجلس التعاون الخليجي) تسجل بعض أعلى معدّلات استهلاك المياه للفرد في العالم. وتشهد بلدان مجلس التعاون الخليجي أيضًا أكبر الفجوات بين إمدادات المياه المتجدّدة. فخلال السنوات الثلاثين الماضية انخفض مستوى المياه الجوفية في الإمارات حوالي متر واحد كلّ عام. وبالمعدّل الحالي، من المقدّر أن تستنفد الإمارات مواردها من المياه العذبة الطبيعية خلال حوالي 50 عامًا.

فإذا كان صحيحًا أن هذا النهج صحيح ولا حاجة إلى المبالغة في الأرقام، ولكنّ المشكلة أنّه بدّل تقديم النصائح بتغيير السياسات لاسيما الإنمائية والاستهلاكية منها كاتباع برامج لترشيد الاستهلاك وتوفير المياه الجوفية، يتمّ الترويج لتكنولوجيا تحلية مياه البحر.

وتطرق الباحث من ثم إلى الزراعة بوصفها مستهلكًا أكبر، مع ضرورة عدم إغفال السياحة!

مشيرًا إلى إصرار البنك الدولي وغيره من مؤسسات ذات سطوة، في تقاريها، أنّ الزراعة هي المستهلك الأكبر للمياه، في كثير من بلدان المنطقة، إذ يستهلك قطاع الزراعة بين 75 و85 % من المياه المستهلكة... لم تقدّم الدراسات التي تساعد على اعتماد الممارسات الزراعية الأكثر كفاءة في استخدام المياه أو في توفير المياه لاستخدامها لأغراض أخرى أو في تشجيع العودة إلى الزراعات البعلية... ولا تمّ التوظيف في حسن إدارة الموارد المائية المعتمدة على سياسات الري الرشيدة.

كما تـمّ التغاضـي عـن ضبـط الاسـتخدامات فـي القطـاع السـياحي، القطـاع المسـكوت عـن اسـتهلاكه للميـاه فـي المنطقـة العربيـة عامـة وفـي لبنـان خاصـة.

كذلـك اسـتعرض الباحـث المـأزق بيـن «المنـاخ وزيـادة السـكان» مبـرزًا توقعـات أن يتسـبّب تغيّـر المنـاخ بانخفـاض معـدّلات هطـول الأمطـار بنسـبة 200 فـي المئـة وزيـادة معـدّلات التبخـر مـا يزيـد مـن نـدرة الميـاه... وبرغـم ذلـك لا يـزال البنـك الدولـي يشـجّع علـى إنشـاء السـدود السـطحية المعرّضـة للتبخّـر والتلـوّث، بـدل تشـجيع البحـث عـن كيفيـة تعزيـز التخزيـن الجوفـي للميـاه، تمامًـا كمـا تفعـل الطبيعـة نفسـها.

واذ يتوقّـع أيضًـا أن يـزداد وضـع الميـاه إلحاحًـا مـع نمـو السـكان فـي المنطقـة، لا يربـط فـي أي مـن دراسـاته وتقاريـره بيـن السياسـات المائيـة مـع تلـك السـكانية ولا مـع إعـادة النظـر بباقـي القطاعـات المسـتهلكة للميـاه لترشـيد الاسـتخدامات كافـة، فـي الزراعـة كمـا فـي الصناعـة كمـا فـي السـياحة كمـا فـي إنتـاج الطاقـة علـى سـبيل المثـال. وبـدل الترويـج دائمًـا لمتطلبـات زيـادة الطلـب علـى الميـاه، لا يتـمّ التركيـز علـى سـبل التوفيـر وضبـط الهـدر وعدالـة التوزيـع وترشـيد الاسـتهلاكات كافـة!

وتحـت عنـوان استنتاجات خاطئـة، أشـار الباحـث إلـى بعـض المقارنـات التاريخيـة تفيـد أن اسـتنتاجات تقاريـر البنـك الدولـي مؤخـرا ليسـت فـي مكانهـا، لاسـيما تلـك التـي تقـول «لـذا بتنـا نـرى اليـوم دول شـرق البحـر المتوسـط، لبنـان، وفلسـطين، والأردن، وإسـرائيل، وسـورية، والعـراق، تعانـي مـن فتـرات جفـاف طويلـة. هـذه الظاهـرة المتكـررة بشـكل دوري تجعـل مـن الصعـب جـدًّا علـى الـدول التكيّـف مـع الواقـع الجديـد واتخـاذ التدابيـر المناسـبة».

وفـي تحليلـه «قضيـة النـزوح» ركـز الباحـث علـى موضـوع النـزوح ومـا لـه مـن أبعـاد كثيـرة مؤثّـرة فـي الطلـب علـى الميـاه. وكذلـك الأمـر فيمـا يتعلـق بالحـروب. فنقـص الميـاه يمكـن أن يتسـبّب بنـزوح وحـروب، كمـا أن الحـروب ممكـن أن تتسـبب بنـزوح وفـي نقـص بالميـاه فـي المناطـق التـي تـمّ النـزوح إليهـا. وقـد دعـم الباحـث هـذه الفرضيـات بتقاريـر وشـواهد عالميـة، لاسـيما فـي المنطقـة العربيـة.

وسلط الباحث الضوء في الأخير على «كيفية ترويج البنك الدولي لسد بسري»، بوصفه نموذجًا لما قدمه من حجج وبيانات عن سياسات البنك الدولي ومشاريع عمومًا. مستعرضًا في هذا جميع الوقائع التاريخية لهذا المشروع وما تضمنه ذلك من تفاصيل الترويج للمشروع من القوى المختلفة المشاركة في صنع القرار. ودعم الباحث ما استعرضه في هذا النموذج بممارسات أخرى في السياق نفسه من تقديم البنك الدولي أيضًا قرضًا لمعالجة التلوّث في الليطاني وسدّ القرعون! مثيرًا في خلاصة ورقته سؤالًا عن المنطق وراء تمويل البنك الدولي إنشاء سدّ جديدّ (سدّ بسري) في وقت تحتاج معالجة سدّ آخر من التلوث (القرعون) إلى كلفة أكبر من كلفة إنشاء سدّ جديد! وهو أيضًا يموّل جزءًا من كلفة معالجته! وكيف أن هذه المفارقة تؤكد كلّ الشكوك الواردة في هذا التقرير.

أما عن الحقّ في المياه بالأردن 2017، فقد قدم الباحثان أحمد عوض، وحنان كيسوانى من مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية، ما يغطي محاور التقرير من أحداث ووقائع في الأردن. إذ بدأ الباحثان بدورهما باستعراض إطار حقوقي عام تتقاطع مع الأوراق الأخرى، ثم أسهبا في تفاصيل محلية بداية من الوصف الجغرافي للمملكة لأردنية ضمن منطقة شبه مغلقة مائيًّا، إلا في خليج العقبة المتّصل بالبحر الأحمر، وتشكل الصحراء حوالي 92% من مساحة الأردن، وتقدّر المياه السطحية المتجدّدة بحوالي 800 مليون متر مكعب، أي أنّه يصل لأقلّ من 60 لترا للشخص الواحد سنويًّا، ومعدّل تساقط الأمطار أقلّ من 200 ملم سنويًّا، وهي أمطار موسمية ومعدّلات تبخّرها عالية، ممّا جعل المياه المحلّاة هي مصدر التزوّد المائي الرئيس،[1] وغير ذلك من معلومات ريسة حول أحواض المياه وغيرها.

وتطرق الباحثان إلى العوامل التي أدّت لانخفاض نصيب الفرد من المياه سنويًّا، وأهمها التغيير الديموغرافي الكبير الذي حصل خلال السنوات الخمس الأخيرة مع توافد اللاجئيين السوريين بأعداد كبيرة مضافة إلى التزايد المطرد في أعداد

1- الخوالدة، خالد، المياه في المنطقة العربية...من الملك العام إلى الخصخصة، موجز عام حول الواقع المائي في الأردن، ص-123ص124

السكان في الأردن، مع وجود خلل في عملية توزيع المياه وفي استخدام الشركات الخاصّة للمياه في الأردن والضخّ الجائر للمياه من المصادر المتوفّرة، واشتراك الأمن المائي الأردني مع دول مجاورة أدى لتقليص مستمرّ في حصّتها من نهر الأردن واليرموك، إضافة للأخطار الطبيعية التي تهدّد المياه مثل التملّح، وتتعدد استخدامات المياه بين الشرب والاستخدام المنزلي والاستخدام الزراعي والصناعي، ممّا أدّى لعجز مائي فعليّ يهدّد الأمن المائي في الأردن، ممّا يمسّ بالضرورة الحقّ في المياه.[1]

سلط الباحثان الضوء على التحدّيات المتعلّقة بالقطاع المائي المتراكمة والتي تتزايد رغم تحقيق إنجازات طفيفة، تتمثّل في محدودية المياه التقليدية المتجدّدة، والإجهاد المائي والضخّ الجائر لمصادر المياه، ومشاركة دول الجوار للأردن في روافده الرئيسة ممّا يقلص حصته حتى 33%، إلى جانب تحدّي اللجوء السوري خصوصًا وأنّ المياه تحصل على نسبة 19% فقط من تمويل الاستجابة للأزمة السورية المقدّمة من المجتمع الدولي،[2] هذا غير شكاوى المواطنين عن انقطاع المياه المتكرّرة، وزيادة الطلب المائي مع ضعف التزويد المائي. ودعم الباحثان حججهما بنائج من دراسة مسحية أعدّها ونفّذها مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية في عام 2015، على عينة وطنية حول توفر كمّيات كافية من الماء للاحتياجات المنزلية والشخصية. ولخصوا هذه النتائج في عدة جداول بيانية تغطي المحاور المختلفة من الدراسة. من بينها الحصول على حصة من المياه بشكل متساوٍ مع جميع الفئات الاجتماعية ودون تمييز. وجميع ما وضّحته الجداول تشكّل الحقوق المتّصلة بالمياه وفقًا للمعايير الدولية، من كفاءة الوصول والإتاحة والجودة والنوعية والقدرة على الوصول والإنصاف وعدالة التوزيع وإدماج النوع الاجتماعي، فيما يتعلّق بالاستخدام الشخصي والمنزلي، والمؤثّر بشكل رئيس على الحقّ في المياه وفعليًّا التغييرات الجيوساسية الحاصلة في المنطقة العربية لم يتوقّف تأثيرُها عند تزايد السكّاني في الأردن بفعل الأزمة السورية.

1- الخوالدة، خالد، المياه في المنطقة العربية...من الملك العام إلى الخصخصة، موجز عام حول الواقع المائي في الأردن، ص125

2- الفارس، إيمان، خبراء يحذرون من انعكاسات التقصير الدولي على الخدمات المقدمة للاجئين السوريين،جريدة الغد، 2017

تطريق الباحثان أيضًا إلى مؤسّسات التمويل الدولية وعلاقتها بالحقّ في المياه، وقد تقاطع مع ورد في بداية هذا القسم من ديباجة وحجج مع ما أورده الزملاء الباحثون في الأوراق السابقة، مع التركيز على بعض الملاحظات فيما يتعلق باتجاهات المؤسسات الدولية للتمويل وخطابها اتجاه الحق في المياه أهمها: عناية مؤسّسات التمويل الدولية في خطابها بإبراز أهمّية القطاع المائي على الصعيد الاقتصادي بشكل رئيس ثم على مستوى الحقّ في المياه، ودعم القطاع الخاص لتوفير فرص عمل ودفع عجلة التنمية الاقتصادية، وتركز مشاريع تلك المؤسّسات على دعم تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسّطة وتطوير البنية التحتية ودعم النمو المستدام وتعزيز قدرة المشروعات ذات العلاقة بالمياه وغيرها.

وسلط الباحثان الضوء على المشاريع ذات الأولوية لوزارة التخطيط لغايات تأمين القروض من الهيئات الدولية التي تُعنى بالتمويل والتنمية، بالإضافة لتمويلها من الحكومة الأردنية،[1] ومن هذه المشاريع: مشروع التمويل الميسّر لقطاعات الطاقة والمياه في الأرن، وبرنامج دعم قطاعَي الطاقة والمياه في الأردن، بتمويل من البنك الدولي بقيمة 250 مليون دولار أمريكي لدعم عملية الأردن لإصلاح قطاعي الطاقة والمياه في عام 2015. ومشروع البرنامج الأول لإصلاح سياسات تنمية قطاع المياه بتمويل من البنك الدولي. والبرنامج الثاني لإصلاح قطاع الطاقة والمياه إصلاح سياسات التنمية بتمويل من البنك الدولي، تحقيقًا للهدف الإنمائي للبرنامج هو تحسين الجدوى المالية وزيادة مكاسب الكفاءة في قطاعي الطاقة والمياه في الأردن. ومشروع الديسي "مشروع نقل المياه في عمان" الهدف من المشروع هو توفير إمدادات كافية وموثوق بها من المياه لتلبية احتياجات مستهلكي البلديات والصناعيين في عمان وسيتألّف المشروع من تطوير حقلين من حقول الآبار؛ مرافق النقل وهو امتياز لمدة 20 عامًا لتوريد المياه إلى عمان.

ويخلص الباحثان إلى أنه على الرغم من التقدّم الذي تحقّق في الأردن في تمكين المواطنين والمقيمين من الحصول على مياه صحية ونظيفة وفق المعايير

1- وزارة المياه والري http://www.mwi.gov.jo

الدوليـة ذات العلاقـة، فـإن هنالـك عديـد مـن المشـكلات المرتبـط جـزءٌ منهـا بالنقـص الشـديد لمصـادر الميـاه الطبيعيـة، والاسـتخدامات الجائـرة للعديـد مـن هـذه المصـادر، بالإضافـة إلـى ضعـف إدارة الميـاه الـى جانـب الازديـاد الكبيـر فـي الطلـب علـى الميـاه بسـبب تنامـي أعـداد السـكان بشـكل كبيـر بسـبب موجـات اللجـوء المتتاليـة، بسـبب الاحتـلال الإسـرائيلي لفلسـطين وبسـبب الأزمـات الأمنيـة والسياسـية التـي تعانـي منهـا دول الجـوار، والتـي كان آخرهـا الحـرب الدائـرة فـي سـورية والتـي نجـم عنهـا لجـوء مـا يقـارب 1,3 مليـون لاجـئ سـوري إلـى الأردن.

وعـن أحـوال الحـق فـي الميـاه بالمملكـة المغربيـة، قـدم جمـال صـدوق عضـو جمعيـة أطـاك المغـرب، ورقـة بعنـوان "تجـارب المقاومـة مـن أجـل الحـق فـي المـاء بالمغـرب." بادئًـا إياهــا بمــا تشــهده الرأســمالية العالميــة مــن أزمــة بنيويــة متعــدّدة الأوجــه، اجتماعيــة وغذائيـة، وبيئيـة، وماليـة وفـي مجـال الطاقـة، تعمّقـت منـذ سـنة 2007 واشـتدّ تأثيرُهـا فـي دول الجنـوب جـرّاء تبعيتهـا السياسـية والاقتصاديـة لمراكـز القـرار العالميـة. وكيـف لجـأت حكومـات البلـدان التابعـة إلـى جهـود إنقـاذ لاقتصاداتهـا مـن الانهيـار (نهـج برامـج التقويـم الهيكلـي فـي بلـدان الجنـوب، وخطـط الإنقـاذ المالـي فـي اليونـان) بتطبيق سياسـات التقشّـف وخصخصــة القطاعــات العموميــة والهجــوم علــى المكتســبات التاريخيــة للطبقــة العاملــة وتدميــر القــدرة الشــرائية للمواطنيــن، ومراجعــة القوانيــن والتشــريعات المحليــة وتكييفهــا حسـب مصالـح الشـركات متعـددة الجنسـيات والرأسـمال المحلـي المسـتفيد معهـا مـن نهـب الثـروات و السـيطرة علـى المـوارد الطبيعيـة... وقـد شـدد الباحـث علـى مـا تنطـوي عليـه هـذه الإجـراءات النيوليبراليـة مـن كـوارث خطيـرة ومـا تسـببه مـن بطالـة جماهيريـة وانسـداد الآفـاق أمـام الشـباب، وهـي سياسـة تنفـذ بإيعـاز مـن المؤسّسـات الماليـة الدوليـة كصنـدوق النقـد الدولـي والبنـك العالمـي ومنظمـة التجـارة العالميـة والاتحـاد الأوربـي، وهدفهـا حلحلـة الأزمـة علـى حسـاب الجماهيـر الشـعبية العريضـة.

ونقـل لنـا الباحـث مـا يـدور فـي المغـرب منـذ أواخـر تسـعينيات القـرن الماضـي مـن أحـداث اجتماعيـة سـاخنة، تطـورت لاحتجاجـات شـعبية بوتيـرة متسـارعة تهـم أشـكال التعبيـر والاحتجـاج ونوعيـة المطالـب وطبيعـة الشـرائح الاجتماعيـة المحتجّـة.

أفـرد الباحـث مـن ثـم مسـاحة خاصـة لواقـع الثـروة المائيـة بالمغـرب، مشـيرًا إلـى أن الحـق فـي الميـاه يواجـه تهديـدًا متزايـدًا يومـا بعـد يـوم. إذ تشـير بعـض الدراسـات والتقاريـر إلـى أن متوسـط الحصـة السـنوية للمواطـن المغربـي مـن المـوارد المائيـة المتجـددة والقابلـة للتجـدد تتجـه نحـو الانخفـاض المسـتمر، فبعـد أن كانـت تفـوق ثلاثـة آلاف متـر مكعـب خـلال السـتينيات مـن القـرن الماضـي، تقـدر فـي الوقـت الحاضـر بــ 750 متـر مكعـب[1] كمـا يتوقـع نـزول هـذه النسـبة إلـى 500 متـر مكعـب فـي أفـق سـنة 2020، وهـو مؤشـر علـى أن البـلاد سـتواجه وضعيـة نـدرة المـاء بصفـة مسـتمرة[2]، مـع تبايـن بيـن الوسـط الحضـري والقـروي مـن حيـث الاسـتهلاك.

أصبـح الدفـاع عـن الحـق فـي المـاء دفاعـا عـن مصـدر أساسـي للحيـاة. كمـا يتعلـق الأمـر بسـاكنة عريضـة تجـد صعوبـات حقيقيـة فـي تحقيـق اكتفائهـا الذاتـي مـن المـاء، و نصـف المـدارس بالعالـم القـروي لا يتوفـر علـى المـاء والكهربـاء. ومـن الظواهـر المسـتجدة بالمغرب، والمرشـحة للتزايـد، خـروج النـاس فـي رحـلات عطـش بحثـا عـن المـاء الشـروب خـارج أحيائهم أو قراهـم العطشـة، أمـا بمناطـق أخـرى فيجـري شـراء ميـاه بديلـة عـن تلـك التـي يوزعهـا المكتـب الوطنـي للمـاء رغـم توفـر هـذه الأخيـرة بمنازلهـم (هـذا إن وجـدت بالقريـة) نظـرا لانعـدام جودتهـا، حيـث ظهـر وسـطاء جـدد لبيـع المـاء باسـتخدام شـاحنات بصهاريـج متنقلـة، مـا يفـرض علـى المسـتهلكين مـالا إضافيـا مقابـل المـاء، هـذا عـلاوة علـى اضطـرار الكثيريـن إلـى شـراء قنينـات الشـركات الخاصـة التـي حولـت المـاء الـى سـلعة.

1- Politique de l'eau: Tout est à réinventer, Abdelaziz GHOUIBI, Edition N°:5074 Le 27/07/2017, http://www.leconomiste.com/article/1015522-politique-de-l-eau-tout-est-reinventer

2- جواد المستقبل، الثروات المائية بالمغرب بين مطرقة محدودية الموارد وسندان منطق السوق، http://attacmaroc.org/?p=1919

تراوحت النضالات من أجل الحق في الماء بالمغرب بين الدفاع المستميث للسكان عن منابعهم المائية، والنضال ضد المكتب الوطني للماء والكهرباء بسبب غلاء الفواتير وتردي الخدمات، وكذا النضال ضد الشركات التي تفوض لها الدولة أمر تدبير خدمات الماء والكهرباء والتطهير السائل وجمع النفايات... التي اتضح أنها شركات لنهب الأموال، وليس لدفع عجلة التنمية كما تدعي. في الاتجاه نفسه برزت فئات من الضحايا الجدد خاصّة الفلاحين إثر تطبيق قانون جديد لتعميق سياسة الخصخصة يحمل اسم "الشراكة بين القطاعَين العام والخاصّ.

(2) وقدم الباحث أمثلة كثيرة على هذه النضالات من بينها نضال سكان قرية إميضر دفاعًا عن منابع المياه الجوفية. التي ظهرت فيها حركة اجتماعية أطلقت على نفسها «حركة على درب 96» وهو اعتصام مرت عليه ستّ سنوات ولا يزال مستمرًا. اختار السّكان مرتفع ألبان لاعتصامهم، كونه يشتمل على خزّان ضخم للماء، يستعمل كمضخّة عالية لتزويد المنجم بالمياه. أقدم السّكان من فور اعتصامهم على إغلاق أنابيب الخزان التي كانت رمزًا لاستنزاف مياههم الجوفية وسرقتها، في غياب أيّ قوانين تضمن لهم حقوقهم، حيث الأقوى يفرض قوانينه على الأضعف. وكذلك نضالُ قرية بن صميم دفاعًا عن منبعها المائي. وأيضًا رميلات.. دفاعًا عن ثروتها المائية.

(3) استعرض الباحث من ثم ملابسات الخصخصة فيما يتعلق بالمياه تحت عنوان«نوعٌ آخرُ من الخصخصة في مجال السقي»، أرساه قانون حول «الشراكة بين القطاعَين العام الخاص» صدر سنة 2014، استفادت بموجبه شركات خاصة على رأسها «أونا» من مشروع يتعلق بخدمات السقي الزراعي بمنطقة «سبت الكردان» نواحي «تارودانت»، في سابقة هي الأولى من نوعها بالمغرب.

(4) وأشاد الباحث باستمرار النضالات وأهميتها في تحقيق العدل واستدامة الحق في المياه تحت عنوان «نضالاتٌ جارية»

وفـي نهايـة الورقـة خلـص الباحـث إلـى مـا تـدل عليـه التجربـة مـن أنّ الدولـة المغربيـة ماضيـة فـي سياسـة الخصخصـة والتدبيـر المفـوّض واعتصـار الأربـاح مـن جيـوب المواطنيـن، ولذلـك تعمـل لإزاحـة المكتـب الوطنـي للمـاء والكهربـاء لفسـح المجـال للشـركات الخاصـة. ولضمـان الأربـاح أقدمـت الدولـة فـي صيـف 2014 علـى زيـادات متتاليـة فـي أسـعار المـاء والكهربـاء، لسـنوات 2014 و2015 و2016 و2017، وعلـى تغييـر نظـام الأشـطر قصـد رفـع أثمـان الفواتيـر (مرسـوم 22 يوليـو -2014 الجريـدة الرسـمية 6275 مكـرر).

واختتم الباحث ورقته بمجموعة من العوامل التي يتوقف عليه نجاح النضال، أهمها:

- وضـوح الهـدف، وأبـرز مثـال هنـا هـو رفـع الجماهيـر لشـعار أو مطلـب «الشـعب يريـد إسـقاط أمانديـس» (وباقـي شـركات الخـواص)

- التنظيـم، أي الانتقـال مـن الـردّ العفـوي إلـى توحيـد جهـود النضـال عـن وعـي فـي لجـان للأحيـاء الشـعبية، مـع التقيـد بالتسـيير الديموقراطـي للنضـالات ونبـذ كل أشـكال التحكّـم البيروقراطـي..

- الحفـاظ علـى سـلمية الاحتجـاج والنضـال، بتجنّـب الاسـتفزازات ومسـاعي مـن تدسّـهم أجهـزة الأمـن لإيجـاد مبـرّر لقمـع الاحتجـاج ونسـفه.

- تعميـم النضـال وطنيـا، وتوحيـد مبادراتـه فـي توقيتهـا ومطالبها، والعـودة إلـى المجموعات العامـة للمحتجيـن كمصـدر لاتخـاذ القـرارات فـي اسـتقلال عـن السـلطة و كافـة خـدام الرأسـمال.

وركـز الباحـث تحـت عنـوان "البدائـل المقترحـة" علـى مطلـب اسـترجاع المنابـع المائيـة التـي اسـتولى عليهـا الخـواص وإعادتهـا إلـى السـكّان الأصلييـن وتعويضهـم عـن الأضـرار مـن الأربـاح التـي جناهـا المسـتفيدون خـلال سـنوات اسـتغلالهم لهـذه المنابـع. كمـا نرفـع مطلـب التراجـع عمـا يسـمّى شـراكة بيـن القطاعيـن العـام والخـاص فـي مجـال تدبيـر المـاء، والتـي تزيـد فـي مفاقمـة الديـون العموميـة. ولبلـوغ هـذه الأهـداف، لا بـدّ

مـن خـوض نضـالات ومعـارك جماعيـة فـي كل مـكان مـن العالم فـي إطار شـبكات وتنسـيقيات بمشـاركة المعنييـن، مـن مزارعيـن ومسـتهلكين وعمـال، وانتـزاع حـقّ السـكّان المتضرّريـن فـي الاحتجـاج والتنظيـم، وتحويـل الشـارع وأماكـن العمـل إلـى ميادين للنضال.

وهكـذا ضـم التقريـر كثيـر مـن دراسـات الحالـة التـي تعكـس الصـراع القائـم حاليًـا بيـن المنظومـة الحقوقيـة بتناقضاتهـا الخاصـة بيـن مؤسسـات أمـم متحـدة ومنظمـات غيـر حكومية وحـركات اجتماعيـة مـن جانـب، وبيـن مؤسسـات التمويـل الدوليـة صاحبـة الكلمـة الأولـى فـي كثيـر مـن الأحيـان فـي وضـع السياسـات المحليـة فيمـا يتعلـق بالمـوارد الطبيعيـة التـي تتصـارع عليهـا الشـركات عابـرة القـارات. وهـو مـا أبـرز الواقـع الحالـي لوضـع المشـاريع التـي تنفذهـا الحكومـات بدعـم مـن مؤسسـات التمويـل الدوليـة علـى صعيـدي صنـع القـرار وإمـلاء السياسـات، وكذلـك ضـخ الأمـوال عبـر قـروض تـروح نسـبة كبيـرة منهـا علـى مصروفـات فنيـة تفيـدم منهـا شـركات خاصـة، ولا يتبقـى مـن هـذه القـروض معظـم الأحيـان إلـى عـبء ثقيـل وممتـد يقـع علـى كاهـل المفقريـن والمهشـمين مـن شـعوب العالـم.

منتدى الحق فى المياه بالمنطقة العربية

تأسس المنتدى عام 2008 بمبادرة من عدد من المنظمات والمؤسسات المدنية وخبراء فى مجال الحق في المياه

رؤية المنتدى

المياه ملكٌ عام وحق أساسي من حقوق الإنسان .

الرسالة :

يسعى المنتدى إلي الدفاع عن حق المواطنين في الوصول إلى المياه وتأكيد التزام الدول في ضمان جودتها وتوزيعها بشكل عادل ومستدام والحفاظ على النظم الإيكولوجية وضمان استدامتها، ومناهضة السياسات النيوليبرالية في تسليع موارد المياه وإخضاعها للتسويق .

الأهداف الرئيسية

- حماية الحق في المياه من أيه انتهاكات في الوصول إليها.
- الدعوة والدفاع عن حق المواطنين في الحصول على المياه اللازمة للحياة.
- الحفاظ على النظم الإيكولوجية وحمايتها واستدامتها.
- التزام الدول بإعلان وحماية واحترام الحق في المياه.
- تمكين الفئات الأكثر تضررا من الحصول على المياه والدفاع عن حقهم فيها.
- المساهمة النظرية/الأدبية في تطوير الإمكانيات المائية في المنطقة.
- الدفاع عن السياسات العمومية في تدبير الموارد المائية وذلك بوضع حد لتبعيته إزاء مؤسسات رأسمال العالمي (WB,IMF,WTO) .).

الاستراتيجيات

- يعمل المنتدى على نشر فكرة الدفاع عن الحق في الماء ودعم قيام منتديات محلية (في كل دولة) تضم المهتمين من الأفراد والمنظمات، خاصة تلك المرتكزة على

المجتمع وكذلك الخبراء في هذا الشأن وبالأساس المواطنين المعنيين.

- يعمل المنتدى كملتقى لتجميع وبلورة ودعم وتطوير الجهود في دول المنطقة العربية، وكذلك كحلقة وسيطة ما بين المنظمات المحلية والمنظمات الدولية، دون حجر على التعامل المباشر ما بين المستويين السابقين.
- العمل على ضمان إعمال الحق في الماء عبر الآليات الإقليمية والدولية، خاصة آلية الانتصاف القضائي والاتفاقات والإعلانات العالمية.

يعمل المنتدى مع الهيئات الدولية المثيلة على خلق آلية ديمقراطية عالمية، شفافة وغير مركزية، تنظم في مجلس عالمي ممثلا للتجمعات الإقليمية والمستخدمين المحليين.

مبادئ العمل

- الشفافية الكاملة تتحقق من خلال تقرير دوري كل ثلاث شهور يتضمن كافة المسائل المتعلقة بالمنتدى شاملة الماليات، تضعها السكرتارية على الموقع الإلكتروني للمنتدى على شبكة المعلومات.
- الديمقراطية القاعدية، حيث تتولي المنظمات الأعضاء في المنتديات المحلية اختيار ممثليها في المنتدى. كما يتم تداول مهمة السكرتارية كل عام، ولا يجوز استمرارها أكثر من فترتين متتاليتين.
- يلتزم المنتدى بالرسالة المتفق عليها والأهداف المنصوص عليها في وثيقة المنتدى ولا يحق للمنتدى أو المنتديات الأعضاء فيه الخروج عنها.

www.rwfar.org